

منشورات المركز
(١)

أضواء
على حديث افتراق الأمة

تأليف
عبد الله بن يوسف الجديع





توزيع
مؤسسة الريان

أضواء

على حديث افتراق الأمة

تأليف
عبد الله بن يوسف الجديع

توزيع
مؤسسة الريان
بيروت

الطبعة الأولى
١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م

ISLAMIC RESEARCH CENTRE
1A The Crescent, Adel, Leeds, LS16 6AA UK.
Tel: (44)113 2301514 Fax: 2255728
E-mail: irc.leeds@btinternet.com

مؤسسة الريان

بيروت - لبنان - هاتف وفاكس: ٦٥٥٣٨٣ - ص.ب: ١٤/٥١٣٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ للّهِ، نَحْمَدُهُ ونَسْتَعِينُهُ ونَستغفِرُهُ ونَسْتهـديهِ، ونَعـوذُ باللّهِ مِن شُرورِ أنفُسِنا وسيِّئاتِ أعمالِنا، مَن يَهْدِهِ اللّهُ فَـلا مُضِلَّ لهُ، ومَن يُضْلِلْ فلا هاديَ لهُ، وأشْهَدُ أن لا إلٰهَ إلّا اللّهُ وحْـدَهُ لا شَريكَ لهُ، وأشْهَـدُ أنَّ مُحمَّداً عبـدُهُ ورَسولُهُ، صلَّىٰ اللّهُ عليهِ وعلىٰ آلِهِ وسلَّمَ تسليماً كثيراً.

أما بعد . .

فإنَّ وقوعَ الاختِـلافِ حَقيقةٌ لا يَصِحُّ أن تكونَ مـوضِعَ نزاعٍ، فقـدْ جَـرَتْ بهِ سُنَّةُ اللّهِ تعـالىٰ، لكِنّا حينَ نتحـدَّثُ عن الاختِلافِ فلَسْنا نعني ما جـرَت به سُننُ اللّه تبارَك ٱسمُهُ من ٱختِلافِ الخَلْقِ ومـا فيهِ من إظهارِ عجـائِبِ قُدْرَته والّذي هُوَ نوعٌ من حقيقـةِ الاختِلافِ، وإنَّما نعني به ٱختِـلافَ البَشَرِ تَبَعاً لاختِـلافِ العُقُـولِ والإدراكـاتِ، أو الأهواءِ والـرَّغَبـاتِ، فهٰذانِ النوعـانِ من الاختِلافِ إليهما مـرجعُ ٱختِلافِ البَشَرِ،

والَّذي خَلَقَهم سُبحـانَه أعْلَمُ بهمْ فلم يكِلْهُـمْ إلىٰ عُقـولِهِمْ وأنْفُسِهِمْ، لقُصـورِ عُقولِهِمْ وهَوىٰ نُفـوسِهِمْ، إنَّما بعَثَ رسلَه وأنزَلَ كُتبَه لضَبْطِ مَسارِ الحياة، لضَبْطِ العُقولِ عن الشَّطَطِ في الأفهامِ، وحِفْظِ النُّفوسِ من اتِّباعِ الشَّهواتِ، فجاءَت شرائعُهُ وأحكامُهُ حَكماً فَصْلاً فيما يختلِفُ فيه النَّاسُ ليتميَّزَ الحقُّ من الباطِلِ، وكـانَ ذٰلكَ هـو الصِّراطُ المستقيمَ الَّذي يُختبَرُ به كُلُّ سُلوكٍ موافقةً ومخالفةً، فإمَّا يجري علىٰ الموافقةِ له بالسَّيْرِ عليهِ واتِّباعِـهِ أو المُخـالفـةِ له بالخُروجِ عنه، قـالَ اللَّهُ عَـزَّ وجَلَّ: ﴿وَٱعْتَصِمـوا بحَبْلِ اللَّهِ جميعـاً ولا تفَـرَّقـوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقالَ: ﴿وأنَّ هٰذا صِراطِي مُستقيماً فاتَّبِعوهُ ولا تتَّبِعوا السُّبُلَ فتفـرَّقَ بكُمْ عن سَبيلِه، ذٰلكُمْ وَصَّـاكُمْ بـهِ لعلَّكُمْ تتَّقـونَ﴾ [الأنعـام: ١٥٣]، وفي هٰذا أنَّ سبيلَ اللَّهِ واحِـدٌ، ولذٰلكَ يحقِّقُ للسَّائرينَ عليهِ العِصْمةَ من الاختِلافِ الَّذي يقودُ إلىٰ التَّفرُّقِ، والوَحْـدَةَ الَّتي تقوىٰ بها شـوكتُهُمْ ويُعزُّ دينُهُمْ ويَنالونَ بها رِفعَةَ الدُّنيا والآخرة.

وما يخرُجُ عن الصِّراطِ المستقيمِ سُبُلٌ لا حَصْرَ لها، ومن

مالَ إليها خرجَ عن صِراطِ اللَّهِ بمقدارِ ذٰلكَ الميلِ، وقدْ صوَّرَ ذٰلكَ لنا رسولُ اللَّهِ ﷺ أحسَنَ تصويرٍ في الحديثِ الصَّحيحِ الَّذي رواهُ عبدُاللَّهِ بنُ مسعودٍ (رضي اللَّهُ عنهُ) قالَ: خطَّ لنا رَسولُ اللَّهِ ﷺ خطًّا، ثُمَّ قالَ: «هٰذا سَبيلُ اللَّهِ» ثُمَّ خطَّ خُطوطاً عن يمينِهِ وعن شِمالِهِ، ثُمَّ قالَ: «هٰذه سُبُلٌ متفرِّقةٌ، علىٰ كُلِّ سبيلٍ منها شيطانٌ يدعو إليهِ» ثُمَّ قرأَ: ﴿وأنَّ هٰذا صِراطي مُستقيماً فاتَّبِعوهُ ولا تتَّبِعوا السُّبُلَ فتفرَّقَ بكُمْ عن سبيلِهِ﴾[1].

فتعدُّدُ السُّبلِ الشَّيطانيةِ لا عِصمةَ منه إلَّا التمسُّكُ بحبلِ

---

(١) **حديث صحيح.**

أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٤١٤٢، ٤٤٣٧) والدَّارميُّ رقم (٢٠٦) والنَّسائيُّ في «التَّفسير» رقم (١٩٤) وغيرُهُم من طُرقٍ عن عاصمِ بنِ أبي النُّجودِ عن أبي وائلٍ عن عبدِاللَّهِ، به.

قلتُ: وإسنادُهُ جيِّدٌ.

وله طريقٌ أخرىٰ عن أبي وائلٍ، ورُويَ من طريقٍ ثانيةٍ عن ابنِ مسعودٍ، كما بيَّنتُ ذٰلكَ في التَّعليقِ علىٰ كتابي «العقيدة السَّلفيَّة في كلام ربِّ البريَّة» ص: ٢٢.

اللّٰهِ الَّذي هو كِتابُهُ ودينُهُ والَّذي بعَثَ به نبيَّهُ المعصومَ محمَّداً ﷺ فقامَ به بياناً وتفصيلاً بسُنَّتِهِ وهديهِ فلم يقبِضْهُ ربُّهُ إليهِ إلَّا وقدْ أبانَ الحقَّ من الباطِلِ وتركَ أمَّته على بيضاءَ نقيَّةٍ ليسَ لخارجٍ عنها مختارٍ بعدَ عِلمٍ حُجَّةٌ يومَ يلقى اللّٰهَ عزَّ وجلَّ.

ثُمَّ إنَّ أمَّتَه من بعدهِ حماها اللّٰهُ من الانحرافِ حينَ كانتْ باقيةً على عهدِهِ، فلمَّا خرجَت عن ذٰلكَ فتنازَعَتْ فَشِلَت وذهَبتْ ريحُها وتمكَّنَ منها عدوُّها، وما نحنُ فيه اليوم برهانٌ لا يحتاجُ إلى تعليقٍ، وما هو إلَّا أثرٌ من آثارِ تلكَ الفُرقةِ المذمومةِ الَّتي نهى اللّٰهُ تعالى عنها في كتابهِ، وحذَّرَ منها نبيُّهُ ﷺ فيما تواترَ عنه من النُّصوصِ.

وفي وقتٍ يُدرِكُ فيهِ الصَّادقونَ الضَّرورةَ إلى التَّغييرِ والإصْلاحِ نجِدُ فينا من يظهَرُ بدعواتٍ تزيدُ في الشُّقَّةِ، ممَّا يُحقِّقُ للشَّيطانِ أمانيَهُ في التَّحريشِ بينَ هٰذه الأمَّةِ وتفريقِ جمعِها، فينعكِسُ الحبُّ بُغضاً، والأخُوَّةُ عداوةً، والحَسَنَةُ سَيِّئَةً، وليسَ من عَجَبٍ أن يأخُذَ الشَّيطانُ مِنَّا هٰذا النَّصيبَ،

فقدْ عوَّدناهُ علىٰ العَطاءِ دهراً طَويلاً ولا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللَّهِ، ولٰكنَّ كلمةَ الحقِّ يجبُ أن تُقالَ وتبْلُغَ الأسْماعَ لإيقاظِ نَفْسٍ غافِلَةٍ أو كَبْحِ أُخرىٰ جامِحَةٍ، خاصَّةً أسماعَ أولٰئكَ الَّذينَ يقومونَ بتلكَ الدَّعواتِ يَدْعونَ إليها وهُمْ يحسَبونَ أنَّهم يُحْسِنونَ صُنْعاً، يدخُلُ عليهِمْ ذٰلكَ اللَّبْسُ بسَبَبِ قُصورٍ في الأفهامِ، أو بهوىٰ وعصبيَّةٍ، فهٰؤلاءِ يجبُ أن يؤخَذَ علىٰ أيديهِمْ ويُقالَ لهُمْ: اتَّقوا اللَّهَ وكُفُّوا عمَّا أنتُمْ عليهِ، وليكنْ همُّكُمْ تحقيقَ قولِ اللَّهِ تعالىٰ: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقوا فيه﴾ [الشُّورىٰ: ١٣]، واحذَروا من أن تتكلَّفوا حَمْلَ نُصوصِ الكِتابِ والسُّنَّةِ علىٰ غيرِ وجوهِها، فإنَّ ذٰلكَ قدْ يُدْخِلُ صاحِبَهُ تحتَ مُسمَّىٰ الإلحادِ في آياتِ اللَّهِ، وقدْ قالَ تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدونَ في آياتِنا لا يَخْفَوْنَ عَلَيْنا﴾ [فُصِّلَت: ٤٠]، والإلحادُ: الميْلُ، والكُفَّارُ يُلْحِدونَ في آياتِ اللَّهِ بالتَّكذيبِ بها، وطوائفُ من هٰذه الأمَّةِ كأمَّةِ الكِتابَيْنِ قبْلَها بالتَّحريفِ لها، فجميعُ ذٰلكَ مندرجٌ تحتَ الإلحادِ في بيانِ أهلِ العِلْمِ والعارفينَ باللِّسانِ لهٰذا اللَّفْظِ.

وإنَّ الكلمةَ الَّتي قَصَدْتُ إليهابهٰذه الرِّسالةِ هي تسليطٌ للضَّوءِ علىٰ حديثٍ يُروىٰ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ صرَّفهُ طوائفُ من النَّاسِ علىٰ غيرِ وجوهِهِ، وحمَّلوهُ فوقَ احتمالِهِ، رأيْتُ من الواجبِ أن أُظهِرَ فيه النَّصيحةَ ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ﴾، فأقولُ:

اعْلَمْ أوَّلاً: أنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ أمَرَنا عندَ الاختلافِ أن نعودَ إلىٰ حُكمِهِ وحُكمِ نبيِّهِ ﷺ إقامةً لنا علىٰ الجادَّةِ، كما قالَ سُبحانَهُ: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النِّساء: ٥٩]، ومن حُكمِ اللَّهِ وحُكمِ نبيِّهِ ﷺ ما هو ظاهرٌ يُدْرِكُهُ الخاصُّ والعامُّ، كفرْضِ الصَّلواتِ خمساً وحُرمةِ الزِّنا ودَمِ المسلمِ وعِرْضِهِ، ومنه ما يحتاجُ إلىٰ فِقْهٍ ونظَرٍ، ولا يَسْتوي النَّاسُ في الفِقْهِ والنَّظَرِ؛ وإنَّما هم في ذٰلكَ بحَسَبِ ما حصَّلوا من آلتِهِ وأسْبابِهِ، ويختَصُّ ذٰلكَ في الحقيقةِ بالرَّاسخينَ المتمكِّنينَ منْ أهْلِ العِلْمِ، كما قالَ تعالىٰ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ

أولي الأمْرِ منهمْ لعَلِمَه الَّذين يَسْتنبطونه منهُمْ﴾ [النِّساء: ٨٣]، فهم أعلَمُ بحقيقته، ومن ثَمَّ فهم القادِرونَ علىٰ الإفصاح عنه والكلام فيه، وهٰذا الجانبُ من المعرفةِ مردُّ العامَّةِ فيه إلىٰ أهْلِهِ العارفينَ به، كما قالَ تعالىٰ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحل: ٤٣].

وأمَّا الَّذي يلزَمُ عمومَ أهْلِ الإسلامِ فإنَّما هو الإيمانُ بكُلٍّ، علِموهُ أو لم يعلَموهُ، والعمَلُ بما عَلِموهُ، كما ثَبتَ عن عَبْدِاللَّه بن عَمْرو بن العاصِ قالَ: لَقَدْ جَلَسْتُ أنا وأخي مجلساً ما أحِبُّ أنَّ لي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ، أقْبلتُ أنا وأخي، وإذا مَشْيخَةٌ من صحابةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ جُلوسٌ عندَ بابٍ من أبوابِه، فكرِهنا أن نفرِّقَ بينهمْ، فجَلَسْنا حَجْرةً، إذْ ذكروا آيةً من القُرآنِ فتماروا فيها حتَّىٰ ارتفعَتْ أصواتُهُمْ، فخرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مُغضَباً قد احمرَّ وجهُهُ يرميهِمْ بالتُّرابِ ويقولُ: «مهلاً يا قومُ! بهٰذا أهلِكَت الأمَمُ مِن قبلِكُمْ، باختلافهِمْ علىٰ أنبيائهمْ وضَرْبِهِم الكُتُبَ بعْضَها ببعْضٍ، إنَّ القرآنَ لم يَنْزِلْ يُكذِّبُ بعضُهُ بعضاً، بل يُصدِّقُ بعْضُهُ بعضاً، فما عرَفْتُمْ منه

فأعمَلوا به، وما جهِلتُمْ منه فردُّوهُ إلى عالمِهِ»[1].

واللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَذَّرَ من اتِّباعِ المتشابهاتِ، فقال: ﴿هُوَ الَّذي أنْزَلَ عليْكَ الكِتابَ منه آياتٌ مُحكَماتٌ هُنَّ أمُّ الكِتابِ وأُخَرُ مُتشابِهاتٌ، فأمَّا الَّذينَ في قُلوبِهِمْ زَيْغٌ فيتَّبِعونَ ما تَشابَهَ منه ابْتِغاءَ الفِتنةِ وابْتِغاءَ تأويلِهِ، وما يعْلَمُ تأويلَه إلَّا اللَّه، والرَّاسِخونَ في العِلْمِ يقولونَ آمَنَّا بِه كُلٌّ من عنْدِ ربِّنا، وما يذَّكَّرُ إلَّا أولو الألبابِ * ربَّنا لا تُزِغْ قلوبَنا بَعْدَ إذْ هَدَيْتَنا وَهَبْ لَنا من لدنْكَ رحْمةً، إنَّكَ أنتَ الوهَّابُ﴾ [آل عمران: ٧ ـ ٨].

---

(١) حديث صحيح.

أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٦٧٠٢) من طريقِ أبي حازِمٍ، عَن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، به.

قُلتُ: وهٰذا إسْنادٌ مشهورٌ بالحُسْنِ من حَديثِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرِو بن العاصِ.

ورواهُ أحمدُ وغيرُهُ من غيرِ وجْهٍ عن عَمْرٍو، كما جاءَ بعْضُهُ ومعناه من غيرِ هٰذا الوجْهِ من حديثِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عَمْرٍو.

وهٰذا معنىٰ قدْ جاءَ تقريرُهُ في هذي السَّلَفِ من الصَّحابةِ وتابعيهِمْ من الأئمَّـةِ المهديينَ بواقعِ عمليٍّ أحْسَنَ تقريرٍ، فلم يُعْرَفْ لهم التَّكلُّفُ فيما لم يُكلَّفـوا به، كـانوا يكـرهونَ كثرةَ المسـائلِ، كما يكرهونَ الكلامَ فيما ليسَ تحتَـه عمَلٌ، وكـانَ أحـدُهُمْ يتمنَّـىٰ لو ينجـو يومَ القيامـةِ بِلا حَسَنةٍ ولا سيِّئةٍ، بخِـلافِ الحالِ بعْـدَ غَلَبَةِ الأهواءِ، كما هُوَ حـالُنا اليوم، فإنَّا صِرْنا إلىٰ أن يقـولَ قـائلُنا: (نحنُ الفِـرقةُ النَّاجيـة، والطَّائفـةُ المنصورة، وأهلُ الحق).

إنَّ الهوىٰ يَرِدُ علىٰ النَّفسِ من طريـقِ التَّأويلِ كثيراً، يميلُ الإنْسـانُ إلىٰ الشَّيءِ من الرَّأيِ ليسَ عليـهِ أمـاراتُ الهُدىٰ، فما يلبَثُ حتَّىٰ يوجِدَ لهُ من نُصـوصِ الكِتابِ أو السُّنَّةِ ما ينصرُهُ، فيقـولُ: (قـد دلَّ علىٰ ذٰلكَ الكِتـابُ والسُّنَّةُ)، وإنَّما هي في الحقيقةِ الشُّبْهَةُ قدْ تعلَّقَ بها، وهُوَ إنْ صَحَّ أنَّه تمسَّكَ بشَيْءٍ من الحقِّ فقـدْ تمسَّكَ منـهُ بطرَفٍ وغـابَ عنهُ سـائِرُهُ، لأنَّ عَيْنَ الهَوىٰ لا تُبْصِرُ إلَّا ما تهوىٰ.

والقضيَّةُ الَّتي أحدِّثُكَ عنها واحدةٌ من تلكَ النَّماذجِ من النُّصوصِ الَّتي لم يشتغِلِ السَّلَفُ من الصَّحابةِ وتابعيهِمْ من أئمَّةِ الإسلامِ بتفسيرِها، حَديثٌ يُخبِرُ عن فُرقةِ الأمَّةِ، نَعَمْ؛ إنَّ الحديثَ عن التَّفرُّقِ مُرٌّ، ولكن حينَ يسبِقُ من بعضِ النَّاسِ أن تكونَ مثلُ تلكَ الأحاديثِ شِعاراتٍ لدعوَتِهِمْ يُموِّهونَ بها علىٰ الجُهَّالِ؛ يكونُ نُصْحُ الأمَّـةِ بتمييزِ الهُدىٰ من الضَّلالِ لازماً، وفي الوَقْتِ الَّذي يُنفىٰ فيـه عن دينِ الإسلامِ مـا ينسُبُهُ المبطِلونَ من العقائِدِ والمناهجِ المبتَدَعَـةِ الَّتي لا تتَّصِلُ به، وما يَنْسُبُهُ الكذَّابونَ إلىٰ رسـولِ اللَّهِ ﷺ بما لم يتفـوَّهْ به، يجبُ أن يُنفىٰ عن دينِ الإسلامِ مـا يُنْسَبُ إليهِ من المعاني الباطلةِ الَّتي يعمِدُ طوائـفُ من النَّاسِ إلىٰ إلصاقِها به مـن خِلالِ تفسيرِهِمْ لنُصوصِهِ بما يتناسَبُ مَعَ أهوائِهِمْ.

وجديرٌ بالنُّصوصِ الَّتي لا يستوعِبُ العامَّةُ من المسلمينَ معانيَها عندَ إيرادِها أن تُكتَمَ عنهُمْ إلَّا أن تُقْرَنَ ببيانِها المتناسِقِ مَعَ محكماتِ النُّصوصِ من الكِتـابِ والسُّنَّةِ، ذلكَ لئلَّا يُكذَّبَ اللَّهُ ورسولُـهُ ﷺ، ويَبقىٰ تعظيمُ شعائـرِ الـدِّينِ مُستقرًّا في

نفوسِ أهْلِ الإسلامِ لا يُفْتَنونَ عنه بالمتشابهاتِ.

عن عليٍّ (رضي اللّه عنه) قالَ: حَدِّثوا النَّاسَ بما يَعْرِفونَ، أَتُحِبُّونَ أن يُكَذَّبَ اللّهُ ورَسولُهُ؟[1].

وعن عبداللّهِ بن مسعودٍ (رضي اللّه عنه) قالَ: ما أنْتَ بمحدِّثٍ قوماً حديثاً لا تبلُغُهُ عُقولُهُمْ إلّا كانَ لبَعْضِهِمْ فِتنةً[2].

وهٰذا الحديثُ المشارُ إليهِ من هٰذا النَّمَط، حيثُ جاوَزَت به طائفةٌ من النَّاسِ لتجعلَ منه حكماً بينَ النَّاجينَ والهالكين علىٰ وَفْقِ مصطلحاتٍ وألقابٍ ابتدَعَتْها، وربَّما غَفَلَ عن ذٰلكَ

(١) **أثر صحيح.**
أخرجه البُخاريُّ في «صحيحه» رقم (١٢٧) من طَريقِ أبي الطُّفيلِ عن عليِّ بن أبي طالبٍ، به.

(٢) **أثر صالح للاستشهاد.**
أخرجه مسلمٌ في «مقدِّمتهِ» (ص: ١١) من طريقِ عُبيداللّه بن عبداللّه بن عُتبة، أنَّ عبْدَاللّهِ بنَ مسعودٍ قالَ، به.
قُلْتُ: رجالُهُ ثقاتٌ، لكنَّ عُبَيْدَاللّهِ لم يَسْمَعْ من عبداللّه بن مسعودٍ.

عالمٌ فاضِلٌ فتكلَّم به بِما جاءَ موافِقاً لأهواءِ كثيرٍ من الجُهَّالِ، فصاروا يقولونَ: نحنُ النَّاجونَ وغيرُنا هَلْكىٰ.

وحيثُ ينتهي الأمْرُ إلىٰ مثلِ هٰذه الغايةِ يكونُ جديراً بالعُلماءِ والمصلحينَ أن يَكْشِفوا للنَّاسِ عن حقيقةِ ذٰلكَ، مؤصِّلينَ له بالمقدِّماتِ الشَّرعيةِ الصَّحيحةِ والعِلمِ القائمِ علىٰ البُرهان.

لفظ الحديث ودرجة إسناده

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ (رضي اللَّه عنه)، عن النَّبيِّ ﷺ، قالَ:

«تفَرَّقت اليهودُ علىٰ إحدىٰ وسبعينَ فِرقةً، وتفَرَّقت النَّصارىٰ علىٰ إِحْدَىٰ أو ثِنْتينِ وسبعينَ فرقةً، وتفترقُ أمَّتي علىٰ ثلاثٍ وسبعينَ فرقةً».

وعَن مُعاوِيَةَ بنِ أبي سُفيانَ (رَضِيَ اللَّهُ عنهُ) أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ:

«إنَّ أَهْلَ الكِتابِ افْتَرَقوا في دينِهِمْ علىٰ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعينَ مِلَّةً، وإنَّ هٰذِهِ الأمَّةَ سَتَفْتَرِقُ علىٰ ثَلاثٍ وَسَبْعينَ مِلَّةً، كُلُّها في

النَّارِ إلَّا واحِدَةً، وهِيَ الجَماعَةُ».

ومن شَرطِ التَّفـريعِ علىٰ النَّصِّ أن يثبُتَ نقـلاً، فمِنَ الضَّرورةِ أن نتبيَّنَ نِسبةَ هٰذا الحديثِ إلىٰ رسولِ اللّٰهِ ﷺ علىٰ ضَوْءِ منهاجِ أهْلِ الاختصاصِ بهٰذا العِلْمِ، وقدْ تتبَّعْتُ رواياتِهِ وطُرُقَـهُ وألْفاظَهُ في جُزءٍ مستقلٍّ، أذْكُرُ هٰهُنا نتـائِجَـهُ في الخُلاصَةِ التَّالِيةِ:

١ ـ لم يخرِّجِ الحديثَ البُخـاريُّ ومُسلمٌ في (صحيحيهما)، وهٰذا لا يعني بالضَّرورةِ عـدَمَ صحَّتِـهِ، لٰكنْ فيـه إشعـارٌ بأنَّ عُدولَهُما عنه ربَّما كانَ لعلَّةٍ عندَهما فيه أو لغيرِ ذٰلكَ.

وهٰذه النُّقطَةُ في الحقيقـةِ ليْسَتْ إيـراداً علىٰ الحديثِ بالتَّضعيفِ، وإنَّما تُذْكَرُ إشارةً إلىٰ أنَّ الحديثَ لوْ ثَبَتَ فإنَّهُ لا يبلُغُ المرتبَةَ العُليا في الصِّحَّةِ عندَ جماعَةٍ من أهْلِ التَّحقيقِ، كما يجْعَلُ المسـاغَ للتَّعليلِ والمُناقَشَـةِ أوْسَعَ مِما لـو كـانَ في «الصَّحيحين»، والعِلَّةُ ليْسَت منْعَ الإيراداتِ على حـديثٍ مَرْويٍّ في «الصَّحيحين»، وإنَّما لقوَّةِ تحقُّقِ شَرْطِ الصِّحَّةِ فيهِما

دونَ غيرِهما، بما يُصَدِّقُهُ الواقِعُ لا بِمُجرَّدِ حُسْنِ الظَّنِّ. فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ لم يكْتُبِ العِصْمَةَ لكِتابٍ غيرِ كِتابِهِ.

عِلْماً بأنَّ الشَّيخَيْنِ البُخاريَّ ومُسْلِماً قد صحَّحا من الحديثِ خارجَ كتابيهما ما لا يوجَدُ فيهما، حيثُ لم يَلْتَزِما أن يُخَرِّجا فيهما كُلَّ صَحيحٍ عندَهُما.

٢ ـ رُوِيَ حديثُ الافتِراقِ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ من طريقِ جماعةٍ من الصَّحابةِ بأسانيدَ متفاوتةٍ في درجاتِها، أحسَنُها عندَ النُّقَّادِ: حديثُ أبي هُرَيْرَةَ[(١)]، ومعاويةَ بنِ أبي سُفيانَ[(٢)]،

---

(١) أخرجه أحمَدُ (٢/ ٣٣٢) وأبو داود (رقم: ٤٥٩٦) والتِّرمذيُّ (رقم: ٢٦٤٢) وابنُ ماجةَ (رقم: ٣٩٩١) وأبو يعلىٰ (رقم: ٥٩١٠، ٥٩٧٨، ٦١١٧) وابنُ حِبَّانَ (رقم: ٦٢٤٧، ٦٧٣١) والحاكم (رقم: ١٠، ٤٤١، ٤٤٢) وغيرُهُمْ من طُرُقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ عَلْقَمَةَ، عَن أبي سَلَمَةَ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، به.

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وقالَ الحاكِمُ: «هٰذا حديثٌ كبيرٌ في الأُصولِ» وصحَّحَهُ، وكذا صحَّحَهُ الشَّاطبيُّ في «الاعتِصام» (٢/ ٦٩٨)، والتَّحقيقُ أنَّه حَسَنُ الإسْنادِ.

(٢) أخرجه أحمَدُ (٤/ ١٠٢) وأبو داودَ (رقم: ٤٥٩٧) والدَّارميُّ =

وأنَسِ بن مالكٍ[1]، وروايةُ الأخيرَيْنِ أتَّفقتا علىٰ ذِكْرِ جملةِ: «كُلُّها في النَّارِ إلَّا واحدةً، وهِيَ الجماعة».

ورُوِيَ عن عبداللَّه بن عمرو بن العاصِ، وفي حديثِهِ: قالوا: ومَن هي يا رسولَ اللَّه؟ قالَ: «ما أنا عليه وأصحابي»، وهٰذا عندَهم من روايةِ عبدالرَّحمٰن بن زياد بن أنعُم الإفريقي رجلٌ صالحٌ لٰكنَّه منكَرُ الحديثِ ضَعيفٌ[2]، وقوَّاهُ بعضُهُمْ

= في «مسنَده» (رقم: ٢٤٢٣) ويعقوب بن سُفيان في «المعرفة والتَّاريخ» (٢/ ٣٣١) والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٩/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧) وغيرُهم من طُرُقٍ عن صَفْوانَ بن عَمْرٍو، عَنِ الأزْهَرِ بن عَبْدِاللَّهِ الحَرازِيِّ، عَنْ أبي عامِرٍ عَبْدِاللَّهِ بن لُحَيٍّ الهَوْزَنِيِّ، عَن مُعاوِيَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، به.

قُلْتُ: وإسنادُهُ حَسَنٌ لذاتِهِ، إذْ ليسَ لهُ عِلَّةٌ إلَّا ما ذَكَروا من أنَّ أزْهَرَ كانَ ناصِبيًّا، أي يشتُمُ عَلِيَّ بنَ أبي طالبٍ، وقدْ حقَّقْتُ ذٰلكَ في جزءِ «الإبانة عن درجة حديثِ أفتراقِ الأمَّـة» بِما خَلَصْتُ منهُ إلىٰ أنَّ الرَّجُلَ صَدوقٌ حَسَنُ الحديث.

(١) له عنهُ طُرُقٌ كثيرةٌ، لا يتَّسعُ المقامُ لتفصيلِها، وحاصِلُ القولِ فيها: أنَّها جميعاً لا تخلو من قَدْحٍ، لٰكنَّ ثلاثةً منها صالحةٌ للاعتبارِ، تبلُغُ روايةُ أنَسٍ بها درجَةَ الحَسَنِ لغيرِه، كما فصَّلتُهُ في الجزء المُشارِ إليه.

(٢) أخرجه من طريقِهِ: التِّرمذيُّ (رقم: ٢٦٤٣) وغيرُهُ من طُرُقٍ =

بهٰذه اللَّفظة بروايةٍ من حديثِ أنَسِ بن مالكٍ، جعَلَها شاهداً له، وما تصلُحُ للشَّهادةِ، فهي في قوانينِ أهْلِ الحديثِ من قبيلِ المنكَرِ، وإنَّما تُعـرَفُ عنـدَهُمْ هٰذه اللَّفظةُ من روايـةِ ٱبنِ أنْعُم المذكور[1].

= عَنْهُ، عَنْ عَبْـدِاللَّهِ بنِ يَزيـدَ الحُبُلِّيِّ، عَنْ عَبْـدِاللَّهِ بن عَمْـرٍو، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، به.

قُلتُ: وقـدْ حقَّقْتُ في الجزء المُشار إليـه عَدَمَ صِحَّـةِ ثُبوتِ تحسينِ التِّرمـذيِّ لهٰذه الرِّواية، والَّذي ثَبـتَ في «الجامع» ٱسْتِغـرابُهُ للحـديثِ بهٰذه اللَّفْظَةِ الَّتي جاءَ بها ٱبنُ أنْعُم.

كما ضعَّفَهُ الحاكمُ.

(١) وقَدْ أنْكَرها الحافظُ العُقَيليُّ، فقالَ بعْـدَ أن أخْرَجَـها من طريقِ عَبْداللَّهِ بنِ سُفْيانَ الواسطيِّ عَـن يَحيىٰ بنِ سَعيدٍ الأنصاريِّ، عَنْ أنَسِ بنِ مالكٍ (٢/ ٢٦٢): «لَيْسَ لهُ من حَـديثِ يَحيىٰ بنِ سَعيدٍ أصْلٌ، وإنَّما يُعْرَفُ هٰذا الحديثُ من حديثِ الإفريقيِّ»، وقالَ في عبْدِاللَّهِ بنِ سُفيانَ هٰذا: «لا يُتابَعُ علىٰ حَديثِهِ».

قُلتُ: وهُوَ رجُلٌ مجهـولٌ، إنَّما ذُكِرَ في هٰذا الحديثِ، ومـا لا يُعْرَفُ لهُ أصْلٌ من حديثِ الثِّقـاتِ إذا رواهُ مَن لم تثبُتْ عدالتُـهُ فهوَ من قَبيلِ الحديثِ المُنكَرِ، والمنكَرُ لا يُعْتَبَرُ به.

ورواهُ بعْضُ الكذَّابينِ فقَلَبَ مَتْنَه وقالَ: «كُلُّهُمْ في الجنَّةِ إلَّا واحدةً»[1].

ولهُ روايةٌ ٱختَلَفوا فيها والرَّاجِحُ صِحَّتُها، مِن حديثِ عَوْفِ بنِ مالكٍ (رَضِيَ اللَّهُ عنهُ) قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ:

«ستَفْتَرِقُ أُمَّتي علىٰ بِضْعٍ وسَبْعينَ فِرقَـةً، أعظَمُها فِتْنَةً علىٰ أُمَّتي قَـوْمٌ يَقيسُـونَ الأمـورَ برأيِهِمْ: يُحَرِّمـونَ الحلالَ، ويُحِلُّونَ الحرامَ»[2].

---

(١) رُكِّبَ بإسْنادٍ عَنْ أنَسِ بنِ مالكٍ، ولَفْظُهُ بتَمامِهِ:
«تَفتَرِقُ أُمَّتي علىٰ سَبْعينَ، أو إحْدىٰ وسَبْعينَ فِرقةً، كُلُّهُمْ في الجَنَّةِ إلَّا فِرْقَـةً واحِدَةً» قالُوا: يا رَسولَ اللَّهِ، مَن هُمْ؟ قـالَ: «الزَّنادقةُ، وهُمُ القَدَرِيَّةُ».
وقَـدْ حَكَمَ بوَضْعِهِ ٱبنُ الجَوْزِيِّ وغيرُهُ، وتفصيلُ تحقيقِهِ في الجزء المذكور.

(٢) أخرجـه البـزّارُ (رقم: ٢٧٥٥) والطَّبرانيُّ (١٨/ ٥٠ ـ ٥١) والحاكمُ (رقم: ٦٣٢٥، ٨٣٢٥) وغيرُهُمْ مـن طَريـقِ نُعَيْمِ بـنِ حمَّادٍ، عَن عِيسىٰ بنِ يونُسَ، عَنْ حَريزِ بنِ عُثْمانَ، عَنْ عَبْدِالرَّحمٰنِ بنِ جُبيرِ بنِ نُفَيرٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عَوْفِ بنِ مالكٍ، به. =

٣ ـ اختلف أهلُ الحديثِ في أسـانيـدِ هٰذه الأحـاديثِ سِوىٰ الرِّوايةِ المقلوبة، فذهَبَت طائفـةٌ إلىٰ تصحيحهِ بطُرقِـهِ، وأخرىٰ إلىٰ تصحيـحِ بعضِ طُرقِـهِ، وأخـرىٰ إلىٰ تحسِينِها، ورابعةٌ إلىٰ تضعيفِها جميعاً ضَعفاً لا يقومُ معَهُ الحديث.

فممَّن ذهَبَ إلىٰ تقـويـةِ الحديثِ أو بعـضِ رواياتِـهِ التِّرمذيُّ والحاكِمُ وابنُ تيميَّة والذَّهبيُّ والشَّاطبيُّ والعراقيُّ والبوصِيريُّ وابنُ حجَرٍ وغيرُهُمْ.

وصحَّحَ حديثَ أبي هُريرةَ خاصَّـةً وليسَ فيهِ الوَعيدُ ولا التَّفسيرُ للنَّاجية: التِّرمذيُّ وابنُ حِبَّان والحاكِمُ وغيرُهُمْ[1].

وذَهَبَ إلىٰ ردِّهِ بالرِّوايةِ المفسَّرة ابنُ حَزْمٍ، فقالَ في كتاب

= قُلْتُ: وهٰـذا حَـديثٌ قـدْ أنكروهُ علىٰ نُعَيمٍ ظنًّا أنَّه تفـرَّدَ به، والتَّحقيقُ أنَّ نُعَيماً لم يتفـرَّدْ بـهِ، بلْ تابَعَـهُ عليـهِ جماعَـةٌ، وبعضُهُمْ من الثِّقاتِ، فارجِعْ إلىٰ تفصيلِ ذٰلكَ في جزء «الإبانة».

(١) وجميعُ ذٰلكَ تراهُ مبسوطاً مُحالاً علىٰ مـواضعِهِ من كُتُبِ هٰؤلاءِ الأئمَّةِ في جزء «الإبانة».

«الفصل»[1]: «لا يصحُّ أصلاً من طريقِ الإسنادِ».

وتبِعَه علىٰ ذٰلكَ ابنُ الوزير اليماني فقالَ في كتابه «العواصم والقواصم»[2]: «وإيَّاكَ والاغترارَ بـ(كُلُّها هالكةٌ إلَّا واحدةً)، فإنَّها زيادةٌ فاسدةٌ، غيرُ صحيحةِ القاعدة، لا يُؤمَنُ أن تكونَ من دَسيسِ الملاحدة، وعن ابنِ حزمٍ: إنَّها موضوعةٌ، غيرُ موقوفةٍ ولا مرفوعةٍ».

وقالَ بعدَ أن ذكرَ حديثَ معاوية[3]: «وفي سندِهِ ناصبيٌّ فلم يصحَّ عنه» ثمَّ أشارَ إلىٰ حديثَي عبداللّٰه بن عمْرٍو وعَوْفِ بن مالكٍ وأنَسٍ وقالَ: «وليسَ فيها شيءٌ علىٰ شرطِ الصَّحيح، ولذٰلكَ لم يخرِّج الشَّيخانِ شيئاً منها، وصحَّحَ التِّرمذيُّ منها حديثَ أبي هُريرةَ من طريقِ محمَّدِ بن عَمْرٍو بن علقَمة، وليسَ فيه: (كُلُّها في النَّارِ إلَّا فِرقةً واحدةً) وعن ابنِ حزمٍ: أنَّ هٰذه الزِّيادةَ موضوعةٌ، ذكرَ ذٰلكَ صاحبُ البَدرِ المنير» يعني ابنَ

(١) ٣/ ٢٩٢.

(٢) ١/ ١٨٦.

(٣) العواصم والقواصم (٣/ ١٧٠).

الملقّن.

وكذا قالَ الشّوكانيُّ في «تفسيره»[1]: «أمّا زيادةُ كونها في النّارِ إلّا واحدة فقدْ ضعّفها جماعةٌ من المحدِّثينَ، بل قالَ ٱبنُ حزْمٍ: إنّها موضوعة».

والّذي له ٱشتغالٌ بعلمِ الحديثِ وٱطّلاعٌ على الأسانيدِ يُلاحِظُ أنّها في هٰذا الحديثِ لا تبلُغُ الوضْعَ والطَّرْحَ، نَعَمْ؛ ليسَ فيها إسنادٌ يخلو من مَغْمَزٍ، لٰكنْ؛ ليسَ كُلُّ مَغْمَزٍ يَسْقُطُ بالرِّوايةِ، وطُرُقُ هٰذا الحديثِ كما تبيّنَ لي بالدِّراسةِ المُفَصَّلةِ لرواياتِهِ وأسانيدِهِ منها جُملةٌ صالحةٌ، بل منها ما تقتضي القواعدُ قبولَهُ لذاتِهِ كحديثِ مُعاويةَ وأبي هُرَيْرَةَ، وأدنىٰ ما يُقالُ أنَّ طُرُقَ هٰذا الحديثِ يشُدُّ بعضُها بَعْضاً، ويَرْقىٰ إلى الصِّحَّةِ كما مالَ إليه غيرُ واحدٍ من العلماءِ[2].

---

(1) فتح القدير ٢/ ٥٩.

(2) كٱبنِ تيمية في «منهاج السُّنَّة» (٥/ ٢٤٩) وتلميذِهِ ٱبن كثيرٍ في «تفسيره» (٢/ ٨٧) والشّيخ صالحُ بن مهدي المَقْبليُّ في «العلم الشّامخ» (ص: ٢٦٩)، وغيرِهِمْ.

فحاصِلُ القوْلِ:

أنَّ الحديثَ ثابتٌ من جِهَةِ الرِّوايةِ.

وَبقيَ ٱستشكالُ مَتْنِهِ، والَّذي ردَّه ٱبنُ الوزيرِ ومَن وافقَه لأجْلِهِ.

وبيانُ ذٰلكَ أن قالُوا:

هٰذه الأمَّـةُ المحمديَّةُ جُعِلَ لها مـن الفَضائلِ والمناقِبِ مـا رَفَعَها اللّٰهُ بِهِ علىٰ غيرِها من الأمَمِ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، فهيَ:

١ ـ أُمَّةٌ مرحومةٌ، كما ثبتَ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «أُمَّتي هٰذه أُمَّةٌ مـرحومةٌ، ليسَ عليها عذابٌ في الآخـرة، عذابُها في الدُّنيا الفِتَنُ والزَّلازلُ والقَتْلُ»[1].

---

(١) **حديث صحيح.**

أخـرجه أحمَدُ (٤/ ٤١٠، ٤١٨) وأبو داودَ (رقم: ٤٢٧٨) وعَبْـدُ بنُ حُميدٍ (رقم: ٥٣٦) والبَزّارُ (رقم: ٣٠٩٩) والحاكمُ (رقم: ٨٣٧٢) والبيهقيُّ في «الشُّعب» (رقم: ٩٧٩٩) والقُضاعيُّ في «مسند الشِّهاب» (رقم: ٩٦٩) من طُرُقٍ عَـنِ المسعـوديِّ، عَنْ سَعيـدِ بنِ أبي بُرْدَةَ، عَنْ أبيهِ، عَنْ أبي موسىٰ الأشعريِّ، قالَ: قالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ، به. =

= قُلْتُ: هٰذا الحديثُ رواهُ عنِ المسعوديِّ كَثيرُ بنُ هِشام، ومُعاذُ بنُ مُعاذٍ العَنْبَرِيُّ، ويزيدُ بنُ هارونَ، وأبو النَّضْرِ هاشِمُ بنُ القاسِمِ، وهٰؤلاءِ جميعاً ثِقاتٌ، والمسعوديُّ وهُوَ عَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ عبدِاللّٰهِ ثقةٌ كذلكَ، لٰكنَّه اخْتَلَطَ، وحديثُهُ قَبْلَ اخْتِلاطِهِ صَحيحٌ، وبَعْدَهُ ضَعيفٌ، وقَدْ تَمَيَّزَ في هٰؤلاءِ الجماعةِ أنَّ مُعاذاً سَمِعَ من المسعوديِّ قَبْلَ اخْتِلاطِهِ، وكانَ بصيراً به، أمَّا الآخرونَ فيزيدُ وأبو النَّضْرِ نَصَّ الحُفَّاظُ على أنَّ سماعَهُما منهُ كانَ بعْدَ اخْتِلاطِهِ، وكثيرٌ لم يذكُرْ أحَدٌ في سماعِهِ شَيئاً، لٰكن ذكروا أنَّ مَن سَمِعَ من المسعوديِّ بعْدَ أن قَدِمَ بغدادَ فسماعُهُ ليسَ بشيءٍ، وكثيرٌ إنَّما نزلَ بغدادَ، فيظْهَرُ أنَّه سَمِعَ من المسعوديِّ بها، لٰكنَّ هٰذا كلَّه ليسَ بقادِحٍ في هٰذا الحديثِ، فهُمْ تابعوا مُعاذاً، وهُوَ صحيحُ الرِّوايةِ عَنِ المسعوديِّ.

ولم يتفرَّدْ به سَعيدُ بنُ أبي بُرْدَةَ عَن أبيهِ، إنَّما تابَعَهُ:

١ ـ البَخْتَرِيُّ بنُ المُخْتارِ، قالَ: سَمِعْتُ أبا بَكْرٍ وأبا بُرْدَةَ يُحدِّثانِ عَن أبيهِما (يعني أبا موسىٰ)، عَن رَسولِ اللّٰهِ ﷺ، به نحوَه.

أخرجه البزَّار (رقم: ٣٠٩٠) ـ ومن طريقِهِ: القُضاعِيُّ (رقم: ٩٦٨) ـ قالَ: أخبرنا عَمْرُو بنُ عليٍّ، قالَ: أخبرنا وَكيعُ بنُ الجَرَّاحِ، قالَ: أخبرنا البَخْتَرِيُّ.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ جَيِّدٌ، البَخْتَرِيُّ هٰذا هُوَ ابنُ أبي البَخْتَرِيِّ، روىٰ عنهُ =

٢ ـ وأفضَلُ من أمَّـةِ الكتـابَيْنِ قبلَها، بنصـوصٍ متـواترةٍ مقطوعٍ بها(١).

= شُعبةُ ووَكيعٌ، قالَ وكيعٌ: «ثقة»، وهُوَ قليلُ الحديثِ.

٢ ـ حَرْمَلةُ بنُ قَيْسٍ، عَنْ أبي بُرْدَةَ، عَنْ أبي موسىٰ، به.

أخرجه أبو يعلىٰ (رقم: ٧٢٧٧) حدَّثنا أبـو هِشامٍ الرِّفاعيُّ، حدَّثنا يحيىٰ بنُ يمانٍ، حَدَّثنا حَرْمَلةُ.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ في المُتابعاتِ.

ورُوِيَ من حديثِ أنَسٍ، ولا يصحُّ عنهُ.

(١) وهٰذا معنىً قـد دَلَّ عليهِ القـرآنُ في مواضِعَ عِـدَّةٍ، منها قـوْلُهُ تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَـأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ الآيةَ [آل عمـران: ١١٠]، وقـولُـهُ تعـالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ الآيةَ [البقرة: ١٤٣].

وأمَّا السُّنَّةُ فنصوصُها لا تدخُلُ تحتَ الحَصْرِ، فمن ذٰلكَ:

حـديثُ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَـرَ (رضي اللَّهُ عنهما)، عَنْ رَسـولِ اللَّهِ ﷺ قـالَ: «إنَّما مَثَلُكُمْ ومَثَـلُ اليَهـودِ والنَّصـارىٰ كَـرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالاً، فقالَ: مَن يَعْمَلُ لي إلىٰ نِصْفِ النَّهارِ علىٰ قيراطٍ قيراطٍ؟ فَعَمِلَتِ اليَهودُ إلىٰ نِصْفِ النَّهـارِ علىٰ قيراطٍ قيراطٍ، ثُمَّ قـالَ: مَن يَعْمَلُ لي من نِصْفِ النَّهـارِ إلىٰ صَـلاةِ العَصْرِ علىٰ قيراطٍ قيراطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصـارىٰ من =

٣ـ ومعَ أنَّها في الأممِ كـالشَّعرةِ البيضاءِ في جلدِ الثَّورِ الأسوَدِ إلَّا أنَّها يُرجىٰ أن تكونَ نِصفَ أهلِ الجنَّةِ[1].

= نصفِ النَّهارِ إلىٰ صلاةِ العَصْرِ علىٰ قيراطٍ قيراطٍ، ثُمَّ قالَ: مَن يَعْمَلُ لي مِن صَلاةِ العَصْرِ إلىٰ مغربِ الشَّمْسِ علىٰ قيراطَيْنِ قيراطَيْنِ؟ ألا فأنتُم الَّذينَ يعْمَلُونَ من صَلاةِ العَصْرِ إلىٰ مغـربِ الشَّمْسِ علىٰ قيراطَيْنِ قيراطَيْنِ، ألا لكُمُ الأجْرُ مَرَّتينِ، فَغَضِبَتِ اليَهودُ والنَّصارىٰ؛ فقالوا: نَحْنُ أكْثَرُ عَمَلاً وأقَلُّ عطاءً، قالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ من حَقِّكُمْ شيئاً؟ قالُوا: لا، قـالَ: فإنَّهُ فَضْلي أُعْطيهِ مَن شِئتُ» أخرجـه البُخاريُّ (رقم: ٣٢٧٢ وفي مواطِنَ أخرىٰ) وغيرُهُ.

٢ـ وعَنْ مُعاوِيَةَ بنِ حَيْدَةَ (رضي اللَّهُ عنه)، أنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ في قـولِهِ تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قـالَ: «إنَّكُمْ تُتِمُّـونَ سَبْعينَ أُمَّةً أنتُمْ خيرُهـا وأكرمُهـا علىٰ اللَّهِ» أخـرجه التِّرمـذيُّ (رقم: ٣٠٠٤) وغيرُهُ بإسْنادٍ جَيِّدٍ، وقالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ».

(١) كما في حَديثِ عَبْدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ (رضي اللَّهُ عنه) قالَ: كُنَّا مَعَ النَّبيِّ ﷺ في قُبَّةٍ فقـالَ: «أتَرْضَـوْنَ أن تكـونوا رُبُعَ أهْلِ الجَنَّةِ؟» قُلْنا: نَعَمْ، قـالَ: أتَرْضَـوْنَ أن تكونـوا ثُلُثَ أهْلِ الجَنَّةِ؟» قُلنا: نَعَمْ، قالَ: «أتَرْضَـوْنَ أن تكونوا شَطْرَ أهْلِ الجَنَّةِ؟» قُلْنا: نَعَمْ، قـالَ: «والَّذي نَفْسُ مُحَمَّـدٍ بِيَدِهِ، إنِّي لأرْجو أن تكونـوا نِصْفَ أهْلِ الجَنَّةِ، وذلكَ أنَّ الجَنَّةَ لا يدْخُلُهـا إلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَـةٌ، ومـا أنْتُم في أهْلِ الشِّرْكِ =

٤ ـ وقدْ تجاوَزَ اللَّهُ لها عن الخطإ والنِّسيانِ[1].

= إلّا كالشَّعْرةِ البَيْضاءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأسْوَدِ، أو كالشَّعْرةِ السَّوْداءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأحْمَرِ».

أخرجَه البُخاريُّ (رقم: ٦١٦٣) ومسلمٌ (رقم: ٢٢١).

(١) كَما أخْرَجَ مُسلمٌ في «صحيحه» (١٢٥) عَنْ أبي هُرَيْرَةَ (رَضيَ اللَّهُ عنهُ) قالَ: لَمَّا نزَلَتْ على رَسولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ ما في السَّماواتِ وَما في الأرْضِ، وإنْ تُبْدوا ما في أنْفُسِكُمْ أوْ تُخْفوهُ يُحاسِبْكُم بهِ اللَّهُ، فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ ويُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ، وَاللَّهُ على كُلِّ شيءٍ قَديرٌ﴾، قالَ: فاشْتَدَّ ذلكَ على أصْحابِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فأتَوْا رَسولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ بَرَكوا على الرُّكَبِ فقالُوا: أيْ رَسولَ اللَّهِ، كُلِّفْنا مِنَ الأعْمالِ ما نُطيقُ: الصَّلاةَ والصِّيامَ والجِهادَ والصَّدَقةَ، وقَدْ أُنزِلَتْ عليكَ هٰذه الآيةُ ولا نُطيقُها، قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أتُريدونَ أن تَقولوا كَما قالَ أهْلُ الكِتابَيْنِ من قَبْلِكُمْ: سَمِعْنا وعَصَيْنا؟ بَلْ قولوا: سَمِعْنا وأطَعْنا غُفرانَكَ رَبَّنا وإلَيْكَ المصيرُ» فلمَّا اقْتَرَأها القَوْمُ ذَلَّتْ بها ألْسِنَتُهُمْ، فأنزَلَ اللَّهُ في إثْرِها: ﴿آمَنَ الرَّسولُ بِما أُنْزِلَ إليهِ من رَبِّهِ والمؤمنونَ، كُلٌّ آمَنَ باللَّهِ وَملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ، لا نُفَرِّقُ بينَ أحَدٍ من رُسُلِهِ، وقالوا: سَمِعْنا وأطَعْنا غُفرانَكَ رَبَّنا وإلَيْكَ المصيرُ﴾، فلمَّا فَعَلوا ذلكَ نَسَخَها اللَّهُ تعالى، فأنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إلَّا وُسْعَها، لَها ما كَسَبَتْ وَعَلَيْها ما اكْتَسَبَتْ، رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إنْ نَسينا أو أخْطَأْنا﴾ قالَ: نَعَمْ، ﴿رَبَّنا =

٥ - ورفعَ عنها الإِصْرَ والأغلالَ الَّتي كانت علىٰ من قبلَها[1].

٦ - ويكفي في عُلُوّ منزلتِها وقدْرِها أنَّ نبيَّها ﷺ أفضلُ

= ﴿وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً كَما حَمَلْتَهُ علىٰ الَّذينَ مِن قَبْلِنا﴾ قالَ: نَعَم، ﴿رَبَّنا وَلا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ﴾ قالَ: نَعَم، ﴿واعْفُ عَنّا واغْفِرْ لَنا وَارْحَمْنا، أَنْتَ مولانا فانْصُرْنا علىٰ القَوْمِ الكافرينَ﴾ قالَ: نَعَم.

وصَحَّ من حديثِ ابنِ عبَّاسٍ (رضي اللَّهُ عنهما) أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجاوَزَ عَن أُمَّتي الخَطأَ والنِّسْيانَ وما اسْتُكْرِهوا عليه».

أخرجه ابنُ حِبَّانَ في «صحيحه» (رقم: ٧٢١٩) والحاكمُ (رقم: ٢٨٠١) وغيرُهُما من طَريقِ الأوزاعيِّ، عَنْ عَطاءِ بنِ أبي رَباحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ، به.

قالَ الحاكمُ: «حَديثٌ صَحيحٌ علىٰ شَرْطِ الشَّيخينِ».

قُلْتُ: إسْنادُهُ صَحيحٌ.

وهٰذا معنىً مقطوعٌ به في غَيْرِ حديثٍ عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) كما ذكَرَ اللَّهُ تعالىٰ في صِفَةِ نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلالَ الَّتي كانَتْ عليهِمْ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، وكما في الحديثِ المتقدِّمِ ذِكْرُهُ في التَّعليقِ السَّابقِ في الآياتِ الثَّلاثِ من آخِرِ سورةِ البَقَرَةِ، كما أنَّ شواهِدَهُ في السُّنَّةِ كثيرةٌ.

المرسَلينَ[1].

فكيفَ يصحُّ مع هٰذا أن تكونَ أمَّتُهُ زائـدةً في فُرقتِها ومِن ثَمَّ في عقوبَتِها علىٰ من هو دونَها في الفَضْلِ والمنزلةِ؟

وهٰذا التَّعليلُ من جهةِ المعنىٰ متَّجهٌ قويٌّ لو لم يَجِدِ النَّصُّ جواباً متناسِقـاً مع هٰذه القضيَّةِ المسلَّمـة، فإنْ فَقَدَ جـواباً كانَ بهٰذا المعنىٰ المعارِضِ للمسلَّماتِ فـاسِداً ويصحُّ به مـذهَبُ من رَدَّهُ، ويُحمَلُ حينئذٍ مـذهَبُ مصحِّحيه علىٰ مراعـاتِهِم الإسنادَ دونَ المتنِ، عِلماً بأنَّ هٰذا التَّصـوُّرَ عـن نقَّـادِ أهْلِ الحديثِ غيرُ مُسلَّمٍ، فـالمنصِفُ المطَّلعُ علىٰ منهـاجِهِمْ يرىٰ أنَّ أخَصَّ علومِ الحديثِ؛ الَّذي هو علـمُ الجرحِ والتَّعديلِ؛ قـائمٌ علىٰ نقـدِ المتونِ، فإنَّهم يميِّـزونَ حِفْظَ الرَّاوي وإتقانَه بمقـدارِ ما يرويهِ

---

(١) وهٰذا معنىً قدْ تواتَرَتْ فيهِ الأدلَّةُ الَّتي تفوقُ الحَصْرَ، فهُوَ ﷺ الشَّهيدُ علىٰ أُمَّتِهِ والأُمَمِ قَبْلَها، وجميعُ الرِّسالاتِ قَبْلَهُ كانَتْ خاصَّةً وكـانَتْ رسالتُـهُ عامَّـةً إلىٰ جميعِ النَّاسِ، وهُوَ صـاحِبُ المقامِ المحمودِ صاحِبُ الشَّفاعَةِ العُظمىٰ، وسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يومَ القيامَةِ، وأوَّلُ مَن يُفْتَحُ له بابُ الجَنَّةِ، ﷺ.

من المعروفِ الَّذي يتوافَقُ مع الأصولِ الصَّحيحةِ والرِّواياتِ المحفوظَةِ، وليسَ هٰذا موضِعَ الاستدلالِ لهٰذه القضيَّةِ، إنَّما الَّذي يهمُّنا هُنا هو أنَّ مصيرَ نقَّادِ الحديثِ إلىٰ القولِ بثبوتِ الإسنادِ يتضمَّنُ الحكْمَ بثبوتِ المتنِ، ويُحالُ ما قدْ يظْهَرُ من التَّعارُضِ إلىٰ تفسيرِ الرَّاسخينَ في العِلمِ له، وما يبدو تعارضهُ لكَ لا يلزمُ منه ثبوتُ تعارضِهِ في نفسِ الأمْرِ، فاللَّه عزَّ وجلَّ يقولُ: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، وهٰذا في الجُملةِ مَسْلَكٌ خَطيرٌ يحتاجُ الكَلامُ فيهِ إلىٰ حيطَةٍ شَديدةٍ، فإنَّ الإنْسانَ قـدْ يَصيرُ بهِ إلىٰ رَدِّ نُصوصِ الكِتابِ والسُّنَّةِ ولا مُسْتَنَدَ يَرْجِعُ إليهِ إلَّا الهوىٰ.

وما نحنُ بصدَدِهِ؛ عَلِمْنا أنَّ القواعِدَ الحديثيَّةَ المعتمدةَ عندَ أهْلِ الاختِصاصِ لا تَرْفُضُ قَبولَهُ من جهةِ الإسنادِ، وحيثُ كانَ الأمْرُ كذٰلكَ فالواجبُ البَحْثُ عن جَوابٍ صَحيحٍ لدَلالتِهِ مِن غيرِ تكلُّفٍ يتوافَقُ معَ القضيَّةِ المذكورةِ المقطوعِ بها، فلنتأمَّلْ ذٰلكَ في بحثٍ متجرِّدٍ واللَّهُ المُسْتَعانُ، فإلَيْكَه..

تحرير

محل الاستشكال في معنى الحديث وجوابه

الاستشكالُ في هٰذا الحديثِ منحصِرٌ عندَ منتقــديه في قضيَّتينِ:

الأولى: ٱستحقاقُ جميعِ الفِرَقِ للنَّارِ إلَّا فرقةً واحدةً.

والثَّـانيـة: زيادةُ هٰذه الأمَّــةِ في ٱفتراقِهــا علىٰ اليهــودِ والنَّصارىٰ.

وإنَّما وقعَ ٱستشكالُهُ في هاتينِ القَضيَّتينِ من أجْلِ ما تقدَّم ذِكْرُهُ في فَضْلِ هٰذه الأمَّةِ وتقدُّمها علىٰ الأمم قَبْلَها.

والتَّحقيـقُ؛ أنَّ الإشْكالَ إنَّما يَـرِدُ إذا حَمَلْنا الحديـثَ علىٰ النُّزولِ بهٰذه الأمَّــةِ لتكونَ بعْــدَ الأممِ في الفَضْلِ والمنزلةِ والنَّجاةِ في الآخِرَةِ، وهٰذا ليسَ بلازمٍ لأمْرَيْنِ:

١ - إنَّ الفِرقـةَ عندَ أهلِ اللِّسـانِ تُطلَقُ علىٰ الطَّائفـة من النَّاسِ قلَّت أو كثـرَتْ، فـلا تَعني كَثْـرَةُ عَـدَدِ الفِـرَقِ كَثْـرَةَ أفرادِها.

٢ ـ امْتِناعُ إطلاقِ القولِ بأنَّ ما سَبَقَ من رحمةِ اللهِ لهذه الأمَّةِ دالٌ على أنَّ جميعها في الجنَّةِ.

فمِن هٰذه الأمَّةِ خلائقُ رآهم النبيُّ ﷺ يُعذَّبون في النَّارِ[(١)]، ومِن هٰذه الأمَّةِ من يلحَقُ بعُبَّادِ الأوثانِ[(٢)]، ومنها

---

(١) كما في حديثِ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ (رَضِيَ اللهُ عنه) في رؤيا رآها النبيُّ ﷺ، أُرِيَ فيها النَّارَ وناساً فيها يُعذَّبونَ، منهُم: كذَّابٌ يَكْذِبُ الكَذِبَةَ تَبْلُغُ الآفاقَ، ورجلٌ أوتِيَ القرآنَ فنامَ عنهُ باللَّيْلِ ولم يَعْمَلْ به في النَّهارِ، والزُّناةُ والزَّواني، وآكِلُ الرِّبا، ومالكٌ خازنُ النَّارِ قائمٌ على النَّارِ يوقِدُها، في حديثٍ طويلٍ مَهيبٍ.

أخرجه البُخاريُّ (رقم: ١٣٢٠، ٦٦٤٠).

وكذلكَ وَرَدَ من حديثِ أبي أُمامةَ الباهليِّ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُرِيَ رؤيا سَمِعَ فيها عُواءَ أهْلِ النَّارِ ورأى أصنافاً منهُمْ يُعذَّبونَ، فيهِمْ: الَّذينَ يُفْطِرونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَومِهِمْ، والزَّانونَ والزَّواني، واللَّاتي يَمْنَعْنَ أولادَهُنَّ ألبانَهُنَّ.

أخرجه ابنُ خُزيمةَ في «صحيحه» (رقم: ١٩٨٦) وعنهُ ابنُ حِبَّانَ (رقم: ٧٤٩١) بإسْنادٍ صحيحٍ.

(٢) كما في حَديثِ ثَوْبانَ مولى رَسولِ اللهِ ﷺ، قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: =

منافقونَ(١)، ومنها طوائفُ تخرجُ من النّارِ بالشّفاعةِ بعدَ أن تصلاها، وطوائفُ تخرُجُ من النّارِ بحسَناتٍ وتوحيدٍ(٢).

= «لا تقومُ السّاعةُ حتّىٰ تَلحَقَ قبائِلُ من أُمّتي بالمُشرِكينَ، وحتّىٰ يَعْبُدوا الأوْثانَ، وإنَّهُ سيكونُ في أُمّتي ثلاثونَ كذّابونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أنّهُ نبيٌّ، وأنا خاتَمُ النّبيِّينَ، لا نبيَّ بَعْدي».

أخرجَهُ التِّرمذيُّ (رقم: ٢٢٢٠) وقالَ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

قُلْتُ: وهُوَ كما قالَ.

(١) وهٰذا واضِحٌ في كِتابِ اللّٰهِ تعالىٰ، فقد أنْزَلَ فيهِمْ قُرآناً كثيراً، منهُ قولُهُ عزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِنَ الأعرابِ مُنافِقونَ، وَمِنْ أَهْلِ المدينَةِ مَرَدوا علىٰ النِّفاقِ، لا تَعْلَمُهُمْ؛ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [التّوبة: ١٠١].

(٢) والأحاديثُ في ذٰلكَ كثيرةٌ متواترةٌ في ميزانِ النَّقْدِ الحديثيِّ في الشّفاعةِ العُظمىٰ لنبيِّنا ﷺ، وفي شَفاعاتِ غيرِهِ من النّبيِّينَ والشُّهداءِ والصّالحينَ، وممّا يُناسِبُ المقامَ حَديثُ أبي سعيدٍ الخُدْريِّ عَنِ النّبيِّ ﷺ قالَ في حديثٍ طويلٍ وهُوَ يذْكُرُ الوُرودَ: «فوالّذي نَفْسي بيَدِهِ، ما منكُمْ من أحَدٍ بأشَدَّ مُناشَدةً للّٰهِ في اسْتِقْصاءِ الحقِّ مِن المؤمنينَ للّٰهِ يومَ القيامةِ لإخوانِهِم الّذينَ في النّارِ، يقولونَ: رَبَّنا؛ كانوا يصومونَ مَعَنا ويُصَلّونَ ويحُجّونَ، فيُقالُ لَهُمْ: أخرِجوا مَن عَرَفْتُم، فتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ علىٰ النّارِ، فيُخرِجونَ خَلْقاً كثيراً قَدْ أخَذَتِ النّارُ إلىٰ نِصْفِ ساقَيْهِ وإلىٰ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يقولونَ: رَبَّنا؛ ما بَقِيَ فيها أحَدٌ مِمَّن أمَرْتَنا بهِ، فيقولُ: =

والنَّاجي منهـا الَّذي لا تَمسُّهُ النَّـارُ من آستوفى تحقيقَ أسْبـابِ النَّجاةِ في الدَّارِ الدُّنيا.

فإذا صحَّ تصـوُّرُ أنَّ الفِرقةَ مجرَّدُ العـدَدِ من النَّاسِ يخرُجُ عن الصِّراطِ المستقيم لم يُعْتَبَرْ فيـهِ قِلَّةٌ ولا كَثْرَةٌ، وأنَّ في الأمَّـة ناجين ومعذَّبينَ يومَ القِيامَةِ، زالَ بذلِكَ الاستشكالُ المذكورُ.

نَعَـم؛ ربَّما يَبقىٰ الاستشكـالُ حينَ يُجْرىٰ الحديـثُ علىٰ تفسيرِ طائفـةٍ من النَّاسِ حجَّـرَتْ واسِعـاً، فجعلَـتْ جميعَ من

= آرْجِعُـوا، فمَـن وَجَـدتُم في قَلْبِـهِ مِثْقَـالَ دينارٍ من خَيْرٍ فأَخْـرِجوهُ، فيُخْرِجـونَ خَلْقاً كثيراً، ثُمَّ يقولونَ: رَبَّنا؛ لم نَذَرْ فيها أحَـداً ممَّن أمَرْتَنا، ثُمَّ يقـولُ: آرْجِعُوا، فمَن وَجَـدتُم في قَلْبِهِ مِثْقَـالَ نِصْفِ دينارٍ من خَيْرٍ فأَخْـرِجوهُ، فيُخْـرِجونَ خَلْقـاً كثيراً، ثُمَّ يقولونَ: رَبَّنا؛ لم نَذَر فيهـا ممَّن أمَرْتَنا أحَـداً، ثُمَّ يقولُ: ارجِعُـوا، فمَن وجَـدتُم في قَلْبِـهِ مِثقالَ ذَرَّةٍ مِن خَيْرٍ فأَخرِجوهُ، فيُخْرِجـونَ خَلْقـاً كثيراً، ثُمَّ يقولـونَ: رَبَّنا؛ لم نَذَرْ فيها خيراً، فيقـولُ اللّـهُ عَـزَّ وجَلَّ: شَفَعَتِ الملائكةُ وشَفَعَ النَّبيُّـونَ وشَفَعَ المؤمِنونَ، ولمْ يَبْقَ إلَّا أرْحَمُ الرَّاحمينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَـةً من النَّارِ، فيُخْرِجُ منها قوماً لم يَعْمَلوا خيراً قطُّ» الحديث.

أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٧٠٠٢) ومسلمٌ (رقم: ١٨٣).

ليسَ علىٰ طريقِها الَّذي أصطلحَتْهُ لنفسِها هالِكاً، ومن جرىٰ علىٰ وِفاقِها ناجياً.

وهٰذا تفسيرٌ خَطيرٌ، بل ضَلالٌ كبيرٌ؛ ربَّما جرَّ أصحابَه إلىٰ أن يَلْحقوا بتلكَ الفِرَقِ، فقدْ صحَّ عن النَّبيِّ ﷺ قولُهُ: «إذا قالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فهو أهلَكُهُمْ»[1]، ويُقالُ فيه «أهْلَكَهُم» قالَ ٱبنُ الأثيرِ: «فمَن فتحَها كانت فِعلاً ماضياً، ومعناهُ: أنَّ الغالِينَ الَّذينَ يُؤيِسونَ النَّاسَ من رحمةِ اللّٰهِ يقولونَ: هلكَ النَّاسُ، أي: ٱستوجَبوا النَّارَ بسوءِ أعمالِهِمْ، فإذا قالَ الرَّجُلُ ذٰلكَ فهو الَّذي أوجبَه لهم لا اللّٰهُ تعالىٰ، أو هو الَّذي لمَّا قالَ لهم ذٰلكَ وآيَسَهُمْ حمَلَهم علىٰ تركِ الطَّاعةِ

---

(١) أخرجه مسلمٌ (رقم: ٢٦٢٣) من طَريقِ سُهَيْلِ بنِ أبي صالحٍ، عَنْ أبيه، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، به.

وهُوَ عِنْدَ مالكٍ في «الموطَّأ» (٢/ ٩٨٤).

وأخرَجَه أبو داودَ (رقم: ٤٩٨٣) من طريقِ مالكٍ، وذكَرَ بعْدَهُ عَن مالكٍ قالَ: «إذا قالَ ذٰلكَ تَحَزُّناً لِما يرىٰ في النَّاسِ (يعني في أمْرِ دينِهِم) فلا أرىٰ به بأساً، وإذا قالَ ذٰلكَ عُجْباً بنفسِهِ وتصاغُراً للنَّاسِ فهُوَ المكروهُ الَّذي نُهِيَ عَنْهُ».

والانهماكِ في المعاصي، فهو الَّذي أوقعَهُمْ في الهلاكِ، وأمَّا الضَّمُّ فمعناهُ: أنَّه إذا قال لهم ذٰلكَ فهو أهلكُهُمْ، أي أكثرُهُمْ هلاكاً، وهو الرَّجُلُ يولَعُ بعَيْبِ النَّاسِ ويَذْهَبُ بنفسِهِ عُجْباً ويرىٰ له عليهِمْ فَضلاً»[1].

وأمَّا وقوعُ الافتراقِ في هٰذه الأُمَّةِ تَبَعاً للأُمَمِ قبلَها فَسَهلٌ تصوُّرُهُ في النُّصوصِ الصَّحيحةِ والواقعِ في تاريخِ الأُمَّةِ الإسلاميَّةِ.

أمَّا النُّصوصُ، فمن أبرزِها حديثُ أبي سعيدٍ الخُدريِّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذينَ من قبلِكُمْ شِبراً بِشِبْرٍ، وذِراعاً بِذِراعٍ، حتَّىٰ لو دخَلوا في جُحْرِ ضَبٍّ لاتَّبعتُموهُمْ» قُلنا: يا رَسولَ اللَّهِ، اليهودَ والنَّصارىٰ؟ قالَ: «فَمَنْ؟!»[2].

---

(1) النِّهاية في غريب الحديث ٥/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠.

(2) **حديث صحيح.**

أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٣٢٦٩، ٦٨٨٩) ومسلمٌ (رقم: ٢٦٦٩) من طَريقِ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطاءِ بنِ يَسارٍ، عَنْ أبي سَعيدٍ، به.

وكَذا أخرجَه البُخاريُّ (رقم: ٦٨٨٨) من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ.

وكـانَ ٱبْنُ عبَّـاسٍ (رضي اللَّه عنهما) يقـولُ: «لم يكن في بني إسرائيلَ شيءٌ إلَّا كائنٌ فيكُمْ»[1].

وعَنْ هَمَّامِ بنِ الحارثِ قـالَ: كُنَّا عِندَ حُـذَيْفَـةَ (يعني ٱبْنَ اليَمانِ) فـذكَـروا: ﴿وَمَـن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ ٱللَّهُ فَـأُولَٰئِكَ هُمُ الكافِرونَ﴾، فقـالَ رَجُلٌ من القَوْمِ: إنَّما هٰذا في بَني إسْرائيلَ، فقالَ حُذَيْفَةُ: نِعْمَ الإخوَةُ لكُمْ بَنو إسْرائيلَ إنْ كانَ لكُمُ الحُلْوُ ولَهُمُ المُرُّ، كَـلَّا والَّذي نَفسي بيَـدِهِ؛ حَتَّـىٰ تَحْذَىٰ السُّنَّةُ بالسُّنَّةِ حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ[2].

---

(١) أثر حسن.

أخـرجه ٱبنُ نَصْرٍ في «السُّنَّة» (رقم: ٦٧) من طَريقِ جَعْفَـرِ بنِ أبي المُغيرةِ، عَنْ سَعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ حَسَنٌ.

(٢) أثر صحيح.

أخـرجه ٱبـنُ نَصْرٍ (رقم: ٦٧) والحاكمُ (رقم: ٣٢١٨) من طريقِ جَريرِ بنِ عَبْدِالحَميدِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إبراهيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، به.

قالَ الحاكمُ: «حديثٌ صَحيحٌ علىٰ شَرْطِ الشَّيخَيْنِ».

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ. =

وتاريخُ هٰذه الأمَّةِ شاهدٌ بحُصولِ التَّفرُّقِ فيها، قُلْ إن شِئْتَ: في كُلِّ شَيْءٍ، فكَمْ هِيَ تلْكَ العقائدُ والسُّلوكيَّاتُ والانتماءاتُ والحزبيَّاتُ الخارجةُ عن الصِّراطِ المستقيمِ في المتنسبينَ إلى الإسلامِ؟ وكَم نخرَت في صَفِّ الأمَّةِ ولم تزَلْ؟ أسماءٌ وألقابٌ لا يُحْصيها إلَّا اللَّهُ تعالىٰ، فكيفَ يصحُّ لأحَدٍ وهُوَ يرىٰ هٰذا الواقِعَ ويعْلَمُهُ أن يَدَّعِيَ التَّعارُضَ بينَ خَبَرِ المُصطَفىٰ ﷺ وهٰذا الواقعِ، وما هُوَ إلَّا شاهِدُ صِدْقٍ عليه؟

فإذا تبيَّنَ هٰذا اندفَعَ الاسْتِشْكالُ في معنىٰ هٰذا الحديثِ وانْكشَفَ عن مُوافقَةٍ للحقائِقِ، وهٰكذا الشَّأْنُ في الخَبَرِ يُعرَفُ له أصْلٌ عن رَسولِ اللَّهِ ﷺ لا يجوزُ رَدُّهُ ما دامَ قَدْ ثَبَتَ من

= وأخرجَهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ في «تفسيره» (١/ ١٩١) وابنُ جَريرٍ (٦/ ٢٥٣) من طَريقِ سُفيانَ الثَّوريِّ، عَنْ حَبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عَنْ أبي البَخْتَريِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، بنحوِهِ.

قُلْتُ: ورِجالُهُ ثِقاتٌ، لٰكنَّه منقطِعٌ، أبو البَخْتَريِّ واسْمُهُ سَعيدُ بنُ فيروزَ لم يَسْمَعْ من حُذيفَةَ.

و(القُذَّة) هِيَ رِيشَةُ السَّهْمِ، و(حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ) قالَ في «النِّهاية» (٤/ ٢٨): «يُضْرَبُ مَثَلاً للشَّيْئَيْنِ يَسْتَوِيانِ ولا يَتَفاوَتانِ».

جِهَةِ الإسْنادِ، وكانَ ثُبوتُ الإسنادِ عَلامَةً على ٱسْتِقامَةِ معناهُ.

وقَدْ صَحَّ عَنْ أميرِ المؤمنينَ عليِّ بنِ أبي طالبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عنهُ) قالَ:

إذا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ حَديثاً؛ فظُنُّوا بِهِ الَّذي هُوَ أَهْياهُ وأَهْداهُ وأَتْقاهُ[1].

أيْ: ظُنُّوا بحديثِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّه أحْسَنُ هَيْئَةً وأهْدىٰ سَبيلاً وأبْعَدُ عَنِ الباطِلِ والتُّهْمَةِ، والمفهومُ: لا تَظُنُّوا ضِدَّ ذٰلِكَ إنْ ظَنَنْتُم، وإن لم تبلُغوا حقيقتَهُ ومَعْناهُ، فإنَّ حَديثَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ أرْفَعُ من سوءِ ظَنِّكُمْ.

ولا رَيْبَ أنَّ هٰذا عندَ ثُبوتِ النَّقْلِ، كَما هُوَ الشَّأْنُ في هٰذا الحديثِ.

---

(١) **أثر صحيح.**

أخرجَهُ أحمدُ (رقم: ٩٨٦ ومواضِعَ أخرىٰ) مِن طَريقِ عَمْرِو بنِ مُرَّةَ عَنْ أبي البَخْتَرِيِّ، عَنْ أبي عَبْدِالرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وقفات في تفسير الحديث

الوقفة الأولى

الافتراق حقيقة واقعة والجماعة هي المخرج

الحديثُ ـ بلا شَكّ ـ خبَرٌ عن أمرٍ مُستقْبَلٍ، وهو حُصولُ الافتراقِ في هٰذه الأمّـة، فأشعَرَ بالتَّحـذيرِ منه مع الدَّلالة علىٰ المخرجِ، وهو الاعتصامُ بالجماعةِ.

وهٰذه حَقيقةٌ يُقرِّرُها القرآنُ في مواضِع، منها قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَٱعْتَصِموا بحَبْلِ اللّٰهِ جميعاً وَلا تفَـرَّقوا، وٱذْكُروا نِعْمَةَ اللّٰهِ عليْكُمْ إذْ كُنْتُمْ أعـداءً فألَّفَ بينَ قلوبِكُمْ فأصْبَحْتُـمْ بنِعْمَتِهِ إخواناً﴾ [آل عمـران: ١٠٣]، وقولُهُ: ﴿وَلا تكونوا كـالَّذينَ تفرَّقـوا وٱختَلَفوا مِن بعْـدِ ما جـاءَهُمُ البيِّناتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقـولُهُ: ﴿وَلا تنازَعـوا فتَفْشَلوا وتَـذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وحذَّرَ منهـا النَّبيُّ ﷺ في الأحاديثِ الصَّحيحةِ المعروفةِ كـذٰلكَ ودلَّ علىٰ طريقِ العِصْمَـةِ، فمن ذٰلكَ الحديث الَّذي

رواهُ العِرباضُ بنُ ساريةَ (رضي اللَّهُ عنه) قال: صَلَّى بنا رسولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبحَ ذاتَ يوم، ثُمَّ أقبَلَ علينا فوعَظَنا موعظةً بَليغةً، ذرَفَت منها العُيونُ وَوَجِلَت منها القُلوبُ، فقالَ قائلٌ: يا رسولَ اللَّه، كأنَّ هذه موعظةُ مودِّعٍ، فماذا تَعْهَدُ إلينا؟ فقالَ: «أُوصيكُم بتَقوىٰ اللَّه، والسَّمعِ والطَّاعةِ وإن كانَ عَبداً حبَشيّاً، فإنَّه مَن يَعِشْ منكُمْ بعدِي فسَيَرىٰ آختلافاً كثيراً، فعليكُم بسُنَّتي وسُنَّةِ الخُلفاءِ الرَّاشدينَ المهديينَ، فتمسَّكوا بها وعَضُّوا عليها بالنَّواجِذ، وإيَّاكُم ومحدَثاتِ الأمورِ؛ فإنَّ كُلَّ محدَثةٍ بدعةٌ، وكُلَّ بدعةٍ ضَلالةٌ»[1].

فهذا المعنىٰ الَّذي جاءَ بِهِ حَديثُ الافتراقِ لم ينفرِدْ به، بل هو من المعاني المسلَّمةِ المقطوعِ بها من دينِ الإسلامِ.

---

(١) حديث صحيح مشهور.

أخرجَهُ أحمدُ (٤/ ١٢٧) وأبو داودَ (رقم: ٤٦٠٧) والتِّرمذيُّ (رقم: ٢٦٧٨) وابنُ ماجَةَ (رقم: ٤٢ ـ ٤٤) وغيرُهُمْ من طُرُقٍ عَنِ العِرباضِ بنِ ساريَةَ، به.

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

الوقفة الثانية

جميع الفرق المشار إليها من المسلمين

في جميع ألفاظ الحديث نِسبةُ الافتراقِ إلى الأمَّـةِ معرَّفَـةً بالإضـافة إلى ياءِ المتكلِّم: «أُمَّتـي»، وفيه دليلٌ على بقـاءِ جميع المفترقينَ تحتَ اسْمِ الإسلامِ، ولو تتبَّعْتَ عـامَّـةَ الأحـاديثِ الَّتي ذُكِرَ فيها لفظُ الأمَّةِ بصيغة (أمَّتي) غير حديث الافتراقِ وجدْتَ المرادَ بها أمَّةَ الإسلامِ، وما يقولُه بعْضُ النَّاسِ من أنَّ الأمَّةَ أمَّتـانِ: (أمَّةُ دعوةٍ، وأمَّةُ إجـابةٍ)، فليسَ قولُهُ في تفسير قـولِـه ﷺ في الأحـاديثِ الكثيرةِ: «أمَّتـي»، فإنَّه لم يَنْسُب إلى نفسِـهِ غيرَ أمَّةِ الإجابةِ والدُّخـولِ في المِلَّة، وأمَّـا أمَّةُ الدَّعـوةِ فيتنزَّلُ على مثْلِ قولِهِ ﷺ: «والَّذي نفسُ محمَّدٍ بيَدِهِ؛ لا يَسْمَعُ بي أحَدٌ من هٰذه الأمَّةِ يهوديٌّ ولا نَصْرانيٌّ ثُمَّ يموتُ ولم يُؤمِنْ بالَّذي أُرْسِلْتُ به إلَّا كانَ من أصحابِ النَّارِ»[1]، وكذٰلكَ إنَّما

---

(١) حديث صحيح.

أخرجَهُ مسلمٌ (رقم: ١٥٣) من حَديثِ أبي هُرَيْرَةَ، به.

فَهِمنا هُنا أنَّها أمَّـةُ دعوةٍ لا أُمَّـةُ إجابةٍ بقـرينةٍ في النَّصِّ، وهي «يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ»، ولولا ذٰلكَ لكانَ الأصْلُ أُمَّةَ الإجابة، وليسَ يُشْكِـلُ علىٰ هٰذا مثـلُ قــولِهِ ﷺ: «سيكـونُ في أُمَّتي ثلاثونَ كـذَّابونَ كُلُّهُمْ يزعُـمُ أنَّهُ نبيٌّ»[1]، فليسَ في مثلِ هٰذا الحديثِ أنَّ هٰؤلاءِ المتنبِّئينَ من أُمَّتِهِ ﷺ وإن خرَجوا فيهِمْ.

يقولُ الإمامُ اللُّغـويُّ الفقيهُ أبو سُلَيمانَ الخطَّابيُّ في تفسيرِ حديثِ الافتراقِ: «فيـه دلالـةٌ علىٰ أنَّ هٰذه الفِـرَقَ كلَّهـا غيرُ خـارجـةٍ من الدِّيـنِ، إذْ قـدْ جعَلَهُم النَّبـيُّ ﷺ كُلَّهُم من أُمَّتِه»[2].

وهٰكذا قـالَ شيخُ الإسـلامِ ٱبنُ تيميَّـةَ: «والنَّبيُّ ﷺ لم يُخرِجْهُمْ من الإسلامِ، بل جعلَهُمْ من أُمَّتِه»[3].

---

(١) حديث صحيح.
أخـرجَـه التِّرمـذيُّ ضِمْنَ حـديثِ ثوبانَ مـولىٰ رَسـولِ اللّٰهِ ﷺ، وتقدَّمَ تخريجُهُ (ص: ٣٤ ـ ٣٥).

(٢) معالم السُّنن (٧/ ٤).

(٣) منهاج السُّنَّة (٥/ ٢٤١).

وقـالَ الإمـامُ المحقِّقُ أبو إسحـاقَ الشَّـاطبيُّ: «ليسَ في النُّصوصِ الشَّرعيَّة مـا يدلُّ دلالةً قطعيَّةً علىٰ خـروجِهِمْ عن الإسلامِ، والأصْلُ بقاؤهُ حتَّىٰ يدُلَّ دليلٌ علىٰ خِلافِهِ، وإذا قُلنا بتكفيرِهِمْ فليسوا إذاً من تلكَ الفِـرَقِ، بل الفِرَقُ من لم تؤدِّهِمْ بدعتُهُمْ إلىٰ الكُفْرِ، وإنَّما أبقَتْ عليهِمْ من أوصافِ الإسلامِ ما دَخلوا به في أهْلِهِ، والأمْـرُ بالقَتْلِ في حـديثِ الخوارجِ لا يدلُّ علىٰ الكُفْرِ، إذْ للقَتْلِ أسبابٌ غيرُ الكُفْرِ؛ كقَتْلِ المحاربِ والفِئةِ الباغيـةِ بغيرِ تأويلٍ وما أشْبَـهَ ذٰلكَ، فالحقُّ أن لا يُحْكَـمَ بكُفْرِ من هٰذا سبيلُـهُ، وبهٰذا كُلِّهِ يتبيَّنُ أنَّ التَّعيينَ في دخـولِهِمْ تحتَ مقتضىٰ الحديثِ صَعْبٌ وأنَّه أمْرٌ اجتهـاديٌّ لا قَطْعَ فيه إلَّا ما دلَّ عليه الدَّليلُ القاطعُ للعُذْرِ، وما أعزَّ وجودَ مثلِهِ!»[1].

وهٰذا كـلامٌ ظاهِرُ الدَّلالةِ علىٰ المُرادِ منهُ بنفْسِـهِ مُغْنٍ عَنِ التَّعليقِ.

---

(١) الموافقات ٤/ ١٩٣ ـ ١٩٤).

الوقفة الثالثة

الحديث لم يعيِّن المفترقين عن الجماعة

تفسيرُ الفِرَق إجمالاً ظاهِرٌ من نفسِ الحديثِ، وهي ما قابَلَ الجماعة، ولٰكن آستُشْكِلَ القولُ في تعيينِها، فالسَّلَفُ من الصَّحابةِ ممَّن رُوِيَ عنهم هٰذا الحديث، أو تابعيهِمْ في قرونِ الخيريَّة[1] لم يُفسِّروا ولم يُعيِّنوا من يندرجُ تحتَ هٰذا الحديثِ

---

(١) وهِيَ الَّتي عَنىٰ النَّبيُّ ﷺ بقولِهِ:

«خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذين يَلونَهُمْ، ثُمَّ الَّذين يَلونَهُمْ، ثُمَّ يَجيءُ قومٌ تَسْبِقُ شَهادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، ويَمينُهُ شَهادَتَهُ».

أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٢٥٠٩، ٣٤٥١، ٦٠٦٥، ٦٢٨٢) ومسلمٌ (رقم: ٢٥٣٣) من حَديثِ عَبْدِاللّٰهِ بنِ مسعودٍ.

وفي لَفْظٍ لمسلم: «خَيْرُ أُمَّتي القَرْنُ الَّذينَ يَلونِي» الحديثَ نحوَه.

وعِنْدَ مُسْلم (رقم: ٢٥٣٤) من حديثِ أبي هُرَيْرةَ قالَ: قالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتي القَرْنُ الَّذينَ بُعِثْتُ فيهِمْ، ثُمَّ الَّذينَ يَلونَهُمْ» واللّٰهُ أعْلَمُ أذَكَرَ الثَّالِثَ أم لا «ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمانَةَ يَشْهَدونَ قَبْلَ أن يُسْتَشْهَدوا».

وهٰذا حديثٌ متواترٌ عن رَسولِ اللّٰهِ ﷺ، رواهُ عنهُ جماعةٌ كثيرةٌ من =

من الطَّوائفِ الخارجـةِ عن الصِّراطِ المستقيمِ ممَّن ينتسِبُ إلىٰ الإسلامِ كالخوارجِ والرَّافضةِ والقدريَّةِ ونحوهم، وهٰذه كُتُبُ الرِّوايةِ والآثارِ وخاصَّةً تلكَ الَّتي تعني بنقلِ مقالاتِ السَّلَفِ

= أصحابِهِ.

وهٰهنا فائدةٌ عزيزةٌ في تفسيرِ (القَرْن) في هٰذا الحديثِ:

قالَ ابنُ الأثيرِ: «(خيرُكُم قَـرني، ثُمَّ الَّذين يَلونَهُم) يعني الصَّحابَةَ والتَّابعينَ، والقَرْنُ: أَهْلُ كُلِّ زمانٍ، وهُوَ مقـدارُ التَّوسُّطِ في أعمارِ أهْلِ كُلِّ زمـانٍ، مأخـوذٌ من الاقترانِ، وكـأنَّهُ المقدارُ الَّذي يَقْتَرِنُ فيـهِ أَهْلُ ذٰلكَ الزَّمـانِ في أعمارِهِمْ وأحوالِهِمْ» (النِّهـاية: ٤/ ٥١)، ثُمَّ إنَّ النَّاسَ أصطلَحت مقاديرَ مُختلفةً للقَرْنِ بمعنىٰ الزَّمانِ كقـولِهِمْ: (هوَ أربعونَ سنةً، أو ثمانون، أو مئة) عامَّتُها ليسَتْ مُرادةً في حديثِ النَّبيِّ ﷺ، إنَّما المرادُ أهْلُ الزَّمانِ المُعيَّنِ، وجَـديرٌ بالمُلاحَظَـةِ أنَّه المعنىٰ الَّذي أستعمَلَهُ القرآنُ للقَرْنِ، وعلَيْهِ فمعناهُ في الحديثِ: طَبَقَـةُ الصَّحابةِ، ثُمَّ طَبَقَـةُ التَّابعينَ، ثُمَّ طَبَقَـةُ أتباعِ التَّابعينَ، وهِيَ القـرونُ المُفضَّلة، ونهايتُها علىٰ التَّقـريبِ أواخرَ المئةِ الثَّـانية، حيثُ مـوتُ مَن بَقِيَ من أتباعِ التَّـابعينَ، كسُفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ وطَبَقَتِهِ.

وفي هٰذا تحريرٌ أطولُ من هٰـذا لا يتحمَّلُهُ المقـام، وفيـهِ إبطالٌ لظَنِّ كثيرينَ أنَّ القَرْنَ في الحديثِ هُوَ المئةُ سَنَةٍ.

بالأسانيدِ الثَّابتةِ لم تحفَظْ لنا قولاً ولو لواحدٍ فيه تعيينُ واحدةٍ من تلكَ الفِرَقِ المشارِ إليهـا في هٰذا الحديثِ، وهٰذا في الحقيقةِ هو المتمشِّي معَ مناهجِهِمْ في الـوقوفِ عندَ النُّصوصِ، خـاصَّةً نصوصَ الوَعيدِ الَّتي يعودُ تأويلُها إلى اللَّه عزَّ وجلَّ[1].

---

(١) وأقْدَمُ مَن نُقِلَ عَنْهُ أَنَّهُ فسَّرَ الفِرَقَ وعَيَّنَها في هٰذا الحديثِ، هُوَ يوسُفُ بنُ أَسْباطٍ الزَّاهِدُ، فذَكَرَ أبـو حاتِمٍ الرَّازِيُّ قالَ: حَدَّثَنا المُسَيَّبُ بنُ واضِحٍ السُّلَمِيُّ الحِمْصِيُّ، قالَ:

أَتَيْتُ يوسُفَ بنَ أَسْباطٍ فسلَّمْتُ عليهِ وأَنْتَسَبْتُ إليهِ وقُلْتُ لهُ: يا أبا محمَّدٍ، إنَّكَ بَقِيَّةُ أسلافِ العِلْمِ الماضينَ، وإنَّكَ إمامُ سُنَّةٍ، وأَنتَ على مَن لَقِيَكَ حُجَّـةٌ، ولمْ آتِكَ لسَمْعِ الأحـاديثِ ولكِن لأسأَلَكَ عن تَفْسيرِها، وقَـدْ جـاءَ هٰذا الحديثُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ بَني إسرائيلَ افْتَرَقـوا على إحْـدى وَسَبْعينَ فِـرْقَـةً، وإنَّ أُمَّتي سَتَفْتَرِقُ على ثِنْتَيْنِ وسَبْعينَ فِرْقَةً» فأخبِرْني مَن هٰذه الفِرَقُ حتَّى أتوقَّاها، فقالَ لي: أَصْلُها أَرْبَعَةٌ: القَـدَرِيَّةُ، والمُرْجِئَةُ، والشِّيعَةُ وهُمُ الرَّوافِضُ، والخوارِجُ، فثَماني عَشْرَةَ فِـرقَـةً في القَـدَرِيَّةِ، وثَماني عَشْرَةَ في المُرْجِئَةِ، وثَماني عَشْرَةَ في الخَوارِجِ، وثَماني عَشْرَةَ في الشِّيعَةِ.

أخرَجَ هٰذه الرِّوايةَ: ابنُ بطَّةَ في «الإبانة» (رقم: ٢٧٧).

كما أخرَجَهـا الآجُرِّيُّ في «الشَّريعـة» (رقم: ٢٠) قال: حَدَّثَنا أبو =

= بَكْر بنُ أبي داوُدَ، قالَ: حَدَّثنا المُسَيَّبُ بنُ واضِحٍ، قالَ: سَمِعْتُ يوسُفَ بنَ أسْباطٍ يقولُ:

أُصولُ البِدَعِ أرْبَعَةٌ: الرَّوافِضُ، والخَوارِجُ، والقَدَرِيَّةُ، والمُرْجِئَةُ، ثُمَّ تَتَشَعَّبُ كُلُّ فِرْقَةٍ ثَمانِيَ عَشْرَةَ طائِفَةً، فتِلْكَ اثْنَتانِ وسَبعونَ فِرْقَةً، والثَّالِثَةُ والسَّبعونَ الجَماعَةُ التي قالَ النَّبِيُّ ﷺ إنَّها النَّاجِيَةُ.

قُلْتُ: المُسَيَّبُ بنُ واضِحٍ كثيرُ الوَهْمِ والغَلَطِ عنْدَ أهْلِ الحديثِ، وشَيْخُهُ يوسُفُ قَريبٌ منهُ، على أنَّهُ يُشْبِهُ أن يكونَ من طَبَقَةِ تَبَعِ أتْباعِ التَّابِعينَ، أو أواخِرِ أتباعِ التَّابِعينَ، لو ثَبَتَتْ إليهِ الرِّوايةُ.

ورُبَّما يُشْبِهُ ما ذَكَرَهُ يوسُفُ روايةٌ عنِ الإمامِ عَبْدِاللَّهِ بنِ المُبارَكِ، وقَدْ أدْرَكَ القَرْنَ الأخيرَ من قُرونِ الخيرِيَّةِ، لكنَّهُ لم يعلِّقْ ما قالَهُ بهٰذا الحديثِ وهُوَ بيتُ القَصيدِ، كما أنَّهُ خالَفَ يوسُفَ في قِسمَةِ ما ذكَرَ، ممَّا يَدلُّكَ على أيِّ تقديرٍ أنَّ ذلكَ التَّفسيرَ كانَ رأياً لا دليلَ عليهِ إلَّا ما رآهُ من مُخالَفَةِ هٰذهِ الطَّوائفِ لسبيلِ الجماعَةِ.

والرِّوايةُ عنِ ابنِ المُبارَكِ أخرجَها ابنُ بَطَّةَ (رقم: ٢٧٨).

والمقصودُ أنَّه لا يُعْرَفُ عَنِ السَّلَفِ أنَّهُمْ قالوا: هٰذه الطَّائفةُ أو تِلْكَ هِيَ المرادَةُ بحديثِ النَّبِيِّ ﷺ إلَّا ما ذكرتُ لكَ عنِ ابنِ أسْباطٍ، وقد عَلِمْتَ ما فيهِ.

كما تُذْكَرُ في هٰذا روايةٌ ضَعيفةُ الإسْنادِ جِدًّا عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ (رضي =

وإنَّما اشْتهَرَ بتعيينِ الفِرَقِ المقصودةِ بهٰذا الحديثِ جماعةٌ من المتأخرينَ، كأولٰئكَ الَّذينَ صنَّفوا في تاريخِهِمْ، من أمثالِ الشَّيخ عبدالقاهرِ بن طاهرِ البغدادي صاحبِ (الفَرق بينَ الفِرَق)، بل اجتهَدَ هٰذا ليُصيِّرَهُمْ ثلاثاً وسبعينَ فِرقةً، وقد ماتَ سنةَ (٤٢٩ هـ)، فكأنَّ الافتراقَ عن الصِّراطِ المستقيم قد انتهىٰ إلىٰ زمانِهِ، ومن عَجَبٍ أنَّ الشَّيخَ عبدالقاهرِ كانَ من الأشعريَّةِ الَّذين قالَت فيهِمْ طوائفُ من المتكلِّفين من بعدِهِمْ:

= اللَّهُ عنهما) فيها ذكرُ الشِّيعةِ الَّذينَ يشتُمونَ أبا بَكْرٍ وعُمَرَ، حيثُ قالَ:

تفَرَّقَتِ اليهودُ علىٰ إحدىٰ وَسَبْعين، والنَّصارىٰ علىٰ اثْنَيْن وَسَبْعين، وأنتُمْ علىٰ ثلاثٍ وَسبعين، وإنَّ مِن أضَلِّها وشرِّها وأخبَثِها الشِّيعةُ الَّذينَ يشتُمونَ أبا بَكْرٍ وعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عنهُما.

أخرَجَه ابنُ بطَّة (١/ ٣٧٩).

وهٰذه روايةٌ لا يتعلَّقُ بمِثْلِها أهْلُ التَّحرِّي في الأخبارِ.

وأمَّا ما جاءَ في روايةِ عَوْفِ بنِ مالكٍ لهٰذا الحديثِ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتي علىٰ بِضْعٍ وسَبْعينَ فِرْقَةً، أعْظَمُها فِتْنَةً علىٰ أُمَّتي قومٌ يَقيسونَ الأمورَ برأيِهِم: يُحَرِّمونَ الحَلالَ، ويُحِلُّونَ الحَرامَ» فهٰذا ليسَ بتعيينٍ، إنَّما هُوَ ذكرُ صِفَةٍ لبعْضِ أولٰئكَ الخارجينَ عنِ الجماعَةِ.

(الأشعريَّة من الفِرَق الثِّنْتين والسَّبعين الَّتي في النَّار)، فلا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللَّه.

ولعلَّكَ تُدْرِكُ مِن هٰذا كم كانَ منهاجُ السَّلَف الأوَّلينَ علىٰ الخيرِ والسَّلامَةِ.

قالَ الإمامُ العارفُ شيخُ الإسلامِ ٱبنُ تيميَّة (رحمه اللَّه): «وأمَّا تعيينُ هٰذه الفِرق فقد صنَّفَ النَّاسُ فيهِمْ مصنَّفاتٍ وذكروهُمْ في كُتُبِ المقالاتِ، لٰكنَّ الجَزْمَ بأنَّ هٰذه الفِرقةَ الموصوفةَ هي إحدىٰ الثِّنْتين والسَّبعين لا بُدَّ له من دليلٍ، فإنَّ اللَّهَ حرَّمَ القولَ بلا عِلْمٍ عُموماً، وحرَّمَ القولَ عليهِ بلا عِلْمٍ خُصوصاً ...» حتَّىٰ قالَ: «وأيضاً فكثيرٌ من النَّاسِ يُخبِرُ عن هٰذه الفِرقِ بحُكْمِ الظَّنِّ والهوىٰ، فيجعَلُ طائفتَه والمنتسبةَ إلىٰ متبوعِهِ الموالية له هُمْ أهْلَ السُّنَّةِ والجماعَةِ، ويجْعَلُ من خالفَها أهْلَ البِدعِ، وهٰذا ضلالٌ مُبينٌ، فإنَّ أهْلَ الحقِّ والسُّنَّةِ لا يكونُ متبوعُهُمْ إلَّا رسولَ اللَّهِ ﷺ ...» قالَ: «فمن جعَلَ شخصاً من الأشخاصِ غيرَ رسولِ اللَّهِ ﷺ مَن أحبَّهُ ووافقَهُ كانَ من

أهْلِ السُّنَّةِ والجماعَةِ ومَن خالَفَه كانَ من أهْلِ البِدعةِ والفُرقةِ، كما يوجَدُ ذٰلكَ في الطَّوائفِ من أتباعِ أئمَّةٍ في الكلامِ في الدِّينِ وغيرِ ذٰلكَ؛ كانَ من أهْلِ البِدَعِ والضَّلالِ والتَّفرُّقِ»[1].

وإنَّ من دلائلِ بُطلانِ التَّفسيرِ بتعيينِ الفِرقِ المقصودةِ بهٰذا الحديثِ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّه لم يُعيِّنْهُمْ معَ إمكانِ التَّعيينِ، وإنَّما دلَّ علىٰ صفتِهِمْ لتُحذَرَ، وهي الخُروجُ عن الجماعةِ، علىٰ ما سأُبيِّنُهُ في الوقفةِ التَّالية.

كما يُبطِلُهُ كذٰلكَ أنَّ الطَّوائفَ الَّتي خرجَت عن الجماعةِ علىٰ مرِّ التَّاريخِ إلىٰ يومِنا وعُرِفَت بأسماءٍ وألقابٍ أكثرُ من أن تحصرَها الأرقامُ، ولَسنا ندري كم سيَلْحَقُ بها في الغيبِ المستقبَلِ، فإن صحَّحنا أندراجَها تحتَ الحديثِ أبطَلنا دلالةَ العددِ فيه.

وتركُ التَّعيينِ لهٰذه الفِرَقِ يذهَبُ الإمامُ الشَّاطبيُّ إلىٰ تعليلِهِ بقَصْدِ هٰذه الشَّريعةِ السَّترَ علىٰ هٰذه الأمَّةِ، فيقولُ في

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧).

كتاب «الموافقات»[1]: «ولٰكنَّ الغالبَ في هٰذه الفِرَق أن يُشارَ إلىٰ أوصافِهِمْ ليُحْذَرَ منها، ويبقىٰ الأمْرُ في تعيينِهِمْ مُرجًى كما فهِمْنا من الشَّريعة، ولعلَّ عدَمَ تعيينِهِمْ هو الأولىٰ الَّذي ينبغي أن يُلتزَمَ ليكونَ سِتراً علىٰ الأمَّة كما سُتِرَت عليهِمْ قبائحُهُمْ فلم يُفْضَحوا في الدُّنيا بها في الحُكْمِ الغالبِ الأعمِّ».

حتَّىٰ قالَ[2]: «فإذا كان من مقتضىٰ العادةِ أنَّ التَّعريفَ بهِمْ علىٰ التَّعيينِ يورِثُ العَداوَةَ والفُرقةَ وتركَ الموالفة لَزِمَ من ذٰلكَ أن يكونَ منهيًّا عنه، إلَّا أن تكونَ البِدعَةُ فاحشةً جدًّا كبِدْعةِ الخوارج فلا إشكالَ في جوازِ إبدائها وتعيينِ أهْلِها، كما عيَّنَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ الخوارجَ وذكَرَهُمْ بعلامتهِمْ حتَّىٰ يُعرَفوا ويُحْذَرَ منهم، ويلْحَقُ بذٰلكَ ما هو مثلُهُ في الشَّناعَةِ أو قريبٌ منه بحَسَبِ نظَرِ المجتهدِ، وما سِوىٰ ذٰلكَ فالسُّكوتُ عن تعيينِهِ أولىٰ».

وهٰذا الَّذي ذكَرَهُ الشَّاطبيُّ عن الخوارجِ حقٌّ في

(١) ٤/ ١٨١.

(٢) الموافقات (٤/ ١٨٢).

خروجِهِمْ عن الجماعةِ وأفتراقِهِمْ، وتواترت الأدلّةُ عن النبيِّ ﷺ بذِكْرِهِمْ وذِكْرِ صِفاتِهِمْ[1]، وحينَ قاتلهمْ أميرُ المؤمنينَ عليٌّ (رضي اللّهُ عنه) قاتَلَهُمْ بما كانَ عندَه من الهدىٰ في أمرِهِمْ عن رسولِ اللّهِ ﷺ، ووجَدَ في قتلاهُمْ صاحبَهُمُ الّذي ذكَرَ النبيُّ ﷺ نعْتَه لأصحابِهِ، فميَّـزوهُ بالنّعتِ الّذي ذكرَهُ لهم رسولُ اللّهِ ﷺ[2]، لٰكن يبقىٰ الأَمْـرُ في كـونِهِمْ مُـرادِينَ بحديثِ الافتراقِ اجتهاديًّا، لأنَّ النّبيَّ ﷺ لم يُسمِّهم فيه، غيرَ أَنَّه إن كـانَ لكَ أن تنزِّلَ الحديثَ علىٰ طائفةٍ بعينِها كـانَ الخوارجُ من أولىٰ الطّوائفِ دخولاً فيه، لأنَّ المحذورَ الّذي

---

(١) قالَ الإمامُ أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ: «صَحَّ الحديثُ فيهِمْ عَن النَّبيِّ ﷺ مِن عَشَرَةِ وُجوهٍ» (أخرجه الخلّال في «السُّنَّة»: ١/ ١٤٥).

قُلْتُ: وأكثَرُ الرِّوايةِ في ذٰلكَ عَنْ أميرِ المؤمنينَ عليٍّ الّذي ابْتُلِيَ بِهِمْ، كما جاءَ من حـديثِ جماعـةٍ كثيرةٍ من أصحـابِ النَّبيِّ ﷺ، كثيرٌ من أحـاديثِهِمْ في «الصَّحيحين»، وقـدْ جمعَ الحافظُ ابنُ كثيرٍ كثيراً من الأحاديثِ فيهِمْ في كتابِ «البدايةِ والنِّهاية» (٧/ ٢٩٠ ـ ٣٠٥).

(٢) أنْظُرْهُ في حَديثٍ طَويلٍ أخرجَهُ مسلمٌ في «صحيحه» (رقم: ١٠٦٦) من حَديثِ عَليِّ بنِ أبي طالبٍ (رَضِيَ اللّهُ عنه).

جاءَ بذكْرِهِ حديثُ الافتراقِ من الخروجِ عن الجماعةِ كانَ شِعارَ الخوارجِ بالنُّصوصِ النَّبويَّة والمتواترِ من سيرتِهمْ.

قالَ الإمامُ أحمَدُ بنُ حَنبَلٍ: «الخَوارجُ قَوْمُ سوءٍ، لا أعْلَمُ في الأرْضِ قوماً شَرّاً منهُمْ»[1].

وقَدْ يبلُغُ الخُروجُ عن الصِّراطِ المستقيمِ ومتابعةُ غيرِ سبيلِ المؤمنينَ أن تستحقَّ به طائفةٌ ما وردَ به حديثُ الافتراقِ من الوعيدِ، لٰكن مَن تكونُ تلكَ الطَّائفةُ الَّتي يصلحُ أن تُعيَّنَ في مقامٍ سَكَتَ فيه النَّبيُّ ﷺ عن التَّعيينِ وكانَ أولىٰ بهِ مِنَّا؟

ولهٰذه العلَّة ترىٰ سادةَ الأمَّةِ من السَّلَفِ يتحاشَوْنَ التَّعيينَ بالوَعيدِ، وإذا ذكروهُ ذكروهُ مجمَلاً غيرَ مفسَّرٍ، كنحوِ قولِ التَّابعيِّ الجليلِ أبي قِلابَةَ عبدِاللّٰه بن زيدٍ الجَرْميِّ: «إنَّ أهْلَ الأهواءِ أهلُ الضَّلالةِ، ولا أرىٰ مصيرَهمْ إلَّا النَّارَ، فجرِّبْهُمْ فليسَ أحدٌ منهم ينتحلُ قولاً أو قالَ حديثاً فتناهىٰ به الأمْرُ دونَ السَّيفِ، وإنَّ النِّفاقَ كانَ ضُروباً، ثُمَّ تلا: ﴿ومنهُمْ

---

(١) السُّنَّة لأبي بكر الخلَّال (رقم: ١١٠).

مَن عـاهَـدَ اللَّهَ﴾ [التَّـوبة: ٧٥]، ﴿ومنهُمْ مَن يَلْمِـزُكَ في الصَّـدَقـاتِ﴾ [التَّوبـة: ٥٨]، ﴿ومِنهُمُ الَّذينَ يؤذونَ النَّبيَّ﴾ [التَّـوبـة: ٦١]، فاْختلفَ قـولُهُمْ واْجتمعـوا في الشَّكِّ والتَّكذيبِ، وإنَّ هٰؤلاءِ اْختلَفَ قـولُهُمْ واْجتمعوا في السَّيفِ، ولا أرىٰ مصيرَهم إلَّا النَّارَ»[1].

ومـا أشارَ إليـهِ الشَّـاطبيُّ من التَّحـذيرِ من البِدَعِ لشـدَّةِ فُحْشِها والتَّحذيرِ من أهْلِها لا ريبَ أنَّه يوجِبُـهُ حِفْظُ أعظَمِ الضَّروراتِ، وهـو حِفظُ الـدِّينِ، ولٰكن لا تلازُمَ بينَ إنكـارِ المنكرِ ووجـوبِـهِ وبينَ أن يُقـالَ: (صـاحبُ هٰذا المنكرِ هالكٌ مستحقٌّ للنَّارِ).

وللّٰه دَرُّ شيخِ الإسـلامِ اْبنِ تيميـة حيثُ يقـولُ في هٰذا المقام:

«وليسَ قولُهُ: (ثِنتانِ وسبعونَ في النَّارِ وواحدةٌ في الجنَّة)

---

(١) أثر صحيح.
أخرجَه الدَّارميُّ (رقم: ١٠٠) بإسْنادٍ صحيحٍ.

بأعظمَ من قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النِّساء: ١٠]، وقولِهِ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النِّساء: ٣٠]، وأمثالِ ذٰلكَ من النُّصوصِ الصَّريحةِ بدخولِ من فعَلَ ذٰلكَ النَّار، ومعَ هٰذا فلا نَشهَدُ لمعيَّنٍ بالنَّارِ لإمكانِ أنَّه تاب، أو كانت له حسَناتٌ محت سيِّئاتِه، أو كفَّرَ اللَّهُ عنه بمصائبَ أو غيرِ ذٰلكَ»[1].

فحاصِلُ هٰذا: أنَّ الحديثَ ذكَرَ التَّفرُّقَ، ومصيرَ الأُمَّةِ المحمَّديَّةِ به ثلاثاً وسبعينَ فرقةً، لٰكنَّه لم ينصَّ على تسميةِ فِرقةٍ من تلكَ الفِرَقِ، ولا قَصَدَ إلى تعيينِ طائفةٍ إلَّا النَّاجية، والمؤمنُ وقَّافٌ عندَ قولِ اللَّهِ وقولِ نبيِّهِ ﷺ، لا يُجاوِزُهُ بالظُّنونِ والأوهامِ.

(١) منهاج السُّنَّة (٥/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠).

الوقفة الرابعة

تفسير الجماعة

حينَ ذكَرَ النَّبيُّ ﷺ لأصحابِهِ الافتراقَ سألوهُ عن الفِرقةِ النَّاجيةِ، فأجابَهم بقولهِ: «الجماعة»، فما الجماعة؟ إنَّ اكتمالَ الصُّورةِ لإدراكِ معنىٰ الحديثِ ينبني علىٰ فَهمِ المقصودِ بالجماعَة، حيثُ جاءَت بمقابِلِ الفُرقَة.

وقبلَ التَّعرُّضِ لشرحِ المقصودِ بالجماعةِ أُلفِتُ نظَرَكَ إلىٰ شيءٍ في هٰذا المقام، ذٰلكَ أَنَّا نُلاحِظُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ حينَ أجابَ أصحابَه عمَّا سألوه كفاهم الاستفصالَ عنه بمجرَّدِ قولِهِ: «الجماعة» ممَّا يُشيرُ إلىٰ أَنَّ معنىٰ هٰذا اللَّفظِ كانَ واضحاً بنفسِهِ لأصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وإلَّا لم يحسُنِ السُّكوتُ عليهِ فالمقامُ مقامُ بيانٍ، أمَّا نحنُ حينَ يُشْكِلُ علينا تفسيرُ الجماعةِ فنحتاجُ معَهُ إلىٰ تفسيرٍ، فجديرٌ بِنا أن نسأل لِمَ خَفِيَ علينا المقصودُ حتَّىٰ احتجْنا معَه إلىٰ التَّفسير؟ لعلَّكَ من خِلالِ البيانِ التَّالي تُدرِكُ ما الَّذي فقدناهُ ممَّا أحوَجَنا إلىٰ تفسيرِ معنىٰ

الجماعة.

قدْ ذُكِرَ في تفسيرِ الجماعةِ أقاويل، تعودُ إلىٰ خمسةٍ:

١ ـ **السَّوادُ الأعظَمُ** من المسلمينَ، وهم غالبُ الأمَّة، ورُوِيَ فيه حديثٌ ضعيفٌ[1].

٢ ـ **جماعةُ أئمَّة الاجتهادِ**، وهٰذا القولُ ٱستندَ أصحابُهُ إلىٰ أنَّ المعتمَدَ في الإجماعِ ٱتِّفاقُ المجتهدينَ في عصرٍ.

٣ ـ **أصحابُ النَّبيِّ** ﷺ خاصَّةً.

٤ ـ **جماعةُ أهلِ الإسلامِ** عامَّةً.

٥ ـ **جماعةُ المسلمين المجتمعةُ علىٰ أميرِها أو سُلطانِها**.

فٱختلَفَ النَّاسُ في تفسيرِ الجماعةِ، وهِيَ في الحَقيقةِ

---

(١) هُوَ حديثُ أبي أُمامَةَ الباهليِّ (رضيَ اللَّهُ عنهُ)، وفي إسْنادِهِ أبو غالبٍ في حديثِهِ لِينٌ، وفي روايتِهِ تردُّدٌ في رَفْعِ هٰذا الحديثِ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ، فمرَّةً يجْعَلُ ظاهرَ الرِّوايةِ من كلامِ أبي أُمامَةَ، ومرَّةً يرفَعُهُ.
كما رُوِيَ من حديثِ جابرٍ بإسنادٍ ضَعيفٍ.
وتفصيلُ ذٰلكَ في جُزْءِ «الإبانة» حيثُ بيَّنْتُ درجَةَ هٰذا الحديثِ.

أقـاويلُ ليسَ فيهـا واحـدٌ يخلـو من توجيـهٍ صحيحٍ يَصيرُ في نهايتِهِ إلىٰ موافقةِ القـولِ الآخَر، فالسَّوادُ الأعظَم من المسلمينَ إن تأمَّلناهُ من واقعِ الصَّحابَةِ الَّذينَ كانَ سـوادُهُمْ معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ مـعَ أئمَّتِهِمْ من بعـدِهِ وجـدناهُ تعبيراً دقيقـاً في وصْفِ الجماعـةِ، لأنَّ ذٰلكَ السَّـوادَ كـانَ جميعُـهُ علىٰ الهُدىٰ والخير، ولٰكنَّكَ إذا تأمَّلْتَـهُ في غُـربـةِ أهْلِ الحقِّ والإيمانِ في مجتمَعِ ظُلْمٍ وجهْلٍ وشَهـوات، فأيُّ سـوادٍ هٰذا الَّذي تكونُ بموافقتِهِ السَّلامة والنَّجاةُ؟

وإذا قُلتَ: فأئمَّةُ الاجتهـادِ، ففيه جانبٌ صحيحٌ يُساعِدُ في تفسيرِ الجماعـةِ وهو أن يكونَ المعتبَرُ في الوِفـاقِ والخِلافِ قـولَ العُلماءِ وأئمَّـةِ النَّاسِ، ولٰكن إنَّما يُقـالُ في اجتهـادِهِمْ (إجماعٌ) ومِن ثَمَّ يكـونُ ذٰلكَ الاتِّفـاقُ هـو قـولَ الجماعـةِ إذا أمكَنَ وقوعُ الاتِّفاقِ منهم علىٰ أمْـرٍ اجتهاديٍّ، ولقدْ حارَ أهْلُ العَقْلِ والنَّظَرِ في تقـريـرِ إمكانِ وقـوعِ ذٰلكَ[1]، فحيثُ ذٰلكَ كذٰلكَ فكيفَ يكونُ النَّبيُّ ﷺ في مقامِ البيانِ عن طريقِ النَّجاةِ

---

(١) أنظُر كتابي «تيسير علم أصول الفقه» (ص: ١٦٠).

ويقعُ الجوابُ بأمْرٍ خفيٍّ يحتارُ المتخصِّصونَ فيه في ضَبْطِهِ؟

فإنْ قُلتَ: فالثَّالثُ إذاً، وهو أنَّ الجماعةَ أصحابُ النَّبيِّ ﷺ، وعضَدَه القائلُ به بروايةِ: «ما أنا عليه وأصحابي»، فمعَ ما تقدَّمت الإشارةُ به إلىٰ ضَعْفِ هٰذه الرِّواية سنَداً، لٰكن لا ريبَ أنَّ توجُّهَ الخِطابِ إلى الصَّحابةِ في وقتٍ كانوا مجتمعينَ فيه علىٰ نبيِّهِمْ ﷺ؛ مُشعِرٌ بأنَّ تلكَ الحالَ الَّتي هُمْ عليها هي الجماعةُ المرادةُ بالحديثِ، ولذٰلكَ استغنَوا بظُهورِ ذٰلكَ في واقعِهمْ عن زيادةِ الاستفصالِ، لٰكن هلْ هٰذا المعنىٰ مختصٌّ بذٰلكَ الواقعِ؟ أمْ يتناولُ حالَهم بعدَه ﷺ، ثُمَّ حالَ الأمَّةِ بعْدَهُمْ؟ هٰذا ما سنأتي علىٰ توضيحِهِ قريباً، والمهمُّ هُنا أن تُلاحِظَ أنَّ هٰذا التَّفسيرَ للجماعةِ أظْهَرُ ممَّا تقدَّم.

وأمَّا إن قيلَ: جماعةُ أهْلِ الإسلامِ، فهٰذا الإطلاقُ تدخُلُ فيه جميعُ الفِرَقِ المشارِ إليها في الحديثِ، فلا فائدةَ فيه إلَّا أن يُعادَ إلىٰ واحدٍ من المعاني الأخرىٰ المذكورة.

وبقيَ من تلكَ التَّفسيراتِ أن تكونَ الجماعةُ الأمَّةَ حالَ

اجتماعِها على إمامٍ واحدٍ، فالدَّاخِلُ في ولايته معتصمٌ بالجماعةِ، والخارجُ عن ولايتِهِ مُفارِقٌ للجماعةِ، وهٰذا يتناسَبُ مع تفسيرِ الجماعةِ بالسَّوادِ الأعظَم؛ لٰكن معلَّقاً لاعتبارِ رأي السَّوادِ الأعظَم في متابعةِ الخليفةِ وطاعتهِ، كما يتناسَبُ أن يكونَ أصحابُ النَّبيِّ ﷺ مندرجينَ تحتَه حيثُ كانت الأمَّةُ مجتمعةً على رسولِ اللّٰه ﷺ، ثُمَّ على أبي بكرٍ ثُمَّ عُمَرَ ثُمَّ عُثمانَ رضي اللّٰه عنهم.

فهٰذه المعاني متوافقةٌ، ويُستبعَدُ منها قولانِ هما الثَّاني والرَّابع، ولننظُرْ بعدَها بِما تُقرِّرُهُ النُّصوصُ في هٰذا الصَّدَد، فإنَّها الحَكَمُ في كُلِّ اختِلافٍ.

تفسير الجماعة في الاستعمال الشرعي

الملاحَظُ في حديثِ الافتراقِ ذِكْرُ لفْظِ الجماعةِ بصيغةِ التَّعريفِ، إشارةً إلىٰ كونها معروفةً عندَ المخاطَبينَ، وأكَّدَ ذٰلكَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ حينَ أجابَهُمْ عن الفِرقةِ النَّاجيةِ من بينِ الفِرَقِ المختلفةِ بقولِهِ: «الجماعة» لم يزيدوا استفصالاً كما تقدَّمت

الإشارة إليه، وحيثُ تركوا زيادة الاستفصالِ دلَّ ذلكَ منهم علىٰ أنَّ التّفسيرَ بهٰذا اللّفظِ ظاهرٌ ليسَ به خَفاءٌ، فإذا كانَ لفظُ (الجماعةِ) في عُرْفِهِمْ ظاهراً كانَ أحْسَنَ طريقٍ لإدراكِ تفسيرِهِ أن يُقاسَ بنظائرِه في استخدامِ هٰذا اللّفظ، وبالتّتبُّع للنُّصوصِ النبويَّة الصَّحيحة المخاطبة بهٰذا اللّفظِ يُلاحَظُ ورودُ استعمالِهِ علىٰ معانٍ ثلاثةٍ:

الأول: جماعة الصَّلاة، وهٰذا يأتي بيِّناً من سياقِ الحديثِ فيه حيثُ تُذْكَرُ معه قرينةُ الصَّلاةِ المخرِجَةُ له عن مطلَقِ الجماعة، نحو قولِه ﷺ: «صلاةُ الجماعة تفضُلُ صلاةَ الفَذِّ بسَبْعٍ وعِشرينَ درجةً»(1)، وهٰذا معنىً لا يَشْتَبِه.

الثّاني: مجرَّد الاجتماع، وهٰذا يندرجُ تحتَه مثلُ قولِه ﷺ: «عليْكُمْ بالجماعةِ وإيَّاكُمْ والفُرقة، فإنَّ الشَّيطانَ مَعَ الواحِدِ وهو من الاثنينِ أبْعَدُ، مَن أرادَ بُحْبوحَةَ الجنَّةِ فليَلْزَم

---

(1) **حديث صحيح.**

أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٦١٩) ومسلمٌ (رقم: ٦٥٠) من حَديثِ عَبْدِاللّٰه بنِ عُمَرَ.

الجماعة»[1]، وهٰذا يمكنُ حملُهُ كذٰلكَ على المعنى الثَّالثِ، لٰكن فيه ما يُشْعِرُ بإرادةِ مجرَّدِ الاجتماعِ، بقرينةِ قولِهِ: «وهو من الاثنينِ أبْعَدُ»، فهو أمرٌ للمسلمِ بالكَوْنِ مَعَ إخوانِهِ وتركِ العُزلةِ والتَّفرُّدِ، لما يقعُ بالعُزلةِ من تسلُّطِ الشَّيطانِ عليه.

الثَّالث: جماعةُ المسلمينَ المؤمنينَ، والنُّصوصُ في هٰذا تأتي مُطلقةً بذِكرِ الجماعةِ من غيرِ تفسيرٍ، ممَّا يُشعِرُ بأنَّ استعمالَ هٰذا اللَّفظِ في خِطابِ الشَّارعِ يُرادُ به عمومُ جماعةِ المسلمينَ المؤمنينَ، وفي كثيرٍ من الأحيانِ تأتي في نفسِ سياقِ الحديثِ مقابِلةً للفُرقةِ، أو محذِّراً من مخالفتها تحذيراً لا تحتَمِلُ معهُ أن تكونَ جماعةَ الصَّلاة، فمن ذٰلكَ:

---

(١) حديث صحيح.

وهُوَ جُزْءٌ من خُطبَةِ أميرِ المؤمنينَ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عنهُ) بالجابِيَةِ بالشَّام.

وقَدْ أخْرَجَهُ التِّرمذيُّ (رقم: ٢١٦٦) من طَريقِ مُحمَّدِ بنِ سُوقَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنِ دينار، عَنِ ابنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ.

قالَ التِّرمذيُّ: «حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ».

قُلْتُ: وقدْ جمَعْتُ لهُ طُرقاً كثيرةً عَنْ عُمَرَ مُفصَّلةً في موضِعٍ آخَرَ.

١ - حديثُ حُذيفةَ بن اليمانِ (رضي اللَّهُ عنه) قالَ: كانَ النَّاسُ يسألونَ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن الخيرِ، وكُنتُ أسألُهُ عن الشَّرِّ مخافةَ أن يُدرِكَني، فقلتُ: يا رَسُولَ اللَّه، إنَّا كُنَّا في جاهليَّةٍ وشرٍّ، فجاءَنا اللَّهُ بهٰذا الخيرِ، فهل بعدَ هٰذا الخيرِ شرٌّ؟ قالَ: «نعَمْ»، فقلتُ: هل بعْدَ ذٰلكَ الشَّرِّ من خيرٍ؟ قالَ: «نعَمْ؛ وفيهِ دَخَنٌ» قلتُ: وما دخَنُهُ؟ قالَ: «قومٌ يَستنُّونَ بغيرِ سُنَّتي، ويهدونَ بغيرِ هَديي، تعْرِفُ منهمْ وتُنكِرُ» فقلتُ: هل بعْدَ ذٰلكَ الخيرِ من شرٍّ؟ قالَ: «نعَمْ؛ دُعاةٌ على أبوابِ جهنَّمَ، من أجابَهُمْ إليها قذَفوهُ فيها»، فقلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنا، قالَ: «نعَمْ؛ قومٌ من جِلدَتِنا، ويتكلَّمونَ بألسِنَتِنا»، قلتُ: يا رسولَ اللَّه، فما ترىٰ إن أدركَني ذٰلكَ؟ قالَ: «تلْزَمُ جماعَةَ المسلمينَ وإمامَهُمْ»، فقلتُ: فإن لم تكن لهم جماعةٌ ولا إمامٌ؟ قالَ: «فأعتَزِل تلكَ الفِرَقَ كُلَّها، ولو أن تَعَضَّ علىٰ أصْلِ شجَرَةٍ حتَّىٰ يُدرِكَكَ الموتُ وأنتَ علىٰ ذٰلكَ»[1].

---

(١) **حديث صحيح.**

أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٣٤١١، ٦٦٧٣) ومسلمٌ (رقم: ١٨٤٧).

٢ ـ وحديثُ الحارثِ الأشعريِّ (رضي اللهُ عنه) أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللهَ أمرَ يحيىٰ بنَ زكريَّا بخمسِ كلماتٍ» فذكرَ النَّبيُّ ﷺ الحديثَ حتَّىٰ قالَ: «وأنا آمُرُكُمْ بخَمْسٍ اللهُ أمرَني بهنَّ: السَّمعِ، والطَّاعةِ، والجِهادِ، والهِجرةِ، والجماعةِ، فإنَّه من فارَقَ الجماعةَ قِيدَ شِبْرٍ فقدْ خَلَعَ رِبقَةَ الإسلامِ من عُنُقِهِ إلَّا أن يَرْجِعَ...» الحديث[1].

وفي معناه أحاديثُ كثيرةٌ.

٣ ـ وحديثُ عَرْفجَةَ الأشجعيِّ (رضي اللّه عنه) قالَ: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقولُ: «مَن أتاكُمْ وأمرُكُمْ جميعٌ علىٰ

(١) حديث صحيح.

أخرجه أحمدُ (٤/ ١٣٠، ٢٠٢ و٥/ ٣٤٤) والتِّرمذيُّ (رقم: ٢٨٦٧، ٢٨٦٨) والنَّسائيُّ في «التَّفسير» (رقم: ٣٦٩) وغيرُهُم من طَريقِ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عَنْ زَيْدِ بنِ سلَّامٍ، عَنْ أبي سلَّامٍ، عنِ الحارِثِ، به.

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

قُلْتُ: وهُوَ كما قالَ، وقدْ خرَّجْتُهُ في التَّعليق علىٰ كتاب «الأربعين في الحَثِّ علىٰ الجِهاد» لابن عَساكِرِ (الحديث السَّادس).

رجُلٍ واحِدٍ، يُرِيدُ أن يَشُقَّ عصاكُمْ؛ أو **يُفـرِّقَ جماعَتَكُمْ فاُقتلوهُ**»[1].

وفي روايةٍ: «إنَّه سيكونُ بعْدي هَناتٌ وهَناتٌ، فمن رأيتُموهُ **فارقَ الجماعةَ** أو يُريدُ أن يُفرِّقَ أمَّةَ محمَّدٍ (ﷺ) كائناً من كانَ فاُقتُلوهُ، فإنَّ يدَ اللَّهِ على **الجماعة**، فإنَّ الشَّيطانَ معَ من **فارقَ الجماعةَ** يركُضُ»[2].

وفي معناه أحاديثُ أخرىٰ.

٤ ـ وحديثُ عبداللَّهِ بن عبَّاسٍ (رضي اللَّه عنهما) عن النَّبيِّ ﷺ قالَ:

---

(١) **حديث صحيح.**
أخرجه مسلمٌ (رقم: ١٨٥٢).
(٢) **حديث صحيح.**
أخرجه النَّسائيُّ (رقم: ٤٠٢٠) قالَ: أخبَرَني أحْمَدُ بنُ يحيىٰ الصُّوفيُّ، قالَ: حَدَّثَنا أبو نُعَيْمٍ، قالَ: حدَّثنا يَزيدُ بنُ مَرْدانِبَةَ، عَنْ زيادِ بنِ عِلاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ، به.
قُلْتُ: وإسنادُهُ صَحيحٌ.

«من رأىٰ من أميرِهِ شيئاً يكـرهُهُ فليَصْبِر عليـه، فـإنَّه من فارقَ الجماعةَ شِبراً فماتَ إلَّا ماتَ مِيتةً جاهليَّةً»[1].

٥ ـ وحـديثُ أبي هُريرةَ (رضي اللَّهُ عنـه) عن النَّبيِّ ﷺ قالَ:

«من خرجَ مـن الطَّاعةِ وفارَقَ الجماعةَ فماتَ؛ ماتَ مِيتَـةً جاهليَّـةً، ومن قاتَلَ تحتَ رايةٍ عُمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لعَصَبةٍ أو يدعو إلىٰ عصَبَـةٍ أو ينصُرُ عَصَبَـةً فقُتِلَ؛ فقِتلةٌ جاهليَّـةٌ، ومَن خَـرَجَ علىٰ أمَّتي يَضْرِبُ برَّها وفاجِـرَها، ولا يتحاشىٰ من مـؤمنِها، ولا يَفِي لذي عَهْدٍ عهْدَه؛ فليسَ منِّي ولستُ منه»[2].

فهٰذه الأحـاديثُ وسِواها في معناها كثيرٌ جـاءَت ظاهِرةً في أنَّ مطلَقَ لفظِ الجماعةِ يتناوَلُ جماعَـةَ المسلمينَ، لا بمجـرَّدِ

---

(١) حديث صحيح.

أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٦٦٤٥، ٦٦٤٦، ٦٧٢٤) ومسلمٌ (رقم: ١٨٤٩).

(٢) حديث صحيح.

أخرجه مسلمٌ (رقم: ١٨٤٨).

ٱسْمِ الإسلامِ، وإنَّما ٱلَّتي تكونُ مجتمعةً علىٰ إمامٍ واحـدٍ يَقِفُ تحتَ لوائهِ عـامَّةُ أَهْلِ الإسـلامِ، وهو بلا شكٍّ إمامُ المسلمينَ الأكبَرِ وخليفتُهُمْ الأعظَم، فما كـانَ ألويـةً متعـدِّدةً لكلٍّ منها رايتُـهُ المستقلَّةُ بـه لا يُقـالُ في واحـدٍ منهـا هو لِواءُ المسلمينَ الأعظَمُ لا جماعةً ولا قِيادةً، حتَّىٰ يكونَ لواءُ المسلمينَ واحداً، فما ٱفترقَ عنه من الألويةِ عندئـذٍ ٱستحقَّ أن يُزالَ، كما تقدَّمَ في حديثِ عـرفجةَ وغيرِهِ، أمَّا الألويةُ المتعـدِّدة كما هو حالُ أهْلِ الإسلامِ اليوم فليسَ شيءٌ منها مندرجٌ تحتَ مسمَّىٰ (جماعـة المسلمينَ) في النُّصوصِ الواردةِ بذٰلكَ، ولا يصحُّ أن تُسْتَعْمَلَ هٰذه النُّصـوصُ وأشبـاهُهـا في واقعِ دُولِ المسلمينَ اليـوم ولا جماعاتِ وطوائفِ المسلمينَ المختلفة، ذٰلكَ لما يترتَّبُ علىٰ مثلِ هٰذا الحُكْمِ من المحـاذيرِ ٱلَّتي لا تخفىٰ، وإنَّما حـالُنا اليوم فَقْدُ جماعـةِ المسلمينَ لِفَقْدِ رَمْزِهـا وهو خليفـةُ المسلمين، وأَمْرُ الجماعةِ الكُبرىٰ متلازِمٌ معَ وجودِ الإمامِ الأكبَرِ، كما تدلُّ عليه براهينُ عَديدةٌ، منهـا حديثُ حُذيفةَ المتقـدِّم، ومنها أنَّ تسميةَ طائفـــةٍ من المسلمينَ تجتمعُ علىٰ حـــاكِـمٍ أو زعيمٍ أو أميرٍ

بـ(جماعة المسلمين) إخـراجٌ لسـائِـرِ المسلمينَ من ذٰلكَ، وهٰذا ظُلْمٌ عظيمٌ لأهْلِ الإسلامِ، وتقـدَّمَ الوعيدُ في مفارقـةِ الجماعة العُظمىٰ.

هٰذا المعنىٰ للجماعـةِ كـانَ معروفـاً بمجـرَّدِ إطلاقِـهِ عندَ أصحـابِ النَّبيِّ ﷺ، ولذٰلـكَ حينَ ذكَـرَ لهم النَّبيُّ ﷺ أفتراقَ الأمَّةِ ومصيرَ الطَّوائفِ المفترقةِ إلىٰ النَّارِ بذٰلكَ الافتراقِ سِوىٰ طائفةٍ، سألوهُ عنهـا فأجابَ بلفظٍ جـرىٰ ذكْرُهُ لهمْ في خطابِ الشَّارعِ متكرِّراً مؤكَّداً الأمْرُ به غايةَ التَّأكيدِ، محذِّراً من خِلافِهِ غايةَ التَّحذيرِ، فلبيانِهِ أستغنوا عن زيادةِ التَّفسيرِ.

الوقفة الخامسة

تفسير موضوع التفرق

ليسَ في الحديثِ تفسيرٌ لموضوعِ التَّفرُّقِ، هـل هو العقائدُ خاصَّـةً كما ظنَّهُ كثيرون؟ أم هو عمومُ مـا يقَعُ به الخُروجُ عن سبيلِ المؤمنينَ كـانَ في العقـائـدِ أو في غيرِها؟ وحيثُ لم يُفسِّر الحديثُ ذٰلكَ لم يَجُزْ حملُهُ علىٰ معنًى خـاصٍّ من التَّفـرُّقِ، فإذا

حملَتَ لفظَ (فِرقة) علىٰ (عَقيدة) كانَ تحكُّماً في النَّصِّ العامِّ بغيرِ بُرهانٍ، إلَّا أن تعنيَ بـ(عقيدة) عمومَ أصولِ الدِّينِ التي أنعقَدَ عليها الإجماعُ الحقيقيُّ فأصْبَحَت سَبيلاً للمؤمنينَ، فيندرجُ تحتَها ما جاءَ الدَّليلُ القطعيُّ بكونِهِ من شعائرِ الدِّينِ كالصَّلواتِ الخمسِ وفَرْضِ الزَّكاةِ، أو بكونِهِ من المحرَّماتِ كالزِّنا وشُرْبِ الخمرةِ والبغيِ علىٰ الخليفةِ المسلمِ وقَطْعِ الطَّريقِ، كما يندرجُ تحتَه مسائلُ الإيمانِ سواءً؛ كالإيمانِ باللَّهِ وأسمائِهِ وصِفاتِهِ وقَدَرِهِ ووَعْدِهِ ووَعيدِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ وملائكتِهِ.

وما يُروىٰ في حديثِ الافتراقِ بلفظِ (مِلَّة) فهو مفسَّرٌ بلفظِ (فِرقة) الَّذي جاءَت به أكثرُ الرِّواياتِ.

وهٰذا الإبقاءُ علىٰ العُمومِ هو الجاري علىٰ الأصولِ، وأختارَه الشَّاطبيُّ وقالَ: «إنَّ المخالِفَ في أصْلٍ من أُصولِ الشَّريعةِ العمليَّةِ لا يقْصُرُ عن المخالِفِ في أصْلٍ من الأصولِ الاعتقاديَّةِ»[1].

---

(١) الموافقات (٤/ ١٧٨).

الوقفة السادسة

مجرد الاختلاف لا يُخرج عن الجماعة

وقعَ التحـــذيرُ من الفُــرقــة بلفْظِ الافتراقِ لا بلفْظِ الاختِلافِ، لأنَّ المحذورَ في الاختلافِ لا مجرَّدُ وقوعِه، إنَّما أن تكونَ نتيجتُــهُ الافتراق، ذلكَ أنَّ الاختــلافَ أعــمُّ في لفظِه ودلالتِه من الافتراقِ، ولمَّا كـانَ وقوعُهُ قدْ يكونُ تَبَعاً لقوَّةِ آلةِ الإدراكِ والفَهْمِ الَّتـي آتاها اللَّهُ المكلَّفينَ، كما يكـونُ بالجَهْـلِ والهوىٰ، كــانَ أوْسَعَ في معناهُ من الافتراقِ، والجانِبُ الَّذي يخرُجُ عن قُدرةِ المكلَّفِ فيقعُ فهْمُهُ للشَّيءِ علىٰ غيرِ وجهِهِ معَ إرادتِهِ وجْهَهُ لا يُرادُ بهِ في الحقيقةِ عندَ صاحبِهِ مفارَقةَ الجماعَةِ والخروجَ عن الكتابِ والسُّنَّة، كما يقعُ في اختـلافِ الفُقهاءِ في المسائلِ العمليَّة بناءً علىٰ مخارجِ الاستـدلالِ والعلمِ بالدَّليلِ وخفائِهِ، فهذا النَّوعُ من الاختلافِ لا يُخْرِجُ صاحِبُـهُ به عن الجماعـة، بل عـامَّـةُ المختلفينَ في مثلِ هٰذا خِـلافُهُمْ في إطارِ الجماعـة، وهو خِلافٌ لا يُفرِّقُ، وليسَ لمن ذهَبَ فيه مذهباً

خارجاً في مذهبه عن الجماعة، ووقعَ هٰذا في أحداثٍ كثيرةٍ والنَّبيُّ ﷺ حيٌّ في أصحابه، فيعودونَ إليهِ فيهِ فيُصوِّبُ الرَّأيَ أو يُخطِّئُهُ، وربَّما يُقِرُّ فيه الوجهيْنِ المختلفينِ ويُفصِحُ عن كونِ ذٰلكَ من آختِلافِ التَّنوُّعِ لا التَّضاد، كآختِلافِ وجوهِ القراءاتِ، وبقيَ أصحابُهُ من بعدِهِ يجتهدونَ في إصابةِ الحُكْمِ علىٰ منهاجِ الجماعةِ ودلائلِ الكتابِ والسُّنَّةِ، فآختلفوا في المسائلِ الكثيرة، لٰكنَّهم لم يفترقوا بسَببِ الخِلافِ، وهٰذا بابٌ لا ينغلِقُ، وفي وجودِهِ رحمةٌ للمسلمين، لا ليجِدوا في المذاهبِ المختلفةِ أهواءَهُمْ فيتَّبعوا ما وافقَ الأهواءَ، فهٰذا خروجٌ عن الكتابِ والسُّنَّةِ ومنهاجِ الجماعة، وإنَّما ليجِدَ المسلمونَ فُسحةً في فَهْمِ دينِهِمْ وتدبُّرِ كتابِهِمْ وسُنَّةِ نبيِّهِمْ ﷺ ما دامَ ذٰلكَ في حدودِ النُّصوصِ من الكتابِ والسُّنَّةِ ومنهاجِ الجماعةِ، ولا بأسَ بعْدَ ذٰلكَ بآختِلافِ النَّظَرِ، فليسَ قولُ أحدٍ أو فهمُهُ بحجَّةٍ علىٰ آخَرَ، وإنَّما الحُجَّةُ الملزِمَةُ لعمومِ الأمَّةِ وبها فصْلُ النِّزاع: آيةٌ من كتابِ اللّٰهِ، أو حديثٌ عن رسولِ اللّٰهِ ﷺ، أو إجماعٌ وسبيلٌ للمؤمنينَ، فأمَّا الكتابُ والسُّنَّةُ فوحيٌ معصومٌ

ولذا قالَ تعالىٰ في كتـابـه: ﴿وَلَوْ كانَ من عندِ غيرِ اللّٰهِ لوجَدوا فيـه ٱختلافـاً كثيراً﴾ [النِّساء: ٨٢]، والأمَّـةُ لا تجتَمِـعُ إلَّا علىٰ الحقِّ، كما ثَبَتَتْ به النُّصـوصُ، والَّتي مـن بينِهـا هٰذا الحديثُ؛ حيثُ جعَلَ أَهْلَ الهُدىٰ والسَّلامةِ والنَّجاةِ هم الجماعة، وكانَ أبو مسعودٍ البدريُّ (رضي اللّٰه عنه) يقولُ: «عليكُم بالجماعةِ، فإنَّ اللّٰهَ لا يجمعُ أُمَّةَ محمَّدٍ ﷺ علىٰ ضلالةٍ»[1].

لٰكن أعلَم أنَّ هٰذا النَّـوعَ من الاختـلافِ مع الإذنِ فيـهِ فهـو غيرُ مـرغـوبٍ لذاتِـهِ، والأَصْلُ أن يجتهـدَ أَهْلُ العلْمِ في توحيـدِ الرَّأْيِ مـا أمكَـنَ ببَسْطِ وُجُهـاتِ النَّظَرِ وَقَبـولِ مَبْـدَإِ الحِوارِ والتَّواضُعِ لسَماعِ الرَّأيِ الآخَـرِ رَغْبَةً في الحَقِّ، وأمَّا من ليسَ من العلماءِ فليحفَظْ لِسـانَه وقَلبَه عن الاشتغـالِ بما ليسَ

---

(١) أثر صحيح.

أخـرجـه ٱبنُ أبي عـاصـمٍ في «السُّنَّة» (رقم: ٨٥) قـال: حـدَّثنا أبو بكرٍ، حَدَّثنا أبو خـالدٍ الأحْمَرُ، عَنِ الأعْمَشِ، عَنِ المُسَيَّبِ بنِ رافِعٍ، عَن يُسَيْرِ بنِ عَمْرٍو، قالَ: سَمِعْتُ أبا مَسْعودٍ يقولُ، به.

قُلْتُ: وهٰذا إسْنادٌ جَيِّدٌ.

له، فنحنُ حينَ نزَلَ فينا هٰذا النَّوعُ من الاختلافِ إلىٰ العامَّةِ صارَ اخْتِلافاً مفرِّقاً، ومن أولٰئكَ من لم يتأهَّل للكلامِ في دينِ اللَّهِ بعُدَّتِهِ من أنصافِ المتعلِّمينَ، فصاروا يريدونَ جَمْعَ النَّاسِ علىٰ رأيِهِمْ وفَهْمِهِم يُجرونَه مجرىٰ المسلَّماتِ من دينِ الإسلامِ، حتَّىٰ يُخيَّلَ لكثيرٍ من النَّاسِ ممَّن يسمعُ قولَهُمْ أنَّ تلكَ القضيَّةَ قضيَّةُ إجماعٍ واتِّفاقٍ لا تقبَلُ الجدَلَ، وما هي إلَّا آراؤهُم؛ فربَّما كانَت حقًّا وربَّما كانَت باطلاً، وقدْ كانَ أصحابُ النَّبيِّ ﷺ يختلفونَ فما كانَ أحدُهُمْ يحْمِلُ المخالفينَ له في اجتهادِه علىٰ رأيِه، وكمْ منهمْ من كانَ له الرَّأيُ من هٰذا النَّوعِ علىٰ خِلافِ رأيِ خليفةِ المسلمينَ، فما كانَ الخليفةُ ليحملَهُمْ علىٰ رأيِهِ وفَهْمِهِ، فخالَفَ عُمَرُ أبا بكرٍ وهو خليفةٌ، وخالفَ عُمَرَ جماعةٌ من الصَّحابةِ وهو خليفةٌ، وخالَفَ ابْنُ مسعودٍ وغيرُهُ عُثمانَ وهو خليفةٌ، نَعَمْ؛ كانَ أمْرُ الجماعَةِ مقدَّساً عندَهُمْ، فهُمْ وإن خالَفوا في الرَّأيِ فلا ينبني علىٰ خِلافِهِمْ ذٰلكَ خُروجٌ عن الجماعةِ، وهٰكذا أئمَّةُ الأمَّةِ من بعدِهِم، وكانَ عونُ بنُ عبدِاللَّهِ (وهو من سادةِ التَّابعينَ) يقولُ: «ما أُحِبُّ أنَّ

أصحابَ النَّبيِّ ﷺ لم يختلفوا، فإنَّهم لو ٱجتمعوا على شيءٍ فتركَه رجلٌ تركَ السُّنَّةَ، ولو ٱختلَفوا فأخَذَ رجُلٌ بقولِ أحَدٍ أخَذَ بالسُّنَّةِ»[1]، وقيلَ لأميرِ المؤمنينَ عُمَرَ بن عبدالعزيزِ: لو جَمَعْتَ النَّاسَ على شيءٍ، فقالَ: «ما يسرُّني أنَّهُمْ لم يختلفوا» ثُمَّ كَتَبَ إلى الآفاقِ وإلى الأمصارِ: «ليقْضِ كُلُّ قومٍ بما ٱجتمعَ عليهِ فُقهاؤهُمْ»[2].

والمقصودُ أن تُدْرِكَ أنَّ الَّذي عناهُ الحديثُ إنَّما هو الاختلافُ الَّذي تنتجُ عنه فُرقةٌ، لا الاختلافُ ضِمْنَ الجماعةِ وتحتَ سَقْفِها.

---

(١) أثر صالحٌ.
أخرجه الدَّارميُّ في «مسنده» (رقم: ٦٣٤) قال: أخبرنا يزيدُ، عَنِ المسعوديِّ، عَنْ عَوْنِ بنِ عَبْدِاللَّهِ، به.
قُلْتُ: رجالُهُ ثقاتٌ، لكنَّ المسعوديَّ ٱختلَطَ، وروايةُ يزيدَ (وهُوَ ٱبنُ هارونَ) عنهُ بعْدَ ٱختلاطِهِ.

(٢) أثر صحيح.
أخرجه الدَّارميُّ (رقم: ٦٣٣).
وإسنادُهُ صحيحٌ.

بيان موافقة حديث الافتراق

للنصوص الصحيحة

وإذا أُدرِكَ ما تقدَّمَ يُلاحَظُ منه أنَّ ما ورَدَ به حديثُ الافتراقِ جاءَ به غيرُهُ من النُّصوصِ كالأحاديثِ الصَّحيحةِ المتقدِّمةِ، بل فيها ما هو أبينُ منه سِوىٰ عدد المفترقينَ، وذٰلكَ أنَّ جميعَ هٰذه النُّصوصِ اتَّحدَتْ في الدَّلالةِ علىٰ أمرينِ:

الأوَّل: التَّحذيرُ من الافتراقِ، وترتيبُ الوَعيدِ علىٰ فعْلِه، وقدْ عبَّرَت النُّصوصُ عنه بالخُروجِ عن جماعةِ المسلمين.

الثَّاني: الأمْـرُ بالاجتماعِ، وترتيبُ النَّجـاةِ علىٰ فعْلِه، وعبَّرت النُّصوصُ عنه بالكَوْنِ معَ جماعة المسلمين.

وهٰذان أصلانِ عظيمانِ سَبَقَ بهما القرآنُ العَظيمُ في الأمْرِ بالاجتماعِ والنَّهي عن التَّفـرُّقِ، كما سبقَ ذكْـرُ بعضِ الآياتِ فيه، كقولِه تعالىٰ: ﴿واْعتَصمـوا بِحَبْلِ اللَّه جميعاً ولا تفرَّقوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ومنه قولُهُ تعـالىٰ: ﴿ومَن يُشاقِقِ الرَّسولَ من بعْدِ ما تبيَّنَ له الهُدىٰ ويتَّبعْ غيرَ سبيلِ المؤمنينَ نولِّهِ ما تولَّىٰ

ونُضْلِهِ جهنَّمَ وساءَت مَصيراً﴾ [النِّساء: ١١٥].

فهٰذا القدْرُ إذاً من معنىٰ هٰذه الأحاديثِ لا يجوزُ فيه اختِلاف، وإنَّما دخَلَت الشُّبهةُ فيه علىٰ كثيرٍ من النَّاسِ بسبَبِ اختِفاءِ الحقيقةِ الَّتي كانت تُعبِّرُ عن الجماعة، وهي دولةُ الخِلافةِ، وبدلَ أن نكونَ علىٰ مستوىٰ الإدراكِ للخطَرِ العظيمِ الَّذي تعيشُهُ الأُمَّةُ المسلمةُ بسببِ غيابِ هٰذه الحقيقةِ تعمَلُ طوائفُ مِنَّا علىٰ تفسيرِ الاثنتينِ والسَّبعين فرقة، وانْقطَعَ بِهِمُ السَّيرُ عندَ «كُلُّها في النَّارِ»، وأصحابُ رسولِ اللّٰهِ ﷺ يتنبهونَ إلىٰ عِظَمِ الخَطَرِ بمجرَّدِ التَّفرُّقِ، فلم يرَوْا في ذِكْرِ عددِ المتفرِّقينَ ما يدعوهُمْ لاستنفادِ العُمُرِ في تفسيرِه، بلْ كانوا قادرينَ علىٰ سؤالِ رسولِ اللّٰهِ ﷺ عنه ولم يفعَلوا، وأغناهُمْ عنه سكوتُ رسولِ اللّٰهِ ﷺ، ولو كانَ التَّفسيرُ خيراً لهُمْ لما تركَهُ ﷺ، فإنَّه لم يكتُمْ أُمَّتَه شيئاً به نفعُهُمْ ونجاتُهُمْ، ولٰكنَّهم عَمَدوا إلىٰ سؤالِه عن النَّاجية، إذْ هو موضعُ الحاجة.

فحاصِلُ الأمْرِ في دلالةِ هٰذا الحديثِ أنَّ النَّبيَّ ﷺ حذَّرَ

أُمَّتَـهُ مِـن الافتراقِ وأمَـرَهُمْ بلُزومِ الجماعــةِ، المعنىٰ الَّذي تواتَرتْ به النُّصوصُ من كِتابٍ وسُنَّةٍ.

كيف الأمر إذا لم تكن جماعة

وإذا كـانت النُّصـوصُ تُفسِّرُ الجماعَـةَ بجماعـةِ المسلمينَ المجتمعةِ علىٰ إمـامِهـا فكيْفَ الشَّأنُ حينَ تُفْقَـدُ الجماعـةُ بهٰذا التَّفسيرِ؛ كما هو الواقِعُ؟ هٰذا ما ستتبيَّنُهُ في النُّقطَتَيْنِ التَّاليتَينِ:

النُّقطةُ الأولىٰ: إنَّ اللَّهَ عـزَّ وجلَّ أمـرَنا بالتَّحـاكُمِ عندَ التَّنازُعِ إليـهِ وإلىٰ نبيِّـهِ ﷺ، كما قـالَ تعـالىٰ: ﴿فإنْ تنازعتُمْ في شيءٍ فـرُدُّوهُ إلىٰ اللَّهِ والرَّسـولِ﴾ [النِّسـاء: ٥٩]، وأدرَكَ المسلمونَ من ذٰلكَ حينَ نزلَ القرآنُ به أنَّ ردَّهُمْ إلىٰ اللَّهِ يعني إلىٰ كِتابهِ، وإلىٰ نبيِّهِ ﷺ إلىٰ ذاتِهِ عليـهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ليحكُمَ بينهم، فلمَّا قُبِـضَ ﷺ لمْ تُنْسَخْ هٰذه الآيـةُ ولمْ يَزُلْ حُكمُهـا، فصـارَ عندَ أصحـابِ النَّبيِّ ﷺ من بعـدِهِ أن يُرَدَّ مـا يقعُ فيـهِ الاختِـلافُ إلىٰ كِتـابِ اللَّهِ وسُنَّةِ نبيِّـهِ ﷺ المحفوظةِ عندَهُمْ،

لأنَّ العَوْدَ إلىٰ شخصِ النبيِّ ﷺ في حياتِهِ إنَّما كانَ ليَفْصِلَ لهمْ فيما يتنازعــونَ فيــه بهديهِ المبرَّإِ من الهوىٰ الَّذي هــو وحيٌ يوحىٰ، فإن كانَ المقصودُ قضاءَهُ بسُنَّتِهِ؛ فبعْدَ موتِهِ ﷺ كانت السُّننُ عندَ أصحابِهِ كما كانَ عندهم القرآنُ، فالرَّدُّ عندَ التَّنازُعِ إليهما باقٍ علىٰ مـا جاءَ الأمْرُ به، والحِكمةُ من ردِّ الخِلافِ إلىٰ حُكْمِ اللَّهِ وحُكْمِ نبيِّهِ ﷺ إنَّما هـو لقَصْدِ إزالةِ الخِلافِ، وهٰذا يعني بالضَّرورةِ تحقيقَ الـوَحْـدَةِ، فيتناسَـقُ مَعَ قـولِـهِ تعـالـىٰ: ﴿واْعتصِمـوا بحَبْلِ اللَّهِ جميعـاً ولا تفـرَّقـوا﴾ [آل عمـران: ١٠٣] فإنَّما هو الاعتِصـامُ بالكتابِ والسُّنَّةِ، فـذٰلكَ هو حبْلُ اللَّهِ الَّذي يَعْصِمُ من الفُـرقـةِ، فاْعْتُبِرَ سبيلُ المجتمعينَ عليـهِ دونَ المفارقينَ له، وهو الصِّراطُ المستقيم، وهو الَّذي ذكَرَ اللَّهُ عـزَّ وجلَّ بقولِهِ: ﴿ومَن يُشاقِقِ الرَّسـولَ من بعْدِ مـا تبيَّنَ له الهُدىٰ ويتَّبِعْ غيرَ سبيلِ المؤمنينَ نـولِّهِ مـا تـولَّىٰ ونُصْلِهِ جهنَّمَ وساءَت مَصيراً﴾ [النِّساء: ١١٥]، وهو عينُهُ سبيلُ مَنْ قـالَ اللَّهُ فيهِمْ: ﴿والسَّابِقـونَ الأوَّلونَ من المهاجِرينَ والأنصارِ والَّذينَ اتَّبَعوهُمْ بإحْسانٍ رضِيَ اللَّهُ عنهُمْ ورَضُوا عنهُ، وأعَدَّ

لهُمْ جنَّاتٍ تجْرِي تحْتَها الأنهارُ خـالِدِين فيها أبَـداً، ذٰلكَ الفَوْزُ العَظِيمُ﴾ [التَّوبـة: ١٠٠]، فهاتانِ الآيتانِ دلَّتـا دلالةً بيِّنةً علىٰ أعتبـارِ سبيلِ المؤمنينَ ومنهـاجِهِمْ مـوافقةً ومخالفـةً، فـالأولىٰ توعَّدَت علىٰ مفارقةِ طريقِهِمْ، والثَّانيةُ وَعَدَتْ بالفَوْزِ والنَّجاةِ علىٰ متـابعَتِــهِ وهو منتهىٰ المطلوب، وزادَت ذِكْـرَ القــاعِـدةِ لأولٰئكَ المؤمنينَ الَّذينَ يُعْتَبَرُ سبيلُهُمْ وهديُهُمْ، وهم السَّابقونَ الأوَّلونَ من المهـاجِريـنَ والأنصارِ، فماذا بعْـدَ هٰذا من تفسيرٍ للطَّائفةِ النَّاجيةِ من أهْلِ الإسلامِ؟

النُّقطة الثَّـانيـة: وجْـهُ الرَّبْطِ بينَ مـا فسَّرتْهُ النُّصـوصُ المتقدِّمة للجماعةِ بجماعـةِ المسلمينَ المجتمعةِ علىٰ إمامِها ظاهِرٌ إذا أدركْتَ أنَّ وحْدَةَ المسلمينَ لا تتمُّ إلَّا بالتَّمسُّكِ بحبْلِ اللّٰهِ، الَّذي هو وحيُـهُ ودينُهُ وتشريعُـهُ، وهو كتـابُهُ وَسُنَّةُ نبيِّـه ﷺ، وميزانُ البقاءِ في الجماعةِ هو الاعتصامُ بدينِ الإسلامِ علىٰ هٰذا السَّبيلِ الَّذي تركَ النَّبيُّ ﷺ عليهِ أمَّتَه، وكانَ مثَلَها الأعلىٰ هو ﷺ وأصحـابُهُ في حيـاتِهِ قيــادةً وجماعـةً، ثُمَّ مَنْ جَـرىٰ علىٰ منِهـاجِهِم بعْـدَه كما كانَ الشَّأنُ في خِلافـةِ الصِّدِّيقِ والفـاروقِ

وذِي النُّورَين، وصـارَ من يمضي علىٰ ذٰلكَ الهدْي علىٰ السُّنَّةِ والسَّلامـةِ، وتحتَ لواءِ الجماعـة، وتأمَّلْ حالَ المسلمينَ حينَ أفترقـوا بعْدَ مقتلِ عُثمانَ رضي اللّٰهُ عنه، فإنَّهمْ صاروا أبتداءً إلىٰ فـرقتين، كـانتِ الَّتي علىٰ الهُدىٰ يومئـذٍ منهُما تلكَ الَّتي أنبثَقَتْ عن الجماعـةِ العُظمىٰ قبْلَ أفتراقِهـا، وهي طائفـةُ أميرِ المؤمنينَ عليِّ بن أبي طالبٍ (رضي اللّٰه عنه) الَّذي أندرَجَ تحتَ الخُلفـاءِ الرَّاشـدينَ الَّذينَ جَعَـلَ النَّبيُّ ﷺ المخـرَجَ من الاختِـلافِ بـالتـزامِ سُنَّتِهِمْ مَعَ سُنَّتِـهِ كما تقـدَّمَ في حـديثِ العِـرباضِ بن ساريةَ، وكـانَ أحَدَ السِّتَّـةِ أصحابِ الشُّـورىٰ، بخِلافِ الطَّائفـةِ الأخرىٰ الَّتي قـاتَلَتْـهُ من أهْلِ الشَّام، فإنَّ وجـودَهُمْ لم يكن عن أستمـرارٍ للجماعـةِ العُظمىٰ، ولذٰلكَ لم تُصْبِحْ طائفةَ حقٍّ حتَّىٰ تمَّ صُلْحُ السَّيِّدِ المبجَّل الحَسَن بن عليِّ بن أبي طالبٍ الَّذي قـالَ فيـه جـدُّهُ ﷺ: «إنَّ أبني هٰذا سَيِّـدٌ، ولعلَّ اللّٰهَ أن يُصْلِـحَ بِهِ بينَ فئتَينِ عَظيمَتَينِ من المسلمينَ»[1].

---

(١) حديث صحيح.

أخـرجَـهُ البُخـاريُّ رقم (٢٥٥٧، ٣٤٣٠، ٣٥٣٦، ٦٦٩٢) من =

وقَبْلَ ذٰلكَ كـانَت طائفـةً باغيـةً، كما في قـولِهِ ﷺ في الحديثِ الصَّحيح لعمَّارِ بن يـاسِرٍ: «وَيْحُ عمَّارٍ، تقتُلُهُ الفِئَةُ البـاغيـةُ، يدعوهُمْ إلىٰ الجنَّةِ ويدعونَه إلىٰ النَّارِ»[1]، وإنَّما كانَ عمَّارٌ (وهو ٱبنُ يـاسِرٍ) مَعَ أميرِ المؤمنينَ عليٍّ، وقتَلَهُ جيشُ معـاويةَ في صفِّينَ.

ولا تَسْتَنْكِرْ أن تُسمَّىٰ طائفـةُ أهْلِ الشَّـامِ (فِـرقـة)، فإنَّ ٱفتراقَ الجماعةِ حصَلَ بها، والنَّبيُّ ﷺ سمَّاها طائفةً وباغيةً، بلْ و(فِرقةً)، كما في حَديثِ أبي سعيدٍ الخُدريِّ (رضي اللّٰه عنه) قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «تكونُ في أمَّتي فِرقَتانِ، فتخرُجُ من بينِهما مـارقـةٌ يَلِي قتْلَهُم أولاهُمْ بالحقِّ»[2]، وهٰذا يُشيرُ به إلىٰ

= حَديثِ أبي بَكْرَةَ الثَّقَفيِّ، به.

(1) **حديث صحيح.**

أخـرجَهُ البُخـاريُّ رقم (٤٣٦، ٢٦٥٧) من طَريقِ خـالِدِ الحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ مولىٰ ٱبنِ عبَّاسٍ، عَنْ أبي سَعيدٍ الخُدْريِّ، به.

(2) **حديث صحيح.**

أخرجه مسلمٌ (رقم: ١٠٦٥).

مـروقِ الخوارجِ الَّـذينَ قـاتَلَهُمْ أميرُ المؤمنينَ عليٌّ بتـواتُرِ النُّصـوصِ، والمقصـودُ منـه أنَّ النَّبيَّ ﷺ سمَّىٰ طائفـةَ أهْلِ الشَّامِ فِرقةً، وفي قولِهِ المتقدِّمِ لعمَّارٍ ما يوردُ تناسُباً مَعَ حديثِ الثَّلاثِ والسَّبعينَ فرقـةً من ورودِ الوَعيـدِ بالنَّارِ، فاَسْتَحْضِرْ هٰذا المعنىٰ لما سيأتي بخُصوصِ وعيدِ المفارقينَ للجماعةِ.

ولا تقُلْ لي ـ باللَّـه عليكَ ـ في هٰذا المقـامِ: (نسكتُ عمَّا شجَـرَ بينَ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ)، فإنَّ مـن قالَ ذٰلكَ من سادةِ الأمَّةِ أرادوا به قَطْعَ الألسنةِ دونَ التَّطاوُلِ علىٰ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، ومـا أرادوا أن يحولوا دونَ أخْذِ العِبرةِ من التَّـاريخِ، فإنَّ موسىٰ عليـه السَّلامُ حينَ حاجَجَ آدَمَ لامَهُ علىٰ إخـراجِ نفسِهِ وذرِّيَّتِـهِ من الجنَّةِ بالخطيئةِ، لٰكنَّ ردَّ آدَمَ علىٰ ابْنِهِ مـوسىٰ كـانَ مُفْحِماً، فاْحتجَّ علىٰ مـوسىٰ بالقَـدَرِ السَّـابِقِ للخطيئةِ، أمَّـا الخطيئةُ فقدْ تابَ منها آدَمُ فتابَ اللَّهُ عليه، ومن تابَ اللَّهُ عليهِ سَقَطَتْ عنه الملامةُ، ومضىٰ القَـدَرُ بما هو كائنٌ[1]، فأيُّ فَرْقٍ

---

(1) الإشـارةُ بهٰذا إلىٰ قِصَّـةِ المُحاجَجَـةِ المتواترةِ الَّتي وَقَعَتْ بينَ موسىٰ وآدَمَ، وإليكَ سياقَهـا من حـديثِ أبي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عنهُ) =

بينَ هٰذا وبينَ ما جرىٰ بينَ الصَّحابةِ من سَبْقِ القَدَرِ بوقوعِ الافتراقِ الَّذي أخبَرَ عنه النَّبيُّ ﷺ قبلَ وقوعِهِ؟ وإنَّما تبقىٰ الملامةُ علىٰ الذَّنْبِ بينَ صاحِبِهِ وبينَ ربِّهِ، وهٰذا المقامُ هو الَّذي يلزمُنا فيه السُّكوتُ، ليسَ في حقِّ الصَّحابةِ وحدَهُم ممَّن وقعَتْ منه المخالفةُ بتأويلٍ، بل كُلُّ من بقِيَ لهُ عَقْدُ الإسلامِ ثابتاً بعَدمِ خُروجِهِ منه بيقينٍ، فيجبُ الكَفُّ عنهُ وعدمُ النَّيْلِ من شخصِهِ، فلم تزَلْ حُرمةُ الإسلامِ تنفي الرُّخصةَ في سبِّهِ أو شَتيمتِهِ، لٰكنَّا نتعامَلُ ولا بُدَّ معَ الخَطَإ بِما يُناسِبُ ذٰلكَ الخطَأَ، وحينَ نكونُ في مثلِ هٰذا المقامِ الَّذي نحرِّرُ فيه قضايا في غايةِ الخُطورةِ في مَسيرةِ حياةِ المسْلمِ فلا بُدَّ أن نرقىٰ إلىٰ مستوىٰ التَّعامُلِ معَ الحَدَثِ، لا بتضييعِ العُمُرِ معَ المحدِثينَ وقد

= عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «احتَجَّ آدَمُ وموسىٰ، فقالَ لهُ موسىٰ: يا آدَمُ أنْتَ أبونا؛ خَيَّبْتَنا وأَخرَجْتَنا من الجنَّةِ، قالَ لهُ آدَمُ: يا موسىٰ، اصْطَفاكَ اللَّهُ بكَلامِهِ، وخطَّ لكَ بيَدِهِ، أتَلومُني علىٰ أمرٍ قدَّرَهُ اللَّهُ عليَّ قبلَ أن يَخلُقَني بأربعينَ سَنَةً؟ فحَجَّ آدَمُ موسىٰ، فحَجَّ آدَمُ موسىٰ (ثلاثاً)».

أخرجهُ البُخاريُّ (رقم: ٦٢٤٠ ومواضِعَ أخرىٰ) ومسلمٌ (رقم: ٢٦٥٢) من طُرُقٍ عنهُ.

أفضَوا إلىٰ ما قدَّموا، وهٰذه قضيَّةٌ قدْ أوْلَتْها النُّصوصُ النَّبويَّةُ بياناً للفَصْلِ بينَ الحقِّ والباطِلِ لأهْلِ الإسلامِ وقايةً من الضَّلالِ.

فكانَ مبدأُ وقوعِ الافتراقِ في هٰذه الأمَّةِ في تركِ سبيلِ الجماعَةِ والبَغْيِ عليها، وكانت الجماعَةُ متميِّزةً بالتفافِها علىٰ إمامِها وخليفتِها سامعةً مُطيعةً، وهٰكذا الشَّأنُ بعْدَ صُلْحِ الحَسَنِ بن عليٍّ وتركِهِ الخِلافةَ لمعاويةَ، ويأتي أمْرُ المسلمينَ بعْدَ ذٰلكَ في حياةِ هٰذه الأمَّةِ مَقيساً في ٱستقامتِهِ وٱعتدالِهِ، أو تجاوزِهِ وخُروجِهِ؛ بمقدارِ ٱعتصامِهم بمِنهاجِ الجماعَةِ الأولىٰ قبلَ الافتراقِ، وهٰذا المعنىٰ هو المشارُ إليهِ بقولِهِ تعالىٰ: ﴿والَّذينَ ٱتَّبعوهُمْ بإحْسانٍ﴾ [التَّوبة: ١٠٠]، فإنَّما ٱستحقَّ المتابِعونَ بالإحسانِ للفوزِ كما ٱستحقَّهُ المتبوعونَ لأجْلِ المتابعةِ، وبهٰذا يكونُ معنىٰ الجماعَةِ بيِّناً، وأنَّها وإنْ سُمِّيَت (فرقةً) في حديثِ الافتراقِ فهي كذٰلكَ من جهةِ ٱمتيازِها عمَّن خَرَجَ عنها، وكونُها واحدةً من ثلاثٍ وسبعينَ لا يعني قلَّةَ أفرادِها، فإنَّها الأصْلُ وعنها خَرَجتْ تلكَ الفِرَق، وحيثُ

أنَّها كذلكَ فالأصْلُ اندراجُ عامَّةِ أهْلِ الإسلامِ فيها علىٰ مَرِّ العُصورِ، ولا يُقالُ لأحَدٍ من المسلمينَ: هو خارجٌ من الجماعةِ مُفارِقٌ لها إلَّا بمفارقةِ سبيلِ المؤمنينَ الَّذي هو الخُروجُ عن متابعةِ الكِتابِ والسُّنَّةِ بواحدٍ من طريقينِ:

الأوَّل: الجُحودُ بإنكارِ المعلومِ من دينِ الإسلامِ بقواطعِ الأدلَّةِ من غيرِ تأويلٍ، فيصيرُ به الإنسانُ مرتدًّا عن الإسلامِ، وفيهِ قولُ النَّبيِّ ﷺ: «لا يحلُّ دَمُ امرىءٍ مسلمٍ يَشْهَدُ أن لا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ وأنِّي رسولُ اللَّهِ إلَّا بإحدىٰ ثلاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّاني، والنَّفْسُ بالنَّفْسِ، والتَّاركُ لدينِهِ المفارِقُ للجماعةِ»[1]، ومنه المرتدُّونَ الَّذينَ قاتلَهُم الصِّدِّيقُ رضي اللَّه عنه.

والثَّاني: التَّأويلُ المعارِضُ لقواطعِ الأدلَّةِ، كالخروجِ علىٰ الخليفةِ المسلمِ بنوعِ شُبهةٍ، كأن يُقالَ: هو خُروجٌ لإنكارِ المنكَرِ، فيقعُ بذٰلك من شَقِّ العَصا واستباحَةِ دماءِ المسلمينَ

---

(١) حديث صحيح.
أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٦٤٨٤) ومسلمٌ (رقم: ١٦٧٦) من حديثِ عَبْدِاللَّهِ بنِ مسعودٍ.

والتَّعدِّي علىٰ حُرُماتِهِمْ ما لا تخفىٰ حُرمتُهُ في قواطِعِ الأدلَّة، فاللَّهُ تعالىٰ حرَّمَ المسْلمَ علىٰ المسلم دَمَهُ ومالَه وعِرْضَهُ، فاستباحَةُ ذٰلكَ مخالفةٌ صريحَةٌ للمقطوعِ به من دينِ الإسلام، وخروجٌ عن سبيلِ المؤمنينَ، وتقدَّمَ في هٰذا صريحاً حديثُ عرفجةَ الأشجعيِّ (رضي اللَّه عنه) قالَ: سمعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «من أتاكُمْ وأمرُكُمْ جميعٌ علىٰ رجُلٍ واحدٍ يُريدُ أن يَشُقَّ عصاكُمْ أو يُفرِّقَ جماعَتَكُمْ فاقْتُلوهُ».

ومن أبرَزِ صُورهِ في تاريخِ الإسلامِ بَغْيُ الخوارجِ علىٰ أميرِ المؤمنينَ عليٍّ (رضي اللَّه عنه)، فقاتَلَهُمْ عليٌّ وكانَ علىٰ الهدىٰ والخيْرِ، أمَّا هُمْ فكانوا علىٰ الضَّلالةِ بنزاعِهِمْ لخليفةِ المسلمينَ وخرقِهِمْ ما كانت عليهِ الجماعةُ، فكفَّروا أهْلَ الإسلامِ يومئذٍ ممَّن لم يكن علىٰ طريقتِهِمْ، واستباحوا دماءَ المسلمينَ، وكانَ ذٰلكَ منهمْ بتأويلِ القُرآنِ، وما أرادوا به الخُروجَ عن الإسلامِ ولا قَصَدوا إبطالَ أحكامِهِ وشرائعِهِ، بلْ كانوا كما قالَ فيهِم النَّبيُّ ﷺ: «يقرأونَ القرآنَ ليسَ قراءتُكُمْ إلىٰ قراءتِهِمْ بشيءٍ، ولا صلاتُكُمْ إلىٰ صلاتِهِمْ بشيءٍ، ولا

صِيامُكُمْ إلىٰ صيامِهِمْ بشيءٍ، يقرأونَ القرآنَ يحسَبونَ أنَّهُ لهمْ وهو عليهِمْ، لا تُجاوِزُ صلاتُهُمْ تراقِيَهُمْ، يمرقونَ من الإسلامِ كما يمرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّةِ ...» الحديث[1].

وأمْرُ الجاحِدِ المرتدِّ بغيرِ تأويلٍ ظاهِرٌ في الكُفْرِ والخُروجِ من الإسلامِ، لكنَّ المتأوِّلَ كالخوارجِ ونحوِهِمْ هم المعنيُّونَ بقولِهِ ﷺ: «لتفترقنَّ أمَّتي»، فإنَّ الخُروجَ عن جماعةِ المسلمينَ بالتَّأويلِ الَّذي يبقىٰ أصحابُهُ تحتَ مسمَّىٰ المسلمينَ هو الَّذي يُصيِّرُها فِرَقاً، لا الخُروجَ بالرِّدةِ الَّتي تُصيِّرُ أصحابَها في عِدادِ غيرِ المسلمينَ، وهٰذا المعنىٰ في الخُروجِ عن الجماعةِ بمفارقةِ سبيلِها جديرٌ بالوُقوفِ عندَه، وذٰلكَ **بتحريرِ القولِ في قضيَّتينِ بهما تمامُ البيانِ لدلالةِ حديثِ الافتراقِ:**

---

(1) حديث صحيح.

أخرجه مسلمٌ (رقم: ١٠٦٦) من طريقِ زَيْدِ بنِ وَهْبٍ الجُهَنِيِّ، عَنْ عَليِّ بنِ أبي طالبٍ، قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «يَخْرُجُ قومٌ مِنْ أُمَّتي؛ يقرأونَ ...» الحديث.

وهوَ حَديثٌ محفوظٌ عن عَليٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عنه) من وجوهٍ كثيرةٍ.

القضية الأولى

في سبب الخروج عن الجماعة

وهٰذه يُفصِحُ عنها قولُهُ تعالىٰ: ﴿هُوَ الَّذي أَنْزَلَ عليك الكِتابَ منه آياتٌ مُحكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ وأُخَرُ مُتشابِهاتٌ، فأمَّا الَّذينَ في قلوبِهِمْ زَيْغٌ فيتَّبِعون ما تَشابَهَ منهُ ٱبْتغاءَ الفِتنةِ وٱبتِغاءَ تأويلِهِ، وما يَعْلَمُ تأويلَه إلَّا اللَّهُ، والرَّاسِخونَ في العِلْمِ يقولونَ آمَنَّا به كُلٌّ من عندِ رَبِّنا﴾ [آل عمران: ٧]، وأنْتَ إذا تأمَّلْتَ ما ذكرَهُ النَّبيُّ ﷺ في شأنِ الخوارجِ كالحديثِ المتقدِّمِ، وكانوا أعظَمَ الطَّوائِفِ الَّتي خرجَت في صدْرِ الإسلامِ عن الجماعةِ؛ وجدتَ وقوعَ ذٰلكَ منهم كانَ بتأويلِ القُرآنِ، وقدْ بيَّنَ اللَّهُ تعالىٰ في هٰذه الآيةِ أنَّ الَّذي تقعُ به الفِتنةُ من الآياتِ إنَّما هو تلكَ المتشابهاتُ الَّتي لم يُدْرِكِ المستعمِلُ لها مُرادَ اللَّهِ تعالىٰ منها، فصرَّفَها علىٰ غيرِ وجوهِها، فصادَمَ بها المحكَماتِ، وخالَفَ القُرآنَ، وأهْلُ هٰذا المنهاجِ موصوفونَ بالزَّيْغِ، وهو الميلُ عن الحقِّ، وهو بالضَّرورةِ يعني الخُروجَ إلىٰ

الباطِلِ، ولذلكَ قالَ فيهم النَّبيُّ ﷺ وقدْ تلا هٰذه الآيةَ: «إذا رأيتُمُ الَّذين يتَّبِعونَ ما تَشابَهَ منه فأولئكَ الَّذين سَمَّىٰ اللَّهُ فاحذَروهُمْ»(١).

وكانَ أبو أُمامةَ الباهليُّ (رضي اللَّهُ عنه) يقولُ في هٰذه الآيَةِ في الَّذينَ في قلوبِهِمْ زيغٌ: «هم الخوارجُ»(٢).

---

(١) حديث صحيح.

أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٤٢٧٣) ومُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٦٥) من حَديثِ عائِشَةَ.

(٢) إسناده صالحٌ في الآثار.

أخرجه الطَّبرانيُّ في «الكبير» (٨/ ٣٢٦، ٣٢٧) وغيرُهُ ضِمْنَ حديثٍ مُطوَّلٍ من طَريقِ أبي غالبٍ عن أبي أُمامَةَ بِما يُفيدُ هٰذا التَّفسيرَ موقوفاً من قوْلِ أبي أُمامَةَ.

وأخرجه أحمدُ (٥/ ٢٦٢) وغيرُهُ من طَريقِ أبي غالبٍ، قالَ: سَمِعْتُ أبا أُمامَةَ بهٰذه اللَّفظَةِ مرفوعةً إلى النَّبيِّ ﷺ.

ويبدو أنَّ أبا غالبٍ لخطئه لا يَضْبِطُ هٰذا الحديثَ في الخوارجِ، فكأنَّه سَمِعَ من أبي أُمامَةَ منهُ جُملةً مرفوعَةً، وسَمِعَ سائِرَهُ من كَلامِ أبي أُمامَةَ، فكانَ لا يُحْسِنُ التَّمييزَ للمرفوعِ من الموقوفِ، والأشْبَهُ أنَّ هٰذه اللَّفظَةَ موقوفةٌ، كَما مالَ إليهِ ابنُ كثيرٍ في «تفسيره» (٢/ ٨).

وإنَّما قالَ ذٰلكَ فيهِمْ لِما أدركَه من الفُرقةِ الَّتي خرَقَ بها الخوارجُ جِدارَ الجماعةِ وخرجوا بها عن الكتابِ والسُّنَّة، وإلَّا فإنَّ طوائِفَ بعْدَ ذٰلكَ خرَجَت عن الجماعَةِ بالتَّأويلِ للمتشابِهاتِ، فردُّوا بها المحكَماتِ، كالَّذينَ أنكروا عِلْمَ اللّٰهِ السَّابِقَ للموجوداتِ المعروفينَ بـ(القدريَّة)، وأولٰئكَ الرَّافِضةُ الَّذينَ صاروا يتديَّنونَ بسَبِّ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ وخاصَّته، بل منهم من غلا حتَّىٰ كفَّرَ سادَةَ الأمَّةِ من السَّابقينَ الأوَّلينَ الَّذينَ كانتْ سيرَتُهُمْ بعْدَ نبيِّهِمْ ﷺ امتداداً لسيرتِه، كالخُلفاءِ الرَّاشدينَ الأربعةِ أبي بكرٍ وعُمَرَ وعُثْمانَ وعليٍّ، وسائِرِ العَشَرَةِ المبشَّرينَ بالجنَّةِ، فخرَجَ هٰؤلاءِ عمَّا كانت الأمَّةُ مجتمعةً عليهِ ممَّا تواترتْ به النُّصوصُ في مناقبِهِمْ وفضائلِهم ومنازلِهِمْ، وهٰكذا تأتي الطَّوائفُ تِلوَ الطَّوائفِ مفارقةً لسبيلِ المؤمنينَ مُصادمةً للمحكماتِ من التَّنزيلِ، بأتِّباعِ المتشابِهاتِ، فكثُرَتْ المصطلحاتُ والمسمَّياتُ تبَعاً للعقائِدِ والمناهجِ والسُّلوكيَّاتِ خارجةً عن الجماعَةِ، لا بالتَّأويلِ المحتَمَلِ الَّذي لا يتعارَضُ معَ النُّصوصِ المحكَماتِ، فإنَّ الأمَّةَ لم تزَلْ تختلِفُ فيما يسوغُ

في الاختلاف، وإنَّما في ردِّ النُّصوصِ القواطِعِ من الكتابِ والسُّنَّة بالشُّبُهاتِ.

القضية الثانية

في حكم المتأولين الخارجين عن الجماعة

هٰذه من أخطرِ القضايا المتفرِّعةِ عن حديثِ الافتراقِ وشِبْهِه، فإنَّه حينَ جاءَ فيه وعيدُ المتفرِّقينَ بالنَّارِ إلَّا الجماعَة، اشْتَبَهَ ذٰلكَ علىٰ كثيرٍ من النَّاسِ، فخَلَقٌ نزَّلوا الوعيدَ علىٰ من رأوا أنَّهُمْ فارَقوا الجماعَة، حتىٰ بلَغَ الفَهْمُ بأُناسٍ ليقولوا: نحنُ الفرقةُ النَّاجيةُ، وهمْ يُريدونَ طائفتَهُمْ أو حِزْبَهُمُ الَّذي ينتمونَ إليه ممَّا ظنُّوا أنَّه موافقٌ لسبيلِ الجماعَةِ، ودُفِعوا ليقولوا بمقابِلِ ذٰلكَ: سائرُ الطَّوائفِ مندرجةٌ تحتَ الثِّنتينِ والسَّبعينَ فرقةً الَّتي في النَّارِ، وهٰذا منهجٌ خطيرٌ نرىٰ اليومَ كثيراً من النَّاسِ يقومُ في دعوتِهِ عليهِ، وهو في التَّحقيق خُروجٌ عن سبيلِ المؤمنينَ، وصاحِبُهُ واقعٌ المحذورَ من وجوهٍ متعدِّدةٍ، تُدْرَكُ من التَّنبيهاتِ التَّالية:

١ - الحُكْمُ علىٰ المعيَّنِينَ بمجـرَّدِ انتسـابـاتِهمْ بأنَّهم أهْلُ ضـلالةٍ ومـن ثَمَّ فهم من الفرقِ المستحقَّةِ للنَّارِ؛ ليسَ فيـهِ مطابقـةٌ بينَ ذٰلكَ الجزاءِ والفِعْلِ في كثيرٍ من الأحيـانِ، فـلا يخفىٰ كم في تلكَ الانتسـابـاتِ مـا لا يدلُّ علىٰ حقيقـةِ سُلوكِ المنتسِبِ، خـاصَّةً في العـامَّةِ من المسلمينَ، فإنَّ انتسـاباتِهِمْ إلىٰ فِرقـةٍ أو طائفةٍ معيَّنةٍ لا تعني دائماً المتابعـةَ في الضَّـلال، فإنَّ العـامَّةَ اليـوم من جميعِ الطَّوائفِ المنتسِبةِ للإسـلامِ فيهِمْ من الجهْلِ مـا لا يعلمـونَ معَـهُ حقيقةَ مـا ينتسبـونَ إليـهِ، فليسَ أكثرُهُمْ في مقـامِ فَهـمِ كلامِ شُيوخِهِ وعُلمائِهِ، بـلْ إنَّ في العامَّةِ معَ الجَهْلِ من السَّلامَةِ من الضَّلالاتِ الَّتي عندَ الأسيادِ شيءٌ كثير، خاصَّةً تلكَ الضَّـلالاتِ الَّتي يكونُ من منهجِ أصحابِها كِتمانُها عن العامَّة، فـلا يصحُّ أن يُنزَّلَ الحُكْمُ بالضَّلالِ بمجرَّدِ النِّسبةِ حتَّىٰ يكونَ في سُلوكِ المنتسِبِ المعيَّنِ من جميعِ الطَّوائفِ ما يُخرِجُ به عن سبيلِ المؤمنينَ، فينالَ الحُكْمَ بالضَّلالِ بناءً علىٰ ذٰلكَ، وإن كـانَ مـوافِقـاً لسبيلِ المؤمنينَ بقيَ معَ الجماعـةِ مهما كانَ انتسـابُهُ، وسأذكُرُ لكَ قـريباً كلمـةً موجَـزَةً في جوازِ هٰذا

الانتسابِ أو منعِهِ.

٢ ـ الأحكامُ الظاهرةُ في الدُّنيا كـالحُكْمِ بالهدايةِ الظَّاهرةِ والضَّـلالِ الظَّـاهرِ ممكِنٌ للبَشَرِ، وذٰلكَ من خِـلالِ سُلوكِ الإنسانِ ٱستقامـةً وٱعوجاجاً في الأفعـالِ والأقوالِ الظَّاهرة، وعلىٰ ذٰلكَ تجري أحكامُ الدُّنيـا، لٰكـنَّ حقـائِقَ مـا في القُلوبِ علمُها إلىٰ اللّٰهِ وحْدَه، وهٰذه قضيَّـةٌ جليَّةُ البراهينِ من الكتابِ والسُّنَّةِ، لا تحتاجُ إلىٰ إطالةٍ في هٰذا المقام.

ومنها الحُكْمُ بالبِـدعَـةِ، فإنَّ ذٰلكَ يمكِنُ أن ينبنيَ علىٰ الأمْرِ الظَّاهِـرِ، وكذٰلكَ الفِسْق فيكونَ علىٰ المعصيةِ الظَّاهرةِ، وأحكامُ الظَّاهِرِ قـدْ تتخلَّفُ عن مُـواقِعِ البِـدعَةِ أو المعصيـةِ، فليسَ كُلُّ مَن فَعَلَ بِدْعَـةً مُبْتَـدِعاً، ولا كُلُّ مَن واقَعَ مَعْصِيَـةً فاسِقاً، فإنَّه قدْ يكونُ له فيها عُذْرٌ تَسقُطُ عنه به أحكامُ التَّبديعِ والتَّفسيق.

وهٰذا يعـودُ بنا إلىٰ ضرورةِ إدراكِ الفَـرْقِ بينَ وَصْفِ الفِعْلِ أو القَـوْلِ بالكُفْرِ والفِسْـقِ والبِـدْعَـةِ، وبينَ أن نُرْسِلَ

الحُكمَ علىٰ مُـواقِـعِ ذٰلكَ، فإن إطلاقَ الحُكـمِ يستلزمُ زوالَ عُـذْرِه، فأنتبِـه، وهٰذه قضيَّةٌ تعـمُّ بها البلوىٰ تحتـاجُ إلىٰ عنايةٍ وتفصيلٍ وبَـثٍّ لها بينَ الخاصِّ والعـامِّ من قِبَلِ أهْـلِ العِلْمِ، ليسَ هٰذا مَحلَّ تفصيلِها.

٣ ـ الأحكامُ البـاطنةُ في الدُّنيـا أو الآخـرةِ للأشخـاصِ المعيَّنِينَ حقٌّ للّٰهِ تبارَكَ وتعالىٰ وحدَه، فالشَّهادَةُ بالإيمانِ المطْلَقِ أو النِّفـاقِ للإنسـانِ جُـرأةٌ علىٰ اللّٰهِ عـزَّ وجلَّ، وأعظَمُ منهـا الشَّهادةُ بالجَنَّةِ أو بالنَّارِ، وبالمغفرةِ والرَّحمةِ أو بالعَذابِ، فهٰذه أحكامٌ خفيَّةٌ باطنةٌ لا يعْلَمُها إلَّا اللّٰهُ تعالىٰ، والأصْلُ الوُقوفُ فيها عندَ خَبَرِ الوحيِ، فمنْ شَهِدَ لهُ الكتابُ والسُّنَّةُ بشيءٍ من ذٰلكَ بعينِهِ شَهِـدْنا له بـهِ، ومَن سَكَتَ عنه الكتـابُ والسُّنَّةُ سَكَتْنا عنه، لأنَّ الكلامَ فيـه رجْمٌ بالغَيْبِ وتعـدٍّ علىٰ حقِّ اللّٰهِ تعـالىٰ، فحينَ شَهِـدَ النَّبيُّ ﷺ للعَشَرةِ المبشَّرينَ بالجنَّةِ وهو لا ينطِقُ عن الهوىٰ إنَّما شَهِـدَ بوحيٍ مـن اللّٰهِ له؛ شَهِـدْنا لهُمْ بذٰلكَ، ولولا ذٰلـكَ لما حلَّ لنا أن نقـولَ عن واحِـدٍ منهم مع عَظيمِ بلائهِمْ في الإسلامِ: هو من أهْلِ الجنَّةِ.

وهٰذا بابٌ حذَّرَ اللَّهُ تعالىٰ منه غايةَ التَّحذيرِ، كما في قولِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم؟ بل اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشاءُ ولا يُظْلَمونَ فَتيلاً * انْظُرْ كيفَ يفترونَ علىٰ اللَّهِ الكَذِبَ، وكفىٰ بِهِ إثماً مُبيناً﴾ [النِّساء: ٤٩ ـ ٥٠]، وقولِهِ: ﴿فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، هو أعلَمُ بمَنِ اتَّقىٰ﴾ [النَّجم: ٣٢]، وهو سبيلٌ عابَه اللَّهُ تعالىٰ علىٰ الأممِ قبلَنا، فليسَ هو من سبيلِ المؤمنينَ.

وإنَّما يُشْهَدُ للإنسانِ بالصَّلاحِ والدِّينِ علىٰ الأمرِ الظَّاهِرِ منه ويُقالُ في وَصْفِهِ: (أَحْسَبُهُ كذا وكذا، ولا أزكِّي علىٰ اللَّهِ أحداً)؛ كما ثبتَ من حديثِ أبي بكرةَ (رضي اللَّه عنه) عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «من كانَ منكُمْ مادحاً أخاهُ لا مَحالَةَ، فليقُلْ: أَحْسَبُ فلاناً واللَّهُ حَسيبُهُ، ولا أُزكِّي علىٰ اللَّهِ أحداً، أحسَبُهُ كذا وكذا، إن كانَ يعْلَمُ ذٰلكَ منه»[1].

---

(١) حديث صحيح.

أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٢٥١٩، ٥٧١٤، ٥٨١٠) ومسلمٌ (رقم: ٣٠٠٠) عَنْ أبي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ قالَ: أَثْنىٰ رَجُلٌ علىٰ رَجُلٍ عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ، فقالَ: «وَيْلَكَ؛ قَطَعْتَ عُنُقَ صاحِبِكَ» مِراراً، ثُمَّ ذكرَ الحديثَ.

وتأمَّل هٰهُنا نَهْيَ النَّبيِّ ﷺ عَنِ التَّـزكيَـةِ للإنسـانِ المُعيَّنِ، مع أنَّه في جانِبِ حُسْنِ الظَّنِّ بالمسلمينَ الَّذي جاءَت الشَّريعةُ بالأمْـرِ بأصْلِهِ، فكيفَ بما بُنِيَ من الأحكام علىٰ سُـوءِ الظَّنِّ بالمسلمينَ الَّذي هو محرَّمٌ من أسـاسِه؟ كـالشَّهادةِ بالنِّفـاقِ أو بالنَّارِ والعذابِ في الآخرة؟

ولَقَدْ جاءَ في التَّحذيرِ مِن ذٰلكَ أمرٌ شَديدٌ، فعن ضَمْضَمٍ اليماميِّ قـالَ: قـالَ لي أبو هُريرة: يـا يماميُّ، لا تقـولَنَّ لرجُلٍ: واللَّهِ لا يغفِـرُ اللَّهُ لكَ، أو لا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الجنَّةَ أبداً، قلْتُ: يا أبا هُريرةَ، إنَّ هٰذه لكلمـةٌ يقولُها أحـدُنا لأخيـه وصاحِبِـه إذا غَضِبَ، قالَ: فـلا تقُلْها، فإنِّي سمعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقـولُ: «كانَ في بَني إسرائيلَ رجُلانِ، كانَ أحدُهما مجتهداً في العبادةِ، وكانَ الآخَـرُ مُسرِفـاً علىٰ نفسِـهِ، فكانا متـآخِيَيْنِ، فكانَ المجتهـدُ لا يزالُ يرىٰ الآخَـرَ علىٰ ذنبٍ، فيقـولُ: يا هٰذا أَقْصِرْ، فيقـولُ: خلِّني وربِّي، أبُعِثْتَ عليَّ رَقيباً؟» قـالَ: «إلىٰ أن رآهُ يومـاً علىٰ ذنبٍ آستعظَمَـه، فقـالَ له: ويحكَ أَقْصِرْ، قـالَ: خلِّني وربِّي، أَبُعِثْتَ عليَّ رَقيباً؟ قـالَ: فقالَ: واللَّهِ، لا يغفِـرُ اللَّهُ لكَ، أو لا

يُدخِلُكَ اللَّهُ الجنَّةَ أبداً» قالَ أحدُهُما، قالَ: «فبعَثَ اللَّهُ إليهِما ملَكاً فقبَضَ أرواحَهُما واجتمعا، فقالَ للمذنِبِ: اذْهَبْ فادْخُلِ الجنَّةَ برحمتي، وقالَ للآخرِ: أكُنْتَ بي عالماً؟ أكُنْتَ على ما في يَدِي خازناً؟ اذْهبوا به إلىٰ النَّارِ»، قالَ: «فوالَّذي نفسُ أبي القاسِمِ بيدِهِ، لتكلَّمَ بالكلمةِ أوبقَتْ دُنياهُ وآخِرَتَه»[1].

فكَم فينا ـ مَعْشَرَ المسلمينَ ـ مَن يُرسِلُ الكلامَ في

---

(1) حديث صحيح.

أخرجهُ أحمدُ (٢/ ٣٢٣، ٣٦٣) وأبو داود (رقم: ٤٩٠١) من طُرُقٍ عَنْ عِكرِمَةَ بنِ عَمَّارٍ، قالَ: حَدَّثَني ضَمْضَمُ بنُ جَوْسٍ اليَمامِيُّ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ جَيِّدٌ، عِكرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ ثِقةٌ في روايتِهِ عَن غيرِ يحيىٰ بنِ أبي كَثيرٍ، أمَّا عَنْهُ ففيهِ ضَعْفٌ واضْطِرابٌ، وليسَ حديثُهُ هذا عن يحيىٰ، وضَمْضَمٌ ثِقَةٌ.

وقد جُعِلَتِ الجُملةُ الأخيرةُ (لتكلَّمَ بالكلمةِ...) في روايةِ أبي داودَ من كلامِ أبي هُرَيْرَةَ، وفي روايَتَي أحمَدَ مرفوعةً، وقَدْ رَفَعَها عن عكرِمَةَ ثِقتانِ: أبو عامِرٍ العَقَدِيُّ وعَبْدُالصَّمَدِ بنُ عَبْدِالوارِثِ، وَوَقَفَها عليُّ بنُ ثابتٍ الجَزَرِيُّ وهُوَ صَدوقٌ، وروايةُ الثِّقتَيْنِ أولىٰ من روايتِهِ.

المسلمينَ الَّذينَ خـالفوهُ أو وافقـوهُ فيحكُمُ فيهم بأحكامٍ هي من خُصوصيَّـاتِ اللَّه تبارَكَ وتعالىٰ، فيُنزِّلُهُمْ نجـاةً أو هلاكاً، وما ذٰلكَ له.

٤ ـ نُصـوصُ الوَعيـدِ العامَّـة الَّتي تأتي جـزاءً علىٰ بعْضِ المخالفـاتِ للشَّريعةِ، منهـا ما يجري تطبيقُـهُ علىٰ المخالفينَ في الدُّنيـا، كنحـوِ إقـامةِ الحُدودِ والقِصـاصِ، ومنهـا مـا هو من أحكامِ الآخرة، كدخولِ النَّارِ، والحِرمانِ من الجنَّةِ، وإعراضِ اللَّهِ تعالىٰ وٱحتجابِهِ عن الإنسانِ، وغيرِ ذٰلكَ مـن العُقوباتِ الأخرويَّةِ.

فأمَّا أحكامُ الدُّنيا فهِيَ تابعةٌ لقانونِ قضاءٍ دَقيقٍ لا يفْصِلُ فيهِ إلَّا أهْلُهُ، ولا يُعْذَرُ القاضـونَ فيه إلَّا بٱستفراغِ وُسْعِهِمْ في إقـامةِ العَـدْلِ، ومعَ ذٰلكَ فـلا يُبنىٰ إلَّا علىٰ البراهينِ الظَّاهرة، ويبقىٰ العِلْمُ بالحقائقِ للَّهِ عزَّ وجلَّ فهـو الَّذي يتولَّىٰ السَّرائرَ، ولذٰلكَ جـاءَتِ القـاعـدةُ: (ٱدْرَءوا الحُدودَ بالشُّبُهـاتِ)[1].

(١) هٰذه قـاعـدةٌ فقهيَّـةٌ ٱستُفيـدَت من دلائلَ كثيرةٍ في الكِتـابِ والسُّنَّةِ، ورُوِيَت كَحديثٍ عَنِ النَّبيِّ ﷺ ولا يصحُّ من جِهَةِ الإسْنادِ.

وحـذَّر النَّبيُّ ﷺ الخصمينِ من كتمانِ الحقيقـةِ، كما قالَ عليـهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «إنَّما أنا بَشَرٌ، وإنَّكُمْ تختصمـونَ إليَّ، ولعلَّ بعْضَكُمْ أن يكونَ ألحَنَ بحُجَّتِهِ من بعْضٍ، فأقْضِيَ على نحوِ ما أسْمَعُ، فمن قضَيْتُ له مـن حقِّ أخيـهِ شيئاً فـلا يأخُـذْهُ، فإنَّما أقطعُ له قِطعَةً من النَّارِ»(١).

وأمَّا في أحكامِ الآخرةِ فهيَ حقٌّ مَحْضٌ للَّهِ عزَّ وجلَّ، وقدْ علمْنا بالبُرهانِ القَطعيِّ مـن الكتـابِ والسُّنَّةِ أنَّ كُلَّ المعـاصِي دونَ الشِّرْكِ باللَّهِ تعالى قابلةٌ للمغفرةِ، كما قالَ تعالى: ﴿إنَّ اللَّهَ لا يغفِرُ أن يُشْرَكَ به، ويغفِرُ ما دونَ ذٰلكَ لمن يشاءُ﴾ [النِّساء: ٤٨]، فيندرجُ تحتَ ذٰلكَ كُـلُّ خطيئةٍ يُخطِئُهـا أحـدٌ من هٰذه الأمَّةِ المحمَّـديَّة، ما داموا على التَّوحيـدِ للَّهِ تعالى، بلْ إنَّ رحمةَ اللَّهِ الواسعـةَ تشْمَلُ المخطئينَ في بعْـضِ فـروعِ الاعتقـادِ مـا

---

(١) حديث صحيح.

أخرجـه مالكٌ في «الموطَّأ» (٢/ ٧١٩) والبُخـاريُّ (رقم: ٢٥٣٤، ٦٥٦٦، ٦٧٤٨) ومسلمٌ (رقم: ١٧١٣) عَنْ هِشـامِ بنِ عُـروَةَ، عَنْ أبيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بنتِ أبي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، به.

داموا لم يقصِدوا ذٰلكَ، وكانَ الأصْلُ عندَهُمْ تحقيقَ العُبوديَّةِ للّٰهِ وإرادةَ وجهِـهِ، كما وقَعَ في تلكَ القصَّـةِ الصَّحيحـةِ من حـديثِ أبي هُريرةَ (رضي اللّٰه عنه)، أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قـالَ: «قـالَ رجُلٌ لم يعمَلْ حَسَنةً قَطُّ لأهْلِهِ: إذا مـاتَ فحرِّقـوهُ، ثُمَّ اذْرُوا نِصفَه في البَرِّ ونِصفَه في البَحْرِ، فواللّٰهِ لئنْ قَدَرَ اللّٰهُ عليهِ ليُعـذِّبَنَّهُ عذاباً لا يُعـذِّبُهُ أحـداً من العالمينَ، فلمَّا مـاتَ الرَّجُلُ فعَلوا مـا أمرهُمْ، فـأمَرَ اللّٰهُ البَرَّ فجمَعَ مـا فيـهِ، وأمَرَ البَحْـرَ فجَمَعَ مـا فيـهِ، ثُمَّ قـالَ: لِمَ فعَلْتَ هٰذا؟ قـالَ: من خَشيَتِكَ يا رَبِّ وأنْتَ أعْلَمُ، فغَفَرَ اللّٰهُ له»[1].

---

(١) حديث صحيح.

أخرجه مالكٌ في «الموطَّأ» (١/ ٢٤٠) والبُخـاريُّ (رقم: ٧٠٦٧) ومسلمٌ (رقم: ٢٧٥٦) عَنْ أبي الزِّنادِ، عَنِ الأعْرَجِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، به.

كما أخـرَجَه البُخـاريُّ (رقم: ٣٢٩٤) ومسلمٌ، من طريقِ الزُّهريِّ عَنْ حُمَيْدِ بنِ عَبْدِالرَّحمٰنِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، به نحوَه.

وهٰذا حَـديثٌ متـواتِرٌ، صحَّ عنِ النَّبيِّ ﷺ من حَـديثِ جماعَـةٍ من الصَّحـابَةِ، منها في «الصَّحيحين» حـديثُ أبي سَعيـدِ الخُدْريِّ عندَ =

فتأمَّلْ تفريطَه في طاعةِ اللَّه طولَ عُمُرِه، حتَّىٰ إذا حضرَه الموتُ يَختِمُ حياتَهُ بالإفصاحِ عن جهلِهِ باللَّـهِ والقُنوطِ من رحمتِهِ، لٰكنَّ الرَّحْمٰنَ الرَّحيمَ عَلِمَ صِدْقَه في إرادةِ وجهِهِ، فغفَرَ له، وأيُّ صاحِبِ معصيةٍ دونَ الشِّرْكِ لا يُحْتَمَلُ له ذٰلكَ مَهما بلَغَتْ معصيتُهُ، ومهما كانَ خطؤهُ؟

وفي هٰذا المقامِ كلامٌ لشيخِ الإسلامِ ٱبنِ تيميَّةَ يُكتَبُ بماءِ الذَّهَبِ، قالَ (رحمه اللَّه): «إنَّ المتأوِّلَ الَّذي قصدُهُ متابعةُ الرَّسولِ لا يكْفُر، بل ولا يفسُقُ إذا ٱجتهدَ فأخطأَ، وهٰذا مشهورٌ عندَ النَّاسِ في المسائلِ العمليَّةِ، وأمَّا مسائلُ العقائدِ فكثيرٌ من النَّاسِ كفَّرَ المخطئينَ فيها، وهٰذا القولُ لا يُعْرَفُ عن أحَدٍ من الصَّحابةِ والتَّابعينَ لهم بإحسانٍ، ولا عن أحَدٍ من أئمَّةِ المسلمينَ، وإنَّما هو في الأصْلِ من أقوالِ أهْلِ البِدَعِ الَّذينَ يبتدعونَ بدعةً ويُكفِّرونَ من خالَفَهمْ» حتَّىٰ قالَ: «ولا

= البُخاريِّ (رقم: ٣٢٩١، ٦١١٦، ٧٠٦٩) ومُسْلِمٍ (رقم: ٢٧٥٧)، وحديثُ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمانِ وأبي مَسْعودٍ البَدريِّ عندَ البُخاريِّ (رقم: ٣٢٦٦، ٣٢٩٢، ٧٠٦٩).

يلزَمُ إذا كـانَ القـوْلُ كُفـراً أن يكفُـرَ كُلُّ مـن قـالَه مع الجَهْلِ والتَّأويلِ، فإنَّ ثُبوتَ الكُفرِ في حقِّ الشَّخصِ المعيَّنِ كثُبوتِ الوعيدِ في الآخرةِ في حقِّه، وذلك له شروطٌ وموانعُ ... وإذا لم يكونوا في نفسِ الأمْرِ كُفَّـاراً لم يكونوا منافقينَ، فيكونونَ من المؤمنينَ فيُسْتَغْفَرُ لهم ويُترحَّمُ عليهِمْ، وإذا قالَ المؤمنُ: ﴿رَبَّنَا اَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] يقْصِـدُ كُلَّ من سَبَقَه من قُـرونِ الأمَّـةِ بالإيمانِ، وإن كانَ قـدْ أخطأَ في تأويلٍ تأوَّلَه فخالَـفَ السُّنَّةَ، أو أذنَبَ ذنبـاً، فإنَّه من إخوانِه الَّذينَ سَبَقوهُ بالإيمانِ، فيدخُلُ في العُمومِ وإن كانَ من الثِّنتينِ والسَّبعينَ فرقـةً، فإنَّه ما مِـن فرقةٍ إلّا وفيهـا خلقٌ كثيرٌ ليسـوا كُفَّاراً، بـل مؤمنينَ فيهمْ ضـلالٌ وذنبٌ يستحقُّـونَ به الوعيدَ كما يستحقُّـهُ عُصاةُ الموحِّـدينَ، والنَّبيُّ ﷺ لم يُخرجْهُمْ من الإسـلامِ، بلْ جعَلَهمْ من أمَّتِـهِ، ولم يقُلْ: إنَّهمْ يُخلَّدونَ في النَّارِ، فهٰذا أصْلٌ عظيمٌ ينبغي مراعاتُهُ، فإنَّ كثيراً من المنتسبينَ إلى السُّنَّةِ فيهمْ بـدعـةٌ من جنْسِ بـدعِ الرَّافضـةِ والخوارجِ، وأصحـابُ الرَّسـولِ ﷺ عليُّ بن أبي طالبٍ وغيرُهُ لم يُكفِّـروا

الخوارجَ الَّذينَ قاتلوهُمْ...» إلى آخرِ كلامِهِ في ذٰلكَ وهو كلامٌ نافعٌ في هٰذا الأمر الخطير[1].

علاقة نسب الطوائف المختلفة في انتسابـاتها بحديث الافتراق

إنَّ اللّٰهَ تباركَ وتعالىٰ قَدْ أغنىٰ المسلمينَ بٱسمِ الإسلامِ عن كُلِّ ٱسْمٍ سِواهُ، فبِهِ رَبَطَ جميعَ التكاليفِ والأحكامِ، ولأجْلِهِ جعَلَ الولاءَ والبَراءَ، وما دامَ ٱسْمُ الإسلامِ ثابتاً لإنسانٍ فأخوَّةُ الإسلامِ له ثابتةٌ.

هٰذا معنىً مقطوعٌ بِهِ من دينِ الإسلامِ، كَما قالَ اللّٰهُ عزَّ وجلَّ: ﴿مِلَّةَ أبيكُمْ إبراهيمَ هو سمَّاكُمُ المسلمينَ من قبلُ﴾ [الحجّ: ٧٨]، وقالَ: ﴿ومن أحسَنُ قولاً ممَّن دعا إلى اللّٰهِ وعمِلَ صالحاً وقالَ إنَّني من المسلمينَ﴾ [فُصِّلَت: ٣٣]، وقالَ النبيُّ ﷺ: «المسلمُ أخو المسلمِ؛ لا يظلِمُهُ ولا يخذُلُهُ ولا يحقِرُهُ، التَّقوىٰ هٰهُنا (ويُشيرُ إلى صدرِهِ ثلاثَ مرَّاتٍ)، بحَسْبِ

(١) منهاج السُّنَّة (٥/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠).

امرىءٍ من الشَّرِّ أن يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ، كُلُّ المسلِمِ على المُسْلِمِ حرامٌ: دمُهُ ومالُهُ وعِرْضُهُ»[1]، وفي حديثِ الحارثِ الأشعريِّ المذكورِ طرفٌ منه في تفسيرِ الجماعةِ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ومن ادَّعىٰ دعوىٰ الجاهليَّةِ فإنَّه من جُثا جهنَّمَ» فقالَ رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ، وإن صلَّىٰ وصامَ؟ قالَ: «وإن صلَّىٰ وصامَ، فادْعوا بدعوَىٰ اللَّهِ الَّذي سمَّاكُم المسلمينَ المؤمنينَ عِبادَ اللَّهِ»[2].

فإن بحثْتَ عن نَسَبِكَ الَّذي نسبَكَ اللَّهُ ورسولُهُ ﷺ فهو الإسلامُ والإيمانُ والعُبوديَّةُ للَّه.

وأمَّا **سائِرُ الألقابِ والأسامي** فلا تَخْلو مِن أن تكونَ **عاديَّةً أو بدعيَّةً**، فأمَّا العاديَّةُ فهي ما جَرَتْ به العاداتُ والأعرافُ من نِسَبِ القبائِلِ والصَّنائِعِ والمدارِسِ ونحوِها،

---

(١) **حديث صحيح.**
أخرجه مسلمٌ (رقم: ٢٥٦٤) من طَريقِ أبي سَعيدٍ مولىٰ عامرِ بنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، به.
(٢) **حديث صحيح**، تقدَّم تخريجُهُ (ص: ٦٧).

فالأصْلُ في جميعِها الإباحةُ حيثُ يستعمِلُها النَّاسُ ويتَّخذونَها للتَّعريفِ، كما قالَ تعالىٰ: ﴿يا أيُّها النَّاسُ إنَّا خلَقْناكُمْ من ذكَرٍ وأُنْثىٰ وجعَلْناكُمْ شُعوباً وقبائِلَ لتعارَفوا﴾ [الحجرات: ١٣].

فإذا خَرَجَتْ عن هٰذا المعنىٰ إلىٰ التَّفاخُرِ والعصبيَّةِ والحزبيَّةِ كانَتْ جاهليَّةً مرذولةً، لما فيها من الولاءِ لغيرِ الإسلامِ، وهو معنىً أشارَ إليهِ القرآنُ بقولِهِ تعالىٰ في الآيةِ السَّابقةِ: ﴿وجعلناكُمْ شُعوباً وقَبائِلَ لتعارَفوا، إنَّ أكرمَكُمْ عندَ اللَّهِ أتقاكُمْ﴾.

وحينَ اشتجَرَ رجُلانِ أنصاريٌّ ومهاجِريٌّ، فنادىٰ الأنصاريُّ: يا لَلأنصارِ، ونادىٰ المُهاجريُّ: يا لَلمهاجِرينَ، سمِعَ ذٰلكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «ما بالُ دعوىٰ الجاهليَّةِ؟ . . دَعوها فإنَّها مُنْتِنةٌ» وفي روايةٍ: «فإنَّها خَبيثةٌ»[1].

---

(١) حديث صحيح.
أخرجه البُخاريُّ (رقم: ٤٦٢٢، ٤٦٢٤) ومسلمٌ (رقم: ٢٥٨٤) من طَريقِ عَمْرِو بنِ دينارٍ، عَنْ جابرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ.
والرِّوايةُ الأخرىٰ للبُخاريِّ (رقم: ٣٣٣٠).

وإنَّما العلَّةُ في كـونِها دعـوىٰ جـاهليَّـةً مـا وقعَ لها من العصبيَّـةِ، وعصبيَّةُ طائفـةٍ من المسلمينَ إلىٰ نَسَبٍ أو لَقَبٍ غيرِ الإسلامِ والإيمانِ تفريقٌ للكلمـةِ وخُروجٌ عمَّا أوجبَ اللَّهُ من ولاءِ المسلمينَ لمجرَّدِ إسلامِهِمْ بـإسقـاطِ اعتبارِ انتماءاتِهِمْ، والحقُّ والباطِلُ إنَّما يتميَّزانِ بموافقةِ الكِتابِ والسُّنَّةِ الَّذي هو بعينِهِ منهـاجُ الجماعَةِ قبلَ ظُهورِ الفِـرَقِ، ولن تقدِرَ علىٰ تمييـزِ الحقِّ من البـاطِلِ بتلكَ الألقـابِ والنِّسَبِ وإن كانت عُرفيَّـةً عاديَّةً، فكونُكَ حنبليًّـا لا يعني كونَكَ علىٰ الهُدىٰ والحقِّ دونَ من انتسَبَ شـافعيًّا أو حنفيًّـا، وهٰكذا كُلُّ نِسبةٍ لا تَرِدُ عليهـا الشَّريعةُ بإبطالٍ.

وممَّا يندرجُ تحتَ النِّسَـبِ العـاديَّةِ الانتماءاتُ إلىٰ المذاهبِ الفقهيـةِ الأربعـةِ وغيرِ الأربعـةِ، والحركـاتِ والجمعيَّـاتِ الإصـلاحيَّـةِ، ونحـوِ ذٰلكَ ممَّا يصطلحُ عليـهِ النَّاسُ، مـا دامَ الانتماءُ بريئاً من الحزبيَّةِ والعصبيَّةِ لذاتِ الانتماءِ.

أمَّا النِّسَبُ البِدعيَّةُ؛ فهي إلىٰ الألقابِ الَّتي الْتَصَقَتْ بمَن

فـارَقـوا الجماعَـةَ في أعتقـاداتِهِمْ ومناهجِهِمْ وسلوكِهِمْ فيما لا يحتَمِلُ التَّأويلَ من مسائلِ الدِّينِ، كلقَبِ الخوارجِ والرَّوافِضِ والجهميَّةِ وغيرِهِمْ، وهٰذه النِّسَبُ في الحقيقـةِ لا تجِدُ أصحابَها في العـادةِ ينسُبـونَ أنفُسَهُمْ لها، إنَّما نُسِبـوا لها من قِبَلِ غيرِهِم لأجْلِ السُّبُلِ الَّتي تفرَّقوا فيها عن الصِّراطِ المستقيم، ولن تجِدَ أحداً من هٰؤلاءِ أو غيرِهِمْ ينتَسِبُ إلىٰ نِسبةٍ تُشينُهُ، إنَّما تجتهِـدُ الطَّوائفُ في أنتسابِها لأحْسَنِ ما ترىٰ من النِّسَبِ.

وإنَّما تُعْرَفُ للطَّوائفِ المخالفةِ لمنهجِ الجماعةِ ما تميَّزَتْ بِهِ من العقائدِ والمناهجِ، فحيثُ صارَ لها كِيانُها متميِّزاً ومـذهَبُها مُستقلًّا، فليْسَ إطلاقُ اللَّقَبِ الحَسَنِ عليهـا بمغيِّرٍ من حقيقةِ أمْـرِها وإنْ تسمَّتْ بـ(أهلِ الحقِّ)، وإذا عُرِفَت بلَقَبٍ يميِّـزُها عن غيرِها مـن الطَّـوائفِ فـلا بأسَ أن يُسْتَعْمَـلَ ذٰلكَ اللَّقَبُ معـرِّفـاً لها، ولو قلَّبْتَ كُتُبَ المللِ والنِّحَلِ وجَـدْتَ كثيراً من الطَّوائفِ الَّتي ظهرَت بالمذاهبِ الخارجةِ عن الكتابِ والسُّنَّةِ والجماعةِ تُنْسَبُ إلىٰ منشئيها، فإذا كانَ الانتسابُ إلىٰ مثْلِ تلكَ الأسماءِ يُلحِقُكَ بأهـلِ تلكَ الطَّـائفـــةِ لم يُشْرَعْ لكَ ذٰلـكَ

الانتسابُ، لما يَلحقُكَ من محذورِ اللّحاقِ بها من نِسْبَتِكَ إلى بدعَتِهـا من قِبَلِ من يفهَمُ ومَن لا يفهَم، وإنّما أمَـرَكَ اللّهُ ورسولُهُ ﷺ بلزوم منهاجِ الجماعـة وأن تقولَ: ﴿إنَّني من المسلمينَ﴾، ونهاكَ عَن سُبُلِ المتفرّقينَ فقـالَ: ﴿وأنَّ هٰذا صِراطي مُسْتَقيماً فاتَّبعُوهُ ولا تتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبيلِهِ، ذٰلكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقالَ عزَّ وجلَّ: ﴿إنَّ الَّذينَ فرَّقوا دينَهُمْ وكانوا شِيَعاً لَسْتَ مِنهُمْ في شيءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وثبَتَ عَنِ التّابعيِّ الجَليلِ ميمونِ بنِ مِهْرانَ قالَ: «إيّاكُمْ وكُلَّ هَوًى يُسَمَّى بغيرِ الإسْلامِ»(١).

---

(١) أثر حسن.

أخـرجـه ابنُ بَطَّـةَ في «الإبانة» (رقم: ٢٨٢) من طَـريقِ كَثيرِ بنِ هِشام، قالَ: حَدَّثنا جَعْفَرُ بنُ بُرقانَ، عَنْ مَيمونٍ، به.

قُلْتُ: وإسنادُهُ حَسَنٌ، وميمـونُ هٰذا لَقِيَ جماعـةً من أصْحـابِ رَسولِ اللّهِ ﷺ.

تنبيهات

على تفسيرات مغلوطة تتفرع من هذا الحديث

إنَّ قواطِعَ الأدلَّةِ من الكتابِ والسُّنَّةِ جاءَت بالأمْرِ بالاجتماعِ والوَحْدَة، ومَنَعَتْ من التَّفرُّقِ والاختلافِ، وذٰلكَ تحت شِعارِ الإسلامِ لا غير، قالَ تعالىٰ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وهٰذا الاسمُ كافٍ لاحتواءِ جميعِ من انتمىٰ إليه، وبمجرَّدِ هٰذه النِّسبة تثبتُ أحكامُ الولاءِ والبراءِ، ومن ثَبَتَتْ له لم تَزُلْ عنه إلَّا بيقينٍ؛ فيلحَقُ بعدَه بغيرِ المسلمين، ومجرَّدُ هٰذا الاسمِ مُلزِمٌ لكُلِّ من انتمىٰ إليهِ أن يكونَ علىٰ صِفةِ أهلِهِ؛ المبيَّنةِ بأيسَرِ عبارةٍ في الكتابِ والسُّنَّةِ يُدرِكُها الأعرابيُّ الأمِّيُّ كما يَفهَمُها الفقيهُ المتخصِّصُ.

لٰكن فينا اليوم طوائفُ من النَّاسِ لا تُقْنِعُهم هٰذه النِّسبة، حتَّىٰ يقولَ قائلُهُمْ: (لا يكفي مجرَّدُ الانتسابِ للإسلام حتَّىٰ تقولَ: أنا من أهلِ السُّنَّةِ والجماعة) ويعلِّلُ ذٰلكَ بأنَّ أهْلَ السُّنَّةِ وأهْلَ البدعةِ يتَّفقونَ في الانتماءِ إلىٰ الإسلامِ، فكيفَ

يتميَّزُ الحقُّ من الباطِلِ والبِدعـةُ من السُّنَّة إن لم يكن بأنتمائِهِ المميِّزِ له عن أهْلِ البِدعـة؟، فجاءَ غيرُهُ فـرأىٰ طوائفَ من النَّاسِ أنتسَبَت إلىٰ السُّنَّة وهي من أهْلِ البِدَعِ فقالَ: (لا يكفي أن تنتمي إلىٰ أهْـلِ السُّنَّة حتَّىٰ تقـــولَ: علىٰ منهجِ السَّلَفِ) بنفسِ العلَّةِ السَّابقـةِ لصاحبِهِ، فأفترَقَ مـدَّعـو السَّلفيَّـة في سلفيَّتِهِمْ فجاءَ ثالثٌ ليقولَ: (لا يكفيكَ أن تكونَ سلفيًّا حتَّىٰ تقولَ علىٰ منهاجِ فُلانٍ وفُلانٍ) ويُسمِّي شُيوخَه، أما نتَّقي اللَّهَ يا أهْلَ الإسـلامِ في أنفُسِنا وفي المسلمينَ؟ رحمَ اللَّـهُ أولٰئكَ الَّذينَ عـدَّدونا فبلَغـوا ثلاثاً وسبعينَ فـرقـةً، أينَ هُمْ من هٰذا الواقِعِ ليُصحِّحوا الحِسْبَةَ؟!

إنَّكَ تقـدِرُ علىٰ محاكمةِ المبطلينَ من جميعِ الطَّوائفِ من أهْلِ الإسـلامِ بأسْمِ الإسـلامِ حتَّىٰ أصحـابَـكَ من أهْلِ طائفتِكَ، فإنَّ الحقَّ والبـاطِـلَ بيِّنٌ من الكتـابِ والسُّنَّة وإجماعِ المسلمينَ، وإنَّ من الحكمـةِ في المجادلةِ والدَّعـوةِ إلىٰ اللَّهِ حتىٰ معَ غيرِ المسلمينَ أن تَبـدأَ الحِوارَ من نُقطـةِ الاتِّفـاقِ، ألمْ تقرأْ قولَه تعـالىٰ: ﴿قُلْ يا أهْلَ الكِتـابِ تَعالَوا إلىٰ كلمةٍ سـواءٍ بيْنَنا

وبينكُم أن لا نعبُدَ إلَّا اللَّهَ ولا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً ...﴾ الآية [آل عمران: ٦٤]؟ فإذا كانت دعوةُ غيرِ المسلمينَ وإنكارُ مُنْكَرِهِمْ تُغْتَنَمُ فيه مواضِعُ الاتِّفاقِ؛ فذٰلكَ في حقِّ المسلمينَ الَّذينَ يجمعُكَ وإيَّاهُم الانتسابُ لدينِ الحقِّ أولىٰ وأصحُّ في القِياسِ، فكيفَ إذا انْضمَّ إليهِ ما أوجَبَ اللَّهُ من التَّراحُمِ بينَ المسلمينَ والحِرْصِ علىٰ منفعتِهِمْ؟

لكنَّ كثيراً من النَّاسِ تُشْكِلُ عليهِمْ أمورٌ، منهمْ من يجهلُها، ومنهم من تمنعُهُ العصبيَّةُ إلىٰ فِرقتِهِ من إدراكِ حقائقِها، فقبلَ خِتامِ هٰذه الرِّسالةِ لا بُدَّ من التَّنبيهِ عليها إتْماماً للمَقصودِ.

١ـ حول نسبة (أهل السنة والجماعة)

ما أصْلُ هٰذا التَّركيبِ؟ وهل هو مصطلحٌ شرعيٌّ أم بِدعيٌّ؟

هٰذا التَّركيبُ لا يُعْرَفُ ورودُهُ في الكِتابِ أو السُّنَّةِ كاسْمِ علَمٍ لطائفةٍ من النَّاسِ، ويُروىٰ في تفسيرِ قولِهِ تعالىٰ: ﴿يَوْمَ

تَبْيَضُّ وُجوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]: «تَبْيَضُّ وُجوهُ أَهْلِ السُّنَّة، وتَسْوَدُّ وُجوهُ أَهْلِ البِدَعِ» ورُوِيَ في حَديثٍ مرفوعٍ وموقوفٍ، ولا يَصِحُّ، بلِ الأشْبَهُ أن يكونَ موضوعاً[1]، ولو صحَّ فليسَ فيهِ أنَّه أُريدَ به لقَبٌ لطائفةٍ

---

(١) رُوِيَ مرفوعاً من حديثِ عَبْدِاللّهِ بنِ عُمَرَ.

أخرجه الدَّيلميُّ في «مسند الفردوس» (رقم: ٨٩٨٦ من هامش نشرة «الفردوس» المحذوفة الأسانيد) من طَريقِ أبي الحَسَنِ بنِ القَطَّانِ، حَدَّثنا مُعاذُ بنُ المُثَنَّى، حَدَّثنا عَبْدُاللّهِ بنُ مُسْلِمٍ القُرَشيُّ، حَدَّثنا الوَليدُ بنُ مُسْلِمٍ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهريِّ، عَن سالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، به.

قُلْتُ: هٰذا إسْنادٌ لا يترَدَّدُ أهْلُ الصِّناعَةِ الحديثيَّةِ في تركيبِهِ من حديثِ الزُّهريِّ عَن سالمٍ عنِ ابْنِ عُمَرَ، وجائِزٌ أن تكونَ التُّهْمَةُ فيه مِن قِبَلِ عَبْدِاللّهِ بنِ مُسْلِمٍ، فإنَّه مجهولٌ يحتاجُ إلى كَشْفٍ، أو مِن قِبَلِ تسويةِ الوَليدِ بنِ مُسْلمٍ وتَدليسِهِ، فإنَّه من أشْهرِ النَّاسِ بهٰذينِ النَّوعينِ الخبيثينِ من التَّدليسِ، يعمدُ إلى إسْقاطِ المجروحينَ ويُبقي الأجوادَ.

قيلَ: ورُوِيَ من حديثِ أبي سعيدٍ الخُدريِّ، ذكرَ ذلكَ السُّيوطيُّ في «الدُّر المنثور» (٢/ ٢٩١).

ورُوِيَ موقوفاً علىٰ ابْنِ عبَّاسٍ وهُوَ كَذِبٌ عليه، فأخرجَهُ ابْنُ أبي =

مخصوصة، إنَّما عُنِيَ به عـامَّةُ أهْلِ الإسلامِ الَّذينَ لم يزالوا علىٰ المتابعـةِ للنَّبيِّ ﷺ والبَقاءِ معَ جماعـةِ المسلمينَ، وهٰذا مقتضىٰ التَّركيبِ لهٰذه اللَّفْظة، فـإنَّ أهْلَ الإسـلامِ يومئذٍ كـانوا علىٰ المتابعـةِ لما جاءَ به النَّبيُّ ﷺ، ومعَ الجماعـة، فخرَجَتْ طوائفُ منهمْ عن ذٰلكَ فعُرِفوا بما خَرجوا إليهِ من البِدَعِ والمسمَّياتِ، كـالخوارجِ والرَّوافِضِ والقـدريَّة والجهميَّة، وغيرِهِمْ، وبقي عامَّةُ أهْلِ الإسلامِ علىٰ المتابعةِ والجماعَةِ.

وهٰذا المعنىٰ لا عناءَ في إدراكِـهِ، ومضىٰ النَّاسُ يقـولـونَ:

= حـاتِمٍ في «تفسيره» (رقـم: ١١٣٩، ١١٤٠ ـ تفسير آل عمـران) من طَريقِ عَلِيِّ بنِ قُـدامَةَ، عَن مُجاشِعِ بنِ عَمْرٍو، عَـنْ عَبْدِالكَريمِ الجَزَرِيِّ، عَنْ سَعيـدِ بن جُبيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ، في قولِهِ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجوهٌ﴾ قالَ: تَبْيَضُّ وُجوهُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَةِ، ﴿وتَسْـوَدُّ وُجوهٌ﴾ قالَ: تَسْوَدُّ وُجوهُ أَهْلِ البِدَعِ والضَّلالَةِ.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ واهٍ جِدًّا، مُجاشِعٌ هٰذا أحَـدُ الكَذَّابينَ، وقد حَـدَّثَ بِهٰذا عَنْ مَيْسَرَةَ بنِ عَبْدِرَبِّهِ عنْ عَبْدِالكَريمِ الجَزَرِيِّ.

هٰكذا أخرَجَهُ ابْنُ الطَّبَرِيِّ في «السُّنَّة» (رقم: ٧٤).

ومَيْسَرَةُ هٰذا من رءوسِ المعروفينَ بوَضْعِ الحَديثِ، قَبَّحَه اللَّهُ.

(أَهْلُ السُّنَّةِ والجماعةِ) يُريدونَ أَهْلَ الإسلامِ الَّذينَ عافاهُم اللَّهُ من التَّفرُّقِ وبقوا في جمهورِ المسلمينَ.

لٰكنَّ العامَّةَ عمَدَتْ منه إلىٰ (أَهْلِ السُّنَّةِ) فصيَّرَتْهُ لَقباً لطائفةٍ مخصوصةٍ، فترىٰ النَّاسَ اليومَ يُميِّزونَ علىٰ أساسهِ وِراثةً لا حقيقةً إلَّا من رَحِمَ اللَّهُ، فجاءَ بعْضُ النَّاسِ متأثِّرينَ بهٰذا الواقِعِ في استعمالِ التَّسميَةِ فحمَلوا استعمالَ السَّلَفِ عليهِ، وما استعمَلَهُ السَّلَفُ إلَّا علىٰ المعنىٰ المتقدِّمِ، وحينَ صنَّفَ الكثيرُ من العلماءِ في عقائدِ أهْلِ السُّنَّةِ والجماعةِ إنَّما أرادوا ما كانَ عليهِ الصَّحابةُ وأتباعُهُمْ من المتابعةِ والوُقوفِ عندَ ما بَعَثَ اللَّهُ بهِ محمَّداً ﷺ، والَّذي يبقىٰ حُجَّةً للَّهِ علىٰ جميعِ المسلمينَ من الموافقينَ والمخالفينَ.

٢- حول لقب (السلفية)

أصْلُ هٰذا اللَّقبِ النِّسبةُ إلىٰ (السَّلَفِ)، ولَمْ يُعْرَفْ في تاريخِ المسلمينَ كلقَبٍ تتميَّزُ بهِ طائفةٌ من النَّاسِ إلىٰ عصْرِنا الحاضِرِ، وإنَّما اسْتُعْمِلَ في كلامِ العلماءِ علىٰ غيرِ سبيلِ النِّسبةِ،

وأُريدَ به منهاجُ الجماعةِ الأولىٰ وأتباعِها العاصمِ من التَّفرُّقِ، ويقصُرُهُ كثيرٌ من العلماءِ علىٰ قُرونِ الخيريَّةِ الَّتي قالَ فيها النَّبيُّ ﷺ: «خيرُ أمَّتي القَـرْنُ الَّذينَ يلـوني، ثُمَّ الَّذينَ يلـونَهم، ثُمَّ الَّذينَ يلونَهم»[1]، وهي جيلُ الصَّحـابةِ والتَّـابعينَ وأتبـاعِ التَّـابعينِ، معَ أنَّ لفظَ السَّلَفِ أعـمُّ في معناه من ذٰلكَ، لٰكنَّهمْ حينَ أرادوا به معنًى مخصوصـاً قصروهُ عليـهِ، ولا يفترقُ في معناه عن المعنىٰ الَّذي اسْتُخْدِمَ له لفظُ (الجماعة)، والاعتقادُ والمنهجُ والهديُ الَّذي كـانوا عليـهِ هو الحقُّ الَّـذي لا تَسْعَـدُ الأمَّةُ إلَّا به، ولن يصلحَ أمْرُها إلَّا بمتابعتِهِ، وتفسيرُهُ في حياةِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ وتابعيهمْ، لم يَكُن جُزئيَّةً حَصَرَ فيها هٰذا أو ذاكَ كُلَّ مفهـومِ (السَّلفيَّة)، إنَّه يعني الإسلامَ كُلَّه، الإسْلامَ الَّذي بعثَ اللَّـهُ به نبيَّـهُ ﷺ فكانَ اللَّيْـلَ والنَّهـارَ والشَّمْسَ والقَمَـرَ بل الماءَ والهواءَ؛ بل الحيـاةَ والموتَ؛ لتلكَ الأجيـال، وهٰذا المعنىٰ ليسَ من حقِّ طائفةٍ أو أُخـرىٰ أن تستقلَّ به، إنَّه

---

(١) حديث صحيح.
تقدَّم تخريجُهُ (ص: ٤٧).

معنىً ومَضمـونٌ وليسَ زِيّاً أو شَكلاً، وأنتَ تعجـزُ أن تصنَعَ من المعاني تماثيلَ مهما تصوَّرتَها، ومِن ثَمَّ فتعجَزُ أن تجعَلَ ذٰلكَ المعنىٰ العظيمَ قابلاً للتَّجسُّدِ في بدنِكَ لتقولَ: (أنا سلفيٌّ).

لِذا؛ فمن يدَّعي الحقَّ في هٰذه النِّسبة؟

وبينَما أنا أُعِدُّ هٰذا البيانَ لَفَتَ نظري كلمةٌ مرَّت بي لشيخٍ فـاضلٍ في صحيفـةٍ معنيَّـةٍ بنشرِ المنهجِ السَّلفي، قيلَ له: (مـا نصيحتُكَ للإخـوةِ السَّلفيين؟) فقالَ: (نصيحتي للسَّلفيينَ أن يكونوا سلفيينَ كما كـانَ السَّلَـفُ الصَّـالحُ)، أقـولُ: نَعَمْ؛ إنَّ الدَّعـوىٰ إن لم تُطابِقِ الحقيقـةَ تكونُ كـذباً، وحينَ يحتـاجُ السَّلفيُّونَ ليكونوا سلفيِّين فلم تكن نسبتُهُمْ إذاً صادقةً.

فلينتـزِعْ من هٰذا اللَّقبِ من يمـوِّهونَ به علىٰ العـامَّـةِ والبُسطاءِ، فيزيدونَ علىٰ أساسِهِ تفريقاً للأمَّة.

وفي الوقْتِ نفْسِـهِ؛ ليَنْتَهِ آخَـرونَ عن سَبِّ هٰذا اللَّقَبِ لما يرونَهُ من الصِّنفِ الآخَرِ من التَّجاوُزِ والانحرافِ، فإنَّ ذٰلكَ التَّجاوُزَ والخُروجَ عنِ الجادَّة ليسَ هُـوَ المنهاجَ السَّلفيَّ، بل إنَّ

ذٰلكَ المنهاجَ قاصٍ علىٰ هٰذا الصِّنفِ من النَّاسِ أنَّهم ليسوا من أهْلِهِ، إنَّما أهْلُهُ المتَّقون.

إنَّ (السَّلفيَّة) لَفظٌ شَريفٌ يجبُ أن يبقىٰ معنًى حيًّا في نفوسِ المسلمينَ، قاعدةً للبناءِ وميزاناً للسُّلوكِ في كُلِّ دعوةٍ إصْلاحيَّةٍ يقْصِدُ أصحابُها الإحياءَ والتَّجديدَ علىٰ منهاجٍ سَليمٍ، فكُلُّنا مَقيسٌ بِهِ في معناهُ الكامِلِ السَّامي.

ولوْ صحَّ الانتسابُ إلىٰ (السَّلفيَّة) لعلَّةِ اجتهادِ المنتسِبِ إليها في إصابةِ منهجِ السَّلَفِ، فلا يصحُّ حينئذٍ أن تكونَ وصفاً لطائفةٍ خاصَّةٍ، إنَّما يندرجُ تحتها عامَّةُ المجتهدينَ في إصابةِ هٰذا المنهجِ من جميعِ المسلمينَ، كما اندرجوا تحتَ وصْفِ (أهْلِ السُّنَّةِ والجماعة) بهٰذا القَصْدِ، ومن قَصَدَ الحقَّ من طريقِهِ وهو متابعةُ ما جاءَ به الرَّسولُ ﷺ علىٰ منهاجِ السَّلَفِ، فإنَّه وإن أخطأَ في بعْضِ الجزئيَّاتِ أو أذْنَبَ لم يستحقَّ أن يحذَفَ عنه هٰذا الوصْفُ، لما جرىٰ في أصْلِ منهجِهِ ودينِهِ من قصْدِ متابعةِ السُّنَّةِ والكَوْنِ علىٰ منْهَجِ السَّلَفِ.

٣ـ مفهوم الطائفة المنصورة

تواتـرت الأحـاديـثُ عن النَّبيِّ ﷺ بذِكْـرِ الطَّائفـةِ المنصورةِ، كقولِهِ ﷺ: «لا تزالُ طائفـةٌ من أُمَّتي منصورينَ لا يضرُّهُمْ من خـذَلَهُمْ حتَّىٰ تقـومَ السَّـاعـةُ»[1]، فحملَ بعْضُ النَّاسِ ذِكْرَ الطَّائفةِ المنصورةِ علىٰ معنىٰ الفِرقةِ النَّاجِيةِ.

وهٰذا الحملُ غريبٌ، فإنَّ النُّصوصَ لكُلٍّ من الحديثينِ لا تذكُـرُ تلازُماً بينهما، إلَّا من جهـةِ كونِ هٰذه ناجيـةً والأخرىٰ منصـورةً، واْجتماعُهُما في النَّجـاةِ والنَّصْرِ لا يعني اْتحادَهما من كُلِّ وَجْهٍ، فإنَّ النَّاجيـةَ علىٰ ما تقدَّمَ بيانُهُ من معناها مـا قابَلَت

(١) حديث صحيح متواتر.

رواهُ جَمْعٌ من أصحـــابِ النَّبـيِّ ﷺ، وطُرُقُـــهُ في «الصَّحيحين» وغيرِهما.

واللَّفْظُ المذكورُ عندَ التِّرمذيِّ (رقم: ٢١٩٣) من حَديثِ قُرَّةَ بنِ إياسٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا فَسَدَ أهْلُ الشَّامِ فَلا خَيْرَ فيكُمْ، لا تزَالُ طائفةٌ ...» الحديثَ.

قالَ التِّرمذيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

قُلْتُ: وهُوَ كما قالَ.

الطَّوائفَ المفترقـة الخارجةَ عن سبيلِ المؤمنينَ، ويندرجُ فيهـا عامَّةُ المسلمينَ الَّذينَ لم يخرجُوا عن الكتابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ، أمَّـا الطَّـائفـةُ المنصـورةُ فاتَّفَقَت الأحـاديـثُ على تسميتِهـا بالطَّـائفـةِ، والمعنىٰ في الطَّائفةِ أخصُّ من الفِرقةِ، كما في قـولِهِ تعـالىٰ: ﴿فلوْلا نَفَـرَ من كُلِّ فـرقـةٍ منهمْ طائفـةٌ ليتفقَّهـوا في الدِّينِ﴾ [التَّوبة: ١٢٢].

وإن سمَّينا الفِرقةَ طائفةً عندَ اقترانِها بالفِرقِ فإنَّها باعتبارِ مجمـوعِ تلكَ الفِرقِ طائفـةٌ، أمَّا حينَ تُـذْكَرُ الطَّائفـةُ في عامَّـةِ ألفـاظِ الحديثِ فـلا ينبغي العُـدولُ بها عـن معناها الَّذي هو الجُزئيَّةُ من الفِرقةِ.

وفي هٰذا المقـامِ جـاءَت القـرائنُ مـؤكِّـدةً كـونَ الطَّائفـةِ المنصورةِ جُزءاً من الفرقةِ النَّاجيةِ، فإنَّها موصوفةٌ بكونِ أهْلِها يُقاتِلونَ حتَّى يُقاتِلَ آخِرُهُم المسيحَ الدَّجَّالَ، وأنَّهم بالشَّامِ(١)،

---

(١) أمَّـا الرِّوايةُ في قتـالِهم الدَّجَّـالَ، فأخـرَجَـها أبو داودَ (رقم: ٢٤٨٤) من طريقِ حمَّادِ بنِ سَلَمَـةَ، عَن قَتادَةَ، عَن مُطرِّفِ بنِ عَبْـدِاللّٰهِ بنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِمرانَ بنِ حُصَيْنٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللّٰهِ ﷺ: =

وهٰذا معنىً لا يصحُّ أن تحمَلَ عليهِ الفِرقةُ النَّاجيةُ بمعناها المتَّسع، وهو في حقيقتِهِ تكلُّفٌ من القولِ في التَّفسيرِ لا يُعرَفُ عن أئمَّةِ السَّلَفِ، ووجدتُ بعضَهُمْ حاوَلَ تفسيرَهُ بكلمةٍ عن الإمامِ أحمَدَ بن حنبلٍ أنَّه قالَ: «إن لم يكونوا أصحابَ الحديثِ فلا أدري مَن هُمْ»، ووجَدَ قولَ أحمدَ هٰذا جاءَ في تفسيرِ حديثِ الفرقةِ النَّاجيةِ، وفي حديثِ الطَّائفةِ المنصورة، ولو

= «لا تَزالُ طائفةٌ مِن أُمَّتي يُقاتِلونَ على الحَقِّ، ظاهِرينَ على مَن ناوَأَهُمْ، حَتَّىٰ يُقاتِلَ آخِرُهُم المَسيحَ الدَّجَّالَ».

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

وأمَّا كونُها بالشَّامِ فيدلُّ عليهِ عِدَّةُ نصوصٍ، منها ما أخرَجَهُ مسلمٌ (رقم: ١٩٢٥) من حَديثِ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَزالُ أَهْلُ الغَرْبِ ظاهِرينَ على الحَقِّ حَتَّىٰ تقومَ السَّاعَةُ».

كما قالَ مُعاذُ بنُ جَبَلٍ (رَضِيَ اللَّه عنه): «وهُمْ بالشَّامِ» أخرجَهُ البُخاريُّ عقب روايةِ مُعاويةَ بنِ أبي سُفيانَ لهٰذا الحديثِ (رقم: ٣٤٤٢، ٧٠٢٢).

و(أهل الغَرب) الأظهَرُ أنَّهُمْ أهْلُ الشَّام، ويعْتَضِدُ ذٰلكَ بحديثِ قتالِهِم الدَّجَّالَ، فإنَّ النُّصوصَ الصَّحيحَةَ على أنَّ ذٰلكَ القِتالَ سيكونُ بالشَّامِ.

تأمَّلَ من غيرِ تعمُّقٍ ولا تكلُّفٍ لوجَدَ أنَّ الرِّوايةَ عن أحمدَ في تفسيرِ الفرقةِ النَّاجيةِ بالعبارةِ المذكورةِ لا يثبتُ إسنادُها عنه[1]، ولو صحَّت كانَ مرادُهُ عمومَ أتباعه ﷺ.

وأمَّا تفسيرُ بعضِ أئمَّةِ الحديثِ كأحمدَ والبُخاريِّ وغيرِهما الطَّائفةَ المنصورةَ بأهْلِ الحديثِ، أو أهْلِ العِلْمِ[2]،

---

(١) أخرَجَها الخطيبُ في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٢٥) من طَريقِ إبراهيمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ، قالَ: حُدِّثْتُ عَنْ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ وذَكَرَ حَديثَ النَّبيِّ ﷺ: «تفتَرِقُ الأمَّةُ علىٰ نَيِّفٍ وَسَبْعينَ فِرْقَةً، كُلُّها في النَّارِ إلَّا فِرْقَةً» فقالَ: بالجُملةِ المذكورةِ.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ ضَعيفٌ، لانقطاعِهِ بينَ إبراهيمَ هٰذا وأحمَدَ، كَما أنَّ في الإسْنادِ مَن يحتاجُ إلىٰ كَشْفٍ عن حالِهِ.

(٢) تفسيرُ الطَّائفةِ المنْصورَةِ بأهْلِ الحديثِ مَرويٌّ عنْ جَماعةٍ من أئمَّةِ العِلمِ، منهُمْ: عَبْدُاللّٰهِ بنُ المُبارَكِ، ويَزيدُ بنُ هارونَ، وأحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وعَليُّ بنُ المَدينيِّ، وأحمدُ بنُ سِنان، والبُخاريُّ.

أخرَجَ ذٰلكَ عنهُمُ الخَطيبُ في «شرف أصْحابِ الحديثِ» (٢٦، ٢٧) بأسانيدِهِ إليهِمْ.

وعِبارَةُ أحْمَدَ بنِ سِنان خاصَّةً؛ قالَ: «هُمْ أهْلُ العِلْمِ وأصْحابُ الآثارِ» وهيَ كالمفسِّرةِ لما أطْلَقَهُ غيرُهُ.

فالمعنىٰ أوسعُ في كلامهِمْ من التَّصَوُّرِ الضَّيِّقِ الَّذي يَحْسَبُهُ كثيرٌ مِنَ النَّاسِ، ووَجْـهُ ذٰلكَ أنَّ الَّـذينَ كـانوا علىٰ السُّنَّةِ والاتِّبـاعِ والجماعة ونَبْـذِ الأهواءِ هُمْ أصحابُ النَّبيِّ ﷺ وأتباعُهم من حمَلَةِ الآثارِ والدِّينِ، وهٰؤلاءِ هُمْ أهْلُ الحديثِ والعِلْمِ والفِقْهِ، وقدْ كانوا يومئـذٍ في طليعةِ الملبِّين لمنادي الجهادِ، ولا تكادُ تجدُ في سيرةِ عَلَمٍ من أولئكَ الأعـلامِ أنَّه كانَ من القـاعدينَ، وإنْ شِئْتَ فسَلْ عنهُمْ ثُغورَ الشَّامِ وغيرَها مِن بلادِ الإسلامِ لتعْلَمَ لمَنْ كانَ الرِّباطُ!

٤ـ الرد على الطوائف الخارجة عن الجماعة

الأمْرُ بالمعروفِ والنَّهيُ عن المنكرِ من صِفاتِ هٰذه الأمَّةِ اللاَّزمةِ لها، كما قالَ تعـالىٰ: ﴿كُنتُمْ خيرَ أُمَّةٍ أُخـرِجَت للنَّاسِ تأمـرونَ بالمعـروفِ وتنهَـوْنَ عن المنكـرِ وتؤمنونَ باللّٰهِ﴾ [آل عمـران: ١١٠]، وهما من أخصِّ صِفاتِ المؤمنينَ، وبها قيـامُ الدِّينِ، والخُروجُ عن الجماعـةِ بأيِّ وجهٍ كـانَ، قليلاً أو كثيراً، يجبُ أن يحولَ المؤمنونَ دونَ وقـوعِهِ، وأن يأخُـذوا علىٰ أيدي

المخالفينَ، وبيانُ الحقِّ من الباطِلِ فريضةٌ على أهْلِ العلمِ والدِّينِ، خاصَّةً في هٰذا البابِ الخطيرِ، فإنَّ المنكرَ بتركِ الصلاةِ والصِّيامِ وفعْلِ الزِّنا وشُرْبِ الخمْرِ ونحوِها من المعاصي الظَّاهرة ظاهِرٌ للعامَّةِ من المسلمينَ، والعامَّةُ تُنكِرُهُ من غيرِ احتياجٍ إلى عِلْمٍ كثيرٍ، لٰكنَّ المنكراتِ من البِدَعِ خاصَّةً لا يُدرِكُها العامَّةُ في الغالِبِ، وإنَّما فهمُها ومعرفةُ حقائقِها ممَّا يختصُّ به أهْلُ العلم، والعلَّةُ فيه ما سبقَت الإشارةُ إليه أنَّ أهْلَ البِدَعِ يخرجونَ ببدعِهِمْ عن السُّنَّةِ والجماعةِ بالتَّأويلِ للمتشابهاتِ من نصوصِ الوحي، وهٰذا بابٌ خفيٌّ؛ نعَمْ؛ تَتَبَعُهُمُ العامَّةُ لٰكن من غيرِ معرفةٍ بحقائقِ تلكَ البِدَعِ.

والعلماءُ يُدركونَ خطورةَ الإحداثِ في دينِ اللّٰهِ، وخاصَّةً فيما يُصادِمُ السُّننَ وشرائعَ الدِّينِ، إذ هٰذا الجانبُ من البِدَعِ هُوَ المفرِّقُ لكلمةِ الأمَّةِ، ونفيُهُ فرضٌ على أهْلِ العلمِ والذِّكرِ، وإنكارُهُ أعْظَمُ من إنكارِ المعاصي الظَّاهرة، لانكشافِ أمْرِ المعاصي وخفاءِ أمْرِ البِدَعِ، على أنَّ أمْرَ البِدَعِ يُلْبَسُ عادةً بلباسِ الدِّينِ، ولذٰلكَ كانت البِدْعَةُ أحبَّ إلى

إبليسَ من المعصيةِ كما يؤثَرُ عن بعضِ السَّلَفِ.

وحينَ نقولُ: **لا نُعيِّنُ الطَّوائفَ الخارجةَ عن الجماعةِ في حديثِ الافتراقِ ونُنْكِرُ هٰذا التَّعيينَ، لا يعني السُّكوتَ عن المبطلينَ**، فلا يصحُّ الخَلْطُ بينَ وجوبِ إنكارِ المنكرِ على الخارجينَ عن الجماعةِ، وبينَ أن يُقالَ: هٰذه الفِرقةُ أو تلكَ مندرجةٌ تحتَ الثِّنتينِ والسَّبعينَ فرقةً الَّتي في النَّارِ، فالأوَّلُ فرضٌ يتحقَّقُ ببيانِ الحقِّ من الباطِلِ، والثَّاني تحكُّمٌ في الأدلَّةِ وقولٌ على اللّٰهِ بغيرِ علمٍ.

والمهمُّ أن يُدرِكَ في هٰذا الأمرِ إضافةً لما تقدَّمَ من وجوبِ إنكارِ البِدَعِ أنَّه **لا بُدَّ من صحَّةِ الغَرَضِ في الإنكارِ**، وهٰذا له في التَّحقيقِ معنًى بَعيدٌ، فإنَّ الدَّاعيَ إلى اللّٰهِ لا بُدَّ أن يستحضِرَ في دعوتِهِ غرضينَ: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤]، فليسَ إنكارُ المنكرِ مُراداً لمجرَّدِه، بل هو مقصودٌ لتحقيقِ براءةِ الذِّمةِ بالتَّبليغِ، ونَفعِ الخَلْقِ في الغايةِ، والأمْرُ الثَّاني أشْرَفُ الأمرينِ، وعليهِ قامَتْ دعوةُ

المرسلينَ، والاكتفاءُ بالأوَّلِ أنانيّةٌ مذمومةٌ، ولها عواقِبُ سيِّئةٌ، فأنْتَ إذا قصَدْتَ أن تُلقيَ كلمتَكَ فحَسْب ولم تُبالِ بأثرِها حَسَناً كانَ أو سيِّئاً فربَّما أفسَدْتَ بذٰلكَ أعظَمَ مِمَّا تُصْلِحُ، أمَّا إذا أردتَ بكلمتِكَ نفعَ المدعوِّ بذَلْتَ من الأسبابِ كُلَّ ما هو ممكِنٌ لنفعِهِ وهدايته، وفي هٰذا المقامِ إنْ كُنْتَ مِمَّن يلزمُهُ إنكارُ البِدَعِ فليكُنْ همُّكَ نفعَ المدعوِّينَ.

ثُمَّ إنَّه ليسَ كُلُّ النَّاسِ يصلُحُ أن يشتغِلَ بإنكارِ البِدَعِ، لأنَّها حينَ كانَ فهمُ حقائقها مِمَّا لا يُدرِكُهُ العامَّةُ لما ينبني عليهِ من الشُّبُهاتِ فَلا يجوزُ لهم الاشتغالُ بهِ، إنَّما إنكارُهُ من خصائِصِ العلماءِ، فعامَّتُهُ يُبنىٰ علىٰ غوامضَ من الأدلَّةِ ربَّما أورَدَ التعرُّضُ لها من قبَلِ العامَّةِ شَكّاً عليهِمْ في دينِهِمْ لضَعْفِ ما عندَهُمْ من العلمِ لنفيِ شُبُهاتِ أصحابِ البِدَعِ، ولقدْ قالَ النبيُّ ﷺ: «إذا رأيتُمُ الَّذينَ يتَّبعونَ ما تشابَهَ منه فأولٰئكَ الَّذينَ سمَّىٰ اللَّهُ فاحذروهُمْ»[1]، والحَذَرُ عندَ

---

(١) حديث صحيح.
سبَقَ تخريجُهُ (ص: ٩٢).

العـامِّيُّ يكونُ بالبُعْدِ عن التَّعـرُّضِ لتلكَ الشُّبهاتِ، كما قـالَ النَّبيُّ ﷺ في الدَّجـالِ: «مَن سَمِعَ بالدَّجَّـالِ فلْيَنْـأَ منه (ثلاثاً يقولُها) فإنَّ الرَّجُلَ يأتيهِ يتَّبِعُهُ وهو يحْسَبُ أنَّه صادقٌ بِما يبعَثُ به من الشُّبُهاتِ»[1].

وهٰكذا شأنُ البِـدَعِ، ولهٰذه العلَّةِ كـانَ السَّلَفُ يُحذِّرونَ العامَّـةَ من مجالسةِ أشخاصٍ عُرِفـوا بالدَّعوةِ إلىٰ البِدَعِ خـوفاً علىٰ العامَّةِ من التَّضرُّرِ بهِمْ، أمَّا نحنُ اليومَ فما أعْظَمَ مصيبَتَنا! صارَ يتكلَّمُ في الطَّوائفِ مِنَّا الصَّغيرُ والكبيرُ، وردُّ العلماءِ علىٰ المخـالفينَ في أصـولِ الدِّينِ صـارَ يُطْرَحُ علىٰ المنابرِ، ويُلَخَّصُ من مطوَّلاتِ الكُتُبِ ليُطْبَعَ بالألوانِ الزَّاهيةِ علىٰ صفةِ رسائلِ الجَيْبِ لإغراءِ العـامَّةِ بقـراءتِهِ، فصِرْتَ ترىٰ الشَّخصَ يتكلَّمُ

---

(١) حديث صحيح.

أخـرَجَـهُ أحمَدُ (٤/ ٤٣١، ٤٤١) وأبـو داود (رقم: ٤٣١٩) من طَريقِ حُمَيْدِ بنِ هِلالٍ، عَنْ أبي دَهْماءَ العَـدَوِيِّ، عَنْ عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ، قالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، به.

قُلْتُ: وإسْنادُهُ صَحيحٌ.

عن السُّنَّةِ والشِّيعةِ والمعتزلةِ والأشعـريَّةِ وغيرِها من الألقابِ والأسماءِ، وما دَرىٰ المِسْكينُ مـا سُنَّة وما شيعـة، وما معتـزلة وما أشعريَّة، أيُّ مُصيبةٍ هٰذه؟ أسألُكُم يا أهْلَ العلْمِ: علىٰ مَن تعودُ تَبِعَـةُ هٰذهِ البَليَّةِ؟ نشكو مـن تفرُّقِ الأمَّة وفينا مـن تقومُ دعوتُهُ علىٰ ذٰلك.

لقدْ كـانَ السَّلَفُ يَنْفونَ البِـدَعَ ويُنكِرونَها عندَ وُرودِها، ولم يكونوا يتتبَّعـونَ ذٰلكَ لما يقَـعُ بتتبُّعِـه من لَفْتِ النَّظَرِ إليـهِ، ومـا كانوا يحذِّرونَ من صـاحِبِ بدعةٍ إلَّا حينَ يكونُ داعيـةً، معَ تفريقِهِمْ بينَ من خـرَجَ ببدعـةٍ عن الجماعةِ وبينَ من أخطأَ في شيءٍ معَ بقائِهِ في دائـرةِ الجماعة، أمَّا نحنُ فلمْ نكتفِ بإنكارِ المنكرِ الظَّـاهِرِ من ذٰلكَ حتَّىٰ صـارَ فينا من يُنقِّب متتبِّعـاً لعثراتِ سـادةِ الأمَّةِ وعُلمائِها وقادَتها في بعضِ فـروعِ المسائلِ الملحقَـةِ بالاعتقـادِ، علىٰ مقياسٍ أتَّخذَه ذٰلـكَ المتتبِّعُ أو هٰذا لنفسِـهِ، من غيرِ مـراعـاةٍ للفَصْلِ بينَ أصحابِ الأهواءِ وبينَ أئمَّـةِ الدينِ الَّذين كانوا ينفـونَ عنه تحريفَ الغالين وانتحـالَ المبطلينَ وتأويلَ الجاهلينَ، فاستحلَّ الجاهلُ تضليلَ ابنِ حَـزمٍ

والعزِّ بن عبدالسَّلام والنَّووي وابنِ حَجَرٍ، وغيرِهِمْ من أئمَّةِ الإسلامِ، فقابَلَه جاهِلٌ مثلُهُ فضلَّلَ ابنَ تيميَّةَ وابنَ القيِّمِ والصَّنعانيَّ والشَّوكانيَّ وغيرَهُمْ من أئمَّةِ الإسلامِ، وإنَّما هٰؤلاءِ جميعاً وإخوانُهُمْ أئمَّةُ الهُدىٰ والدِّينِ من السَّالكينَ لمنهاجِ الجماعَةِ الأوَّلينَ، وما من أحَدٍ إلَّا له وعليه إلَّا رسولُ اللّٰهِ ﷺ، وذمَّ السَّلَفُ أصحابَ البدعِ حينَ عمَدوا إلىٰ ذِكْرِ مثالبِ الصَّحابةِ لما كانَ في ذٰلكَ من التَّعدِّي علىٰ حُرماتِهِمْ وكشْفِ عوراتِهِمْ وجَحْدِ فضائلِهِمْ ومناقبِهِمْ، ومِن ثَمَّ إسقاطُ إمامَتِهِمْ، وهٰذا المعنىٰ يوجَدُ في أتباعِ الصَّحابةِ أيضاً من أئمَّةِ الدِّينِ، فإنَّ الجُرأةَ علىٰ مقاماتِهِمْ بتتبُّعِ مثالبِهِمْ إسقاطٌ لقَدْرِهِمْ في أعْيُنِ العامَّةِ وضُعفاءِ العِلْمِ، ومن ثمَّ فلا يجِدُ النَّاسُ مَن يَقْتَدونَ به.

٥ ـ العمل الجماعي وموضعه مما تقدم

الاجتماعُ مقصودٌ لذاتِهِ في دينِ الإسلامِ، وفي الوَحْدَةِ تسليطٌ للشَّيطانِ علىٰ النَّفْسِ كما تقدَّمَ، والعملُ لإعادةِ بناءِ

الصَّرحِ أو ترميمِه يحتاجُ إلىٰ مجموعاتِ عَمَلٍ، فالعمَلُ لهٰذه الغايةِ علىٰ هٰذا المعنىٰ مطلوبٌ من عامَّةِ أهلِ الإسلامِ، وحيثُ لا توجَدُ للمسلمينَ الجماعةُ الكُبرىٰ الَّتي يندرجُ تحتَها عامَّةُ المسلمينَ ولا توجَدُ القيادةُ الواحدةُ، فلا بُدَّ من العمَلِ علىٰ تحقيقِ ذٰلكَ، وما تقدَّمَ شرحُهُ مُغْنٍ عن إعادةِ الاستدلالِ، فما كانَ من العمَلِ في حركةٍ إصلاحيَّةٍ أو جماعةٍ معيَّنةٍ أو جمعيَّةٍ خيريَّةٍ أو مُنظَّمةٍ لتحقيقِ هٰذا الغَرَضِ فهو مطلوبٌ بشرطينِ: أن يكونَ منهاجُ تلكَ الحركةِ قائماً علىٰ الكتابِ والسُّنَّةِ ومنهاجِ الجماعةِ الأولىٰ، وأن يَسْلَمَ من العصبيَّةِ لتلكَ الحركةِ أو الجماعةِ، وذٰلك بحِفْظِ الولاءِ والنَّصيحةِ لجميعِ المسلمينَ، وسلامةِ الصَّدْرِ لهُمْ، والحَذَرِ من سِحرِ الرِّياسةِ وحُبِّ الصَّدارةِ، فتلكَ آفةٌ مفرِّقةٌ أعْظَمَ تفريقٍ، وإنَّ الإنسانَ يكونُ معَ إخوانِهِ يعمَلُ وإياهُمْ بطاعةِ اللّٰهِ يوصيهِمْ ويوصونَه، حتَّىٰ إذا دخَلَ هٰذا الدَّاءُ القَلْبَ فارَقَ صُحبَتَهُمْ واستباحَ أذاهُمْ، وما أسْهَلَ أن يجِدَ مبرِّراتٍ يسْتُرُ بها ما انطوَتْ عليهِ نفْسُهُ من حُبِّ الرِّياسةِ تكونُ عندَ كثيرٍ من هٰؤلاءِ ما رأوهُ من المنكرِ في

إخوانِهِمْ، فبدَلَ أن يشتغِلوا في إصلاحِ الخَلَلِ في إخوانِهِمْ ونصيحتِهِم أنقلبُـوا ليكشِفُـوا مـا أستَتَرَ من عـوراتِهِمْ ليفضحوهُمْ، وربَّما قيلَ في تلكَ الفضيحة (فضيحةٌ للّٰه)، هٰذا إذا لم يصِلِ التَّجاوُزُ إلى الكذبِ والبُهتانِ، فمثْلُ هٰذه الحركاتِ والدَّعَـواتِ يجبُ أن يؤخَـذَ على أيدي أصحابِها، فهٰـؤلاءِ مخالِفونَ للكتـابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ في عـداوتِهِمْ للمسلمينَ وأذاهُمْ لهمْ، ولا تندرجُ هٰذه الحركـاتُ تحتَ العمَلِ الجماعيِّ المشروعِ، فإنَّ ذٰلكَ إنَّما يكونُ لغـايةٍ شرعيَّـةٍ صحيحةٍ وعلىٰ منهـاجٍ صحيحٍ، وهٰذا الصِّنْـفُ وإنْ ظَهَـرَ بلَبـوسِ أهْلِ الحقِّ فقِناعُهُ مكشوفٌ فيما يُـواقِعُهُ من أذىٰ المسلمينَ، وأعظَمُهُ أذىٰ خاصَّتِهِمْ من أئمَّةِ الأمَّةِ وسادَتِها وقُدواتِها، بل أعظمُ منه أذىٰ الأمواتِ من أولٰئكَ السَّادة.

خاتمة

وبعدَ هٰذا التَّجوالِ في حديثِ الافتراقِ وما جَرَّ إليهِ من التَّفريعِ، أختِمُ هٰذه المقالة بالتَّذكيرِ بكلماتٍ كخُلاصَةٍ لِما تقدَّمَ:

١ ـ الجماعةُ والوَحدةُ سبيلُ النَّجاة، والفُرقةُ سبيلُ الهلاكِ.

٢ ـ الجماعةُ هي عامَّةُ المسلمينَ الَّذين جعَلوا متبوعَهُمْ رسولَ اللَّهِ ﷺ لا يتعصَّبونَ إلَّا له ولما جاءَ به من الهُدىٰ والحقِّ في الكتابِ والسُّنة، وأولو العلمِ والقيادةِ منهُم الَّذينَ يُربُّونَ النَّاسَ علىٰ هٰذا المنهاجِ؛ هم أولو الأمْرِ الَّذينِ أمرَ اللَّهُ تعالىٰ بطاعتِهم، وما أجمعوا عليه فهو منهاجُ الجماعة.

٣ ـ قاعدةُ الجماعة رسولُ اللَّهِ ﷺ وأصحابُهُ معَه، ثُمَّ خُلفاؤهُ الرَّاشدونَ من بعدِهِ والأمَّةُ معَهُمْ، فمن جاءَ من بعدِهِمْ مَقيسٌ بِهِمْ موافقةً ومخالفةً.

٤ ـ يبقىٰ في إطارِ الجماعةِ كُلُّ من قَصَدَ البقاءَ فيها وإنْ أخطأَ أو أذنَبَ.

٥ ـ الفُرقةُ كُلُّ ما وقَعَ به الخُروجُ عن سبيلِ المؤمنين مِمّا يُسبِّبُ خرقَ الصَّفِّ، اعتقاداً أو قولاً أو فِعلاً، فتندرجُ تحتَه العقائدُ المخالفةُ لأصولِ الإسلامِ، كما يندرجُ تحتَه العَمَلُ على إفسادِ ذاتِ البينِ، والبغيُ على المسلمينَ وٱستباحةُ دمائِهِمْ وأموالِهِمْ وأعراضِهم بالشُّبهاتِ.

٦ ـ من منهاجِ الجماعةِ الرَّحمةُ بالمسلمينَ وحُبُّ الخيرِ لهُمْ ونصيحتُهُمْ بقَصْدِ نفعِهِمْ، كما أنَّ منه الأمْرَ بالمعروفِ والنَّهيَ عن المنكرِ ونفيَ البدَعِ وما يُسبِّبُ الفُرقةَ والخروجَ عن الجماعةِ.

٧ ـ من خرَجَ عن الجماعةِ بتأويلٍ فثابتٌ له ٱسمُ الإسلامِ وولاءُ الإسلامِ، وإنْ كانَ داعيةً إلى فرقتِهِ فإنْ أمكَنَ منعُهُ بالحقِّ مُنِعَ، وإلَّا فلا تُقرُّ دعوتُهُ يضِلُّ بها النَّاسُ وتزدادُ بها الفُرقةُ؛ إنَّما يؤخَذُ على يديهِ ولو بتحذيرِ من يُخافُ عليهِم الضَّرَرُ به، وقايةً للمسلمينَ وحيلولةً دونَ تماديهِ في الباطِلِ، وذِكْرُهُ وذكْرُ ضلالتِهِ لا بقصْدِ التَّشفِّي والانتقامِ بل بقصْدِ

النَّصيحة، فلا يُجاوَزُ بها قدْرُ حاجتِها، كما لا يحلُّ أن يقومَ بها إلَّا أهلُها.

٨ ـ لا يحلُّ لأحَدٍ أن يُنزِّلَ فرقةً أو طائفةً من المسلمينَ موافِقةً أو مُخالِفةً جنَّةً ولا ناراً، ولا يشْهَدَ لها بمطلَقِ الإيمانِ أو النِّفاقِ.

٩ ـ يجبُ أن يحذَرَ المسلمُ من كُلِّ سببٍ للفُرقةِ، فلا يبتدعُ من الأسماءِ والألقابِ ما يقعُ به تفريقُ الجماعة.

١٠ ـ العملُ الجماعيُّ مطلوبٌ مشروعٌ، وعلىٰ المسلمينَ أن يجتهدوا فيما يعينُهُمْ من الأسبابِ علىٰ أداءِ رسالتِهِمْ، لٰكن في دائرةِ منهاجِ الجماعة العُظمىٰ، من غيرِ عصبيَّةٍ أو حزبيَّة.

وختاماً، أسألُ اللّٰهَ تعالىٰ أن تكونَ هٰذه الكلمةُ ذكرىٰ نافعةً، وما أُبرِّىءُ نفسي من الزَّلَلِ فذٰلكَ طَبْعُها، فلكَ من هٰذه التَّذكرةِ غُنْمُها وعليَّ غُرْمُها، واللّٰهُ أعْلَم، أستغفرُهُ وأتوبُ إليه.

❁ ❁ ❁

أبحاث الرسالة

❁ ❁ ❁